

الاداري في لبنان

«اعتماد مبدأ القيادة المسوولة في الحقل
الفردي وفي الادارة والاقتصاد والسياسة»
كمال جنبلاط

أجْمَعُورَيَّة الْلَّبَنَانِيَّة

مَكْتَب وَزَيْرِ الدَّوْلَة لشُؤُونِ التَّسْمِيَّة الإِدَارِيَّة
مَرْكَزِ مَشَارِيعِ وَدَرَاسَاتِ الْقَطَاعِ الْعَامِ

اَجْمَعُورِيَّة الْلَّبَنَانِيَّة

مَكْتَبَ وزَيْرِ الدَّوْلَة لشُؤُونِ التَّسْمِيَّة الإِدارِيَّة
مَرْكَزِ مَشَارِيع وَدَرَاسَاتِ الْمَقْطَاعِ الْعَامِ

مُؤسَّسَة فِرِيدِرِيشِ إِيْبِرْت

مَنْتَدِيِ الْفَكْرِ التَّقْدِيمِي

الإصلاح الإداري في لبنان

«اعتماد مبدأ القيادة المسؤولة في الحقل
الفردي وفي الإدارة والاقتصاد والسياسة»
كمال جنبلاط

أبحاث مؤتمر الإصلاح الإداري في لبنان
الذي عقد في بيروت بتاريخ ٧ و ٨ آذار / ٢٠٠٢

فهرس المحتويات

- الافتتاح:

٧	□ كلمة صاحب الرعاية وليد جنبلاط
٩	□ كلمة وزير الدولة لشؤون التنمية الإدارية الوزير فؤاد السعد
١٥	□ كلمة مؤسسة فريدریش إبرت سمير فرح
١٧	□ كلمة منتدى الفكر التقدمي د. سليمان حسيكي

جلسات العمل

المحور الأول: النظام السياسي والإدارة

٢١	□ كلمة رئيس الجلسة الوزير مروان حماده
٢٣	□ التدخل السياسي والانحراف الإداري د. محمد المجدوب
٤٢	□ إشكالية الإدارة العامة وأجهزة الرقابة الإدارية أ. خليل الهندي
٦٠	□ التشريعات القانونية والإدارية القاضي د. ضاهر غندور
٧٣	□ مقومات العمل الإداري النائب د. عبد الله فرحت

المحور الثاني: الإصلاح الإداري والتنمية الإدارية الشاملة

٨١	□ كلمة رئيس الجلسة الوزير فؤاد السعد
----	--

كلمة النائب الأستاذ وليد جنبلاط

سمعت أن هذا اللقاء، برعاية «منتدى الفكر التقدمي»، لنبدأ في المنتدى؛ بالإصلاح الفكري، لقد نعث بالرئيس والمعالي والخ.. فلنبدأ في منتدى الفكر التقدمي بثورة فكرية، ونخلص من تلك الألقاب البالية، أفضل بكثير، كي ندعى أنتا فكر تقدمي، أولاً.

ثانياً: اذا ما عدنا إلى الاصلاح الاداري، نحن مع بقاء الدولة ومع اصلاحها لكي تتمكن من القيام بدورها الرعائي. وفي هذا الاطار نؤكد انتا لا نافق على الطرادات الليبرالية التي تدعو إلى ضرورة انكفاء الدولة واعطاء السوق الحرية المطلقة. نحن نتمسك بالوظيفة الاجتماعية للدولة لما لذلك من اهمية في ارساء الاستقرار الاجتماعي وفي تضييق الفوارق الاجتماعية والاقتصادية بين الموظفين.

وإذا كان الجميع يهافت اليوم للسير في خيار الخصخصة، فإننا لا نعتبر ان هذا الخيار مثالي ويصلح حل مشاكلنا المعقّدة والموقّنة، فالدولة يجب ان تبقى على ملكية القطاعات التي تؤثر في حياة المواطنين، في مستويات معيشتهم، في فرص تطورهم وفي مستقبلهم. هذا هو خيارنا السياسي النهائي فنحن ضد الخصخصة لأننا نرى امثلة الخصخصة في العالم، من الارجنتين إلى اميركا نفسها، كيف ان تلك الشركات الكبيرة وآخرها إنرون، تتصرف بأموال الناس وتستبيحها.

ثالثاً: وإذا كان البعض يعتقد بأن تقليص حجم القطاع العام يتوجب أيضاً الانتقال من الوظيفة القائمة على ديمومة العمل وعلى الاستقرار الوظيفي الى الوظيفة القائمة على التعاقد، فإننا نعترض بشدة على هذا الطرح الذي يستهدف المضمون الاجتماعي للوظيفة ويطيح بكل الاعراف والقواعد التي تقوم عليها الوظيفة العامة.

- الإصلاح المالي ودوره في التنمية الإدارية المحامي د. حسن عواضه ٨٣
- القطاع الخاص والإدارة العامة د. كمال حمدان ٩٦
- اللاحصرية الإدارية واللامركزية الإدارية القاضي د. خالد قباني ١٠٢
- دور « وسيط الجمهورية» في التنمية الإدارية المحامي سمير الحلبي ١٢١

المخور الثالث: دور التخطيط في التنمية الإدارية

- كلمة رئيس الجلسة النائب د. عبد الله فرات ١٣٩
 - الحكومة الإلكترونية: الباب الصالح للإصلاح والإماء الإداري الوزير ناصر السعدي ١٤١
 - دور الإعلام والتربية في التنمية الإدارية أ. كميل منسى ١٥٨
 - الإحصاء والتكنولوجيا في خدمة الإدارة د. أنيس أبي فرح ١٦٨
- التوصيات: ١٩٠

إنني مع دور الدولة، بالرغم من الثغرات التي يمكن أن نراها في الدولة، ولابدّ أو لربما (لسُتُّ أَدْرِي) نستفيد من التجربة الشهابية التي حافظت على التوزيع الطائفي للوظائف، ولكنها فصلت السياسة عن الإدارة.

لا بدّ من العودة إلى هذا الموضوع، ربما لم تتم تعديلّ معينٍ في الطائف كي لا يكون للوزير أيّ نفوذ في إدارته، ويُستبعِد كلُّ ما تبقى من الدولة. شكرًا لمؤسسة فريدرريش إبرت على هذه المناسبة، شكرًا لكم.

كلمة وزير الدولة لشؤون التنمية الادارية الاستاذ فؤاد السعد

اصحاب المعالي والسعادة،

حضرة رئيس منتدى الفكر التقدمي،

ايها الحفل الكريم،

حديث الاصلاح الاداري في لبنان حديث يطول/كقصص الحياة/، انه في كل منتدى وفي كل لقاء، ولو اجتماعي، وفي كل بيت. وهو وإن اتسم بالجدية في معظم الاحيان، الا أنه لا يخلو من الطرافه والسخرية والتشكيك في كلها، وكثيراً ما يسألني مواطنون: «دخلتك وشو عملتو بها الاصلاح؟».

المشكلة في رأيي تكمن في الخلاف على معاني الكلمات، «مفهوم الاصلاح الإداري» بالنسبة للبعض مرادف للتطهير، وبالنسبة للبعض الآخر القضاء على الفساد عبر التشريعات وتبسيط الاجراءات، وهو بالنسبة لأخرين إبعاد السياسة عن الادارة وللکثیرین تحويل بعض نشاطات الدولة للقطاع الخاص، ناهيك بالغاء الطائفية السياسية، ولا تنتهي لائحة التعريفات. من هنا كان التحول لاسم «وزير دولة لشؤون التنمية الادارية»، فالتنمية تعبر يحمل تعريفه بذاته، وهي اسبق واشمل من الاصلاح الاداري بكل تعريفاته. كما هي نشاط مستدام هادف يعني بالادارة العامة، بشرياً وماديًّا، ويعيّها على تواصل مع العصر ومتغيراته.

في الاحوال العادلة تتطلب التنمية جهداً دؤوباً لا يتوقف، لتمكن الادارة من تلبية حاجات المواطنين لخدمات عامة نوعية، فكيف بنا وقد كانت الادارة العامة

- وفي اطار الدعم التقني الذي يقدمه للادارات والمؤسسات العامة، نذكر تحدث قانون الصيقات العمومية والدعم الفني لوزارة الثقافة في التحضير مؤتمر القمة الفرنكوفونية. من جهة اخرى، اطلق المكتب، مؤخراً، مشروعه للاعلام الاداري يغطي، اخبار واعمال الادارات والمؤسسات العامة لتعريف المواطن بالمعاملات داخلها.
- وفي مجال التنمية المناطقية وتعزيز الديمقراطية الحقيقية، اطلق المكتب بالتعاون مع وزارة الداخلية والبلديات، مشروع تفعيل العمل البلدي عبر تدريب رؤساء واعضاء المجالس البلدية على شؤون ادارة سلطاتهم المحلية، وقد تم تنفيذ المرحلة الاولى منه من المحافظات الخمس (باستثناء محافظة بيروت) ويجري الان الإعداد لاستكماله خلال ايام بدءاً بالبلديات المنتخبة حديثاً في المنطقة المحررة.
- اما تحت عنوان اعادة وصل الادارة العامة بما حصل، خلال فترة انقطاعها عن التطورات المتتسارعة في حقول المعرفة، وبالاخص تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، فكانت الاولوية الاهم لمكتبة الادارة العامة اللبنانية، ولم تكن بالمهمة السهلة، اذ انطلق العمل من الصفر فعلاً. والانجازات في هذا المجال، وهي تثير الاعجاب، شملت تزويد الادارات والمؤسسات العامة بكل اجهزة الفعالية المكتبة من ناسخات وبدلات هواتف واجهزة كمبيوتر وبرامج تطبيقية، بالإضافة الى تدريب مئات العاملين على اساليب استخدام الكمبيوتر وادارة الشبكات وقواعد البيانات، ونذكر هنا كذلك ومن عشرات مشاريع المكتبة:
- اقامة الشبكة الحكومية «Govnet» لربط الادارات والمؤسسات العامة.
- تطوير نظام ادارة الوثائق القانونية في وزارة الخارجية دعماً لعملية صنع القرار.
- اقامة شبكة معلوماتية واسعة لربط فروع الجامعة اللبنانية ومكتبة شؤون الطلاب، عبر واحد من اكثر البرامج التطبيقية نجاحاً في مكتبة الادارة الجامعية.
- اقامة المكتب المركزي للمعلومات الادارية، خطوة نحو الشباك الموحد

اللبنانية الضحية الأكبر للويل الذي اعتبرى هذا الوطن على مدى عقدين من الزمن أو اكثر؟ وكانت الحكومة قد خططت خطوة طموحة في أوائل التسعينيات، باعتماد نتاجات دراسات اجرتها جهات محلية ودولية لصياغة البرنامج الوطني للتأهيل الاداري، الذي اعتبر ان تأهيل الادارة العامة اللبنانية واعادة وصلها بالعصر بعد طول انقطاع، عبر تمية مواردها البشرية والمادية شرطاً مسبقاً لأي اصلاح اداري وشاملاً حكماً لكثير من عناصره.

في هذا الاطار، كان تحديد الاولويات للعمل الاهم الذي يجسد رؤيا واضحة لدور القطاع الحكومي في تسخير شؤون البلاد، بما يشمل ذلك الدور من تعقيدات بسبب عدد لا متناه من العناصر والتكوينات الثابت منها والتغيير.

وفي هذا الاطار تحددت الاولويات تحت عنوانين رئисيين:

اولاً: تطوير مؤسسي يهدف الى تحديث الادارة من ناحية البنية الهيكيلية والقوانين والإجراءات.

ثانياً: اعادة وصل الادارة العامة بمستجدات العصر عبر تأهيل مواردها المادية والبشرية.

تحت عنوان «التطوير المؤسسي» عمل مكتبنا في اكثر من اتجاه، لا يتسع المجال لعدادها، وإنما نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر:

- في اطار التطوير المؤسسي الصيرفي، عمل المكتب الى اعداد استراتيجية شاملة متكاملة لاعادة تأهيل الادارة العامة اللبنانية.
- وفي اطار العناية بالعنصر البشري، شكل المكتب لجانا خاصة لتوصيف وتصنيف الوظائف العامة (شارف هذا العمل على الانتهاء على الرغم من حجمه ومشاكله) مما يجعل من عملية تقييم اداء الموظف العام امراً ممكناً، وبالتالي انطلاق العمل في المكتب على اعداد نظام جديد للتقييم.

اكان مواطناً عادياً أو موظفاً عاماً.

أيها السيدات والسادة،

إننا على يقين وبجدية واحلاص، أن لا مدخل للإصلاح ولا إصلاح إلا بهذه، فبدون إنسان جديد، وبدون إدارة حديثة تستغل العلوم والتكنولوجيات الحديثة لتفعيل عملها وتعزيز خدماتها، يبقى كل حديث عن الإصلاح والمحاولات مضيعة للوقت والجهد، والعنوان الرئيسي: ادارة في خدمة الانسان الذي هو غايتها ومبرر وجودها، كما تحدث القائد الشهيد كمال جنبلاط تحت عنوان رسالتي كنائب عن «المساواة الطبيعية أو الجوهرية»، شارحاً: «يتفرع من هذا المفهوم للمساواة ان الإنسان، على الأقل إزاء إخوانه وإزاء المؤسسات البشرية، هو غاية بحد ذاته وليس العائلة ولا المهنة ولا الدولة غاية الانسان بل غايتها جميعاً خدمة الانسان».

ولأنني إذ اشكر منتدى الفكر التقدمي، على اطلاق هذا الحوار واتاحة الفرصة لتبیان الموقف، لا بد لي من التأكيد بأننا وعلى الرغم من بعض النجزات ما زلنا في أول الطريق، ولضمان الاستمرار تم الحاجة لتكافف جهود الاطراف كافة تتخطى المتأهله السياسية والخلافات . انه المستقبل ما نعمل من اجله، ولن يستفيد أحد مهما علا شأنه أو توعدت اهتماماته أو عظمت موارده إذا ما خسرنا المستقبل.

للمعاملات باتجاه ما هو موضوع الساعة، اي الحكومة الالكترونية.

- وريادة آفاق جديدة في تكنولوجيات المعلومات والاتصالات انطلق العمل في أكثر من مشروع نشير منها الى:

- اعداد الرقم الوطني المرمز، أي البطاقة الالكترونية الخاصة بكل مواطن، تحمل في ذاكرتها كل المعلومات الشخصية والرسمية.

- احداث ملاك خاص لوظائف المعلوماتية، لاجتذاب طاقات قادرة من الشباب اللبناني الى كوادر الدولة.

- الخارطة الوطنية الموحدة (GIS Base Map) وهي حاجة ماسة وضرورية لعمل كثير من الادارات، مثل مديرية الشؤون العقارية، ومديرية الطرق والمباني، ومؤسسة كهرباء لبنان، ومصلحة مياه اللبناني، وليان بوست ومجلس الانماء والاعمار وغيرها.

لكن رؤانا وقناعاتنا لم تقتصر العمل على التطوير المؤسسي وعمليات المكتبة فكل هذه النشاطات لا تغنى بدون تغيير جذري في العقلية السائدة، لذلك تمت تقييم العمل في مسارات ثلاثة:

الاول: نشر ثقافة ادارية جديدة عبر الشارة الشهرية التي يصدرها المكتب، وعبر ورشات عمل وندوات ومؤتمرات، كنا خلالها نحاول الاستعارة من نجاحات القطاع الخاص في مجال الادارة ونقل مفاهيمها الحديثة الى الادارة العامة.

والثاني: نشر ثقافة اخلاقية جديدة تحكم العلاقة بين المواطن والادارة عبر شرعة المواطن التي تم اقرارها وستليها شرعات قطاعية، وشرعية السلوك الوظيفي في القطاع العام ومشروع وسيط الجمهورية والمراقب العام.

والثالث: وقد يكون من اهمها، تفعيل الاعلام بالتعاون مع وزارة الاعلام واسطة للتنمية، لا يكتفي بنقل وبث اخبارها بل يتعدى ذلك الى نشر الثقافتين الجديدين في اسهام لاحادات التغيير المطلوب في عقلية المواطن واتجاهاته السلوكية -

كلمة مؤسسة فريديريش إيرت

سمير فرج

«الإصلاح الإداري في لبنان»: لقد أثبتت التجارب والمحاولات أنه بحق مهمة العادلة الصعبة، التي بتنا نخشى أشد الخشية أن تكون مستحيلة، أو أن لا يمتد بها العمر كفاية لنرى أنوارها تشع علينا ونتائجها تريحنا من بلبلة يكاد الناس لا يدركون سبيلاً لمواجهتها أو التصدي لها.

تنطلق حملات التوعية والتنظيم وإعادة التأهيل والتأديب، وانهاء حالات الفوضى والرشوة والفساد . تشتعل نار هذه الحملات ويبدو الخلاص قائماً لا محالة.

ولكن سريعاً ما تتراجع هذه المحاولات وتأخذ مسلكاً خجولاً متراجعاً، ونعود إلى ما كنا عليه مستسلمين لأقدارنا المتعثرة، التي تفرض على المواطنين ان يدفعوا الشمن من حقوقهم ومن وقتهم وراحتهم وما لهم، كي لا يغضبوا الموظفين الذين بين ايديهم المعاملات التي ترتبط بشؤون وشجون الناس وتسهيل امورهم وحياتهم اليومية، حتى يكاد يتحول القيام بالواجب من قبل المواطنين الى نوع من القصاص يمارس عليهم. كل هذا يعيق دورة حياة الناس وبالتالي يبطئ مسيرة البلاد من أجل اللحاق بركب الحضارة المتسارع والمتطور، حضارة تكنولوجيا ومكينة تشبك العالم كله بعضه بعض، ونحن ما زلنا في بعض المؤسسات نغرق بين أطنان الوراق.

تبني المسؤولية على مستوى الكفاءة وليس الواسطة أو الانتماء السياسي والطائفي وغير ذلك من الاعتبارات، فاعتماد الشفافية والعلانية هو حق للناس في

سبيل المعرفة والاطلاع والتعرف على حقوقهم كما على واجباتهم.

لقد تأخر لبنان كثيراً بفعل الحرب الاهلية، ولكن لا يجوز أبداً أن نستمر بإلقاء اللوم على هذه الحقبة السوداء في تاريخ لبنان، حتى نقلل من شأن أخطائنا وقلة إلتزاماتنا بكل ما نتعهد به.

الأوطان المتحضرة هي التي تستثمر في صداره استثماراتها في الإنسان، فالعنصر البشري يبقى الأهم والإصلاح الإداري يكون أولاً إصلاحاً للإنسان وليس مجرد قرارات وبيانات، ينفذ القليل منها ويغيب الكثير بناءً لاعتبارات لا نفهمها نحن المواطنين.

فالمحظوظ الشامل والكامل لتحقيق التقدم والتنمية هو المطلوب من أجل اللحاق بمسيرة التغيير، بدلاً من أن نبقى محاصرين في إقامة التوازنات والتوزيعات الطائفية والسياسية للمراكز والوظائف، وحتى إذا لزم الأمر التفاضي عن الكفاءة والتخصص. حتى أن الإصلاح الإداري ذاته يبدو خاضعاً لهذه المعادلة المؤسفة والتي تضر بمصلحة الوطن ككل على سبيل السواء.

ومن هنا ترى مؤسسة فريدريش إيريت أن عمل المؤسسات الصالحة والمنتظم والمتحضر الذي يوعي المواطنين على واجباتهم، ويهتم وسيهل عليهم الحصول على حقوقهم إنما هو سبيل من أسمى سبل الممارسات الديمocrطية، وتطبيقاً لشريعة حقوق الإنسان.

حيث كل واحد يأخذ بقدر ما يعطي ويكتفى بمستوى كفائه، يقوم بواجباته ولا تمارس عليه أي ضغوط أو رشاوى للحصول على حقوقه - فالإدارة إضافة إلى أنها أصبحت علمًا متتطوراً ومتخصصاً، فإنما هي تبقى مبادئ وقيمًا وأخلاقيًا والتزاماً وشفافية، لا مصلحة خاصة لأحد فيها إلا مصلحة الوطن.

سمير فرج

ممثل فريدريش إيريت

كلمة «منتدى الفكر التقديمي»

الدكتور سليمان حسيكي

صاحب الرعاية الأستاذ وليد جنبلاط
 أصحاب المعالي والسعادة والريادة،

حضرات السادة الحاضرين - من كلٍّ من شرفنا شرفٌ قدرِهم.

يشرّفي اليوم، زملائي، أعضاء «منتدى الفكر التقديمي»، بأن أتوب عنهم، في عمل يسعدني أن أقوم به، وهو الترحيب بالحضور الكرام، والتقطة لما التقينا لأجله، عنيث: «الإصلاح الإداري في لبنان».

ولئن تخيرت أدب التحية، وتحية الأدب، لن يسعفي ضيق الزمان، والوقت محدود ومحدود، بترحيب استنده مقالاً وصقالاً، فأتي بيأه اللسان. ولكن حسيبي كلّم صادقة دقيقة، صادحة رقيقة.

وكفاني أن أقول على ستّن العرب الأولين: أهلاً وتحية، أرددوها، وأعدّها وأجددها: للحفل الحافل والجمع الجامع: من السيدات والساسة، ورجال المؤتمر المؤمن: من أقطاب السياسة والسياسة، وفرسان القرار، وأبطال التشريع، وجهابذة الإدارة، وأسانيد الإصلاح، وأعلام الإعلام.

وأنشر، بعد، الترحاب والتكرمة، على سائر من شرفنا، فأمّ رحاب «مؤتمر الإصلاح الإداري في لبنان»، الحراس على صلاحه وإصلاحه، إدارات ودوائر، المفرجين قصارى الوسع في درس التخطيط والتنمية، وما يتعلق بالنظم السياسية من شؤون وشجون؛ فبعزّهم يُبني، وعليه يُبنى، واليهم شكرنا مرفع ولا مستثنى، فإنما

المحور الأول: النظام السياسي والإدارة

- | | |
|--|-------|
| ١ - كلمة رئيس الجلسة
الوزير مروان حماده | |
| ٢ - التدخل السياسي والانحراف الإداري
د. محمد الجذوب | |
| ٣ - إشكالية الإدارة العامة وأجهزة الرقابة الإدارية
أ. خليل الهندي | |
| ٤ - التشريعات القانونية والإدارية
القاضي د. ضاهر غندور | |
| ٥ - مقومات العمل الإداري
النايب د. عبد الله فرحت | |

«المتدى»، لمن يلتبى ويشهد، وقد أُفرِّد لجليل الفكر، وجميل الذكر، وشأننا الغياصة في اليم، والفور بدرّ القيم.
أيها الحفل الكريم،

لم نتخد الإصلاح الإداري موضوعاً لمؤتمراً هذا، إلا لأن الأمر من خطورة الشأن، بحيث لا يصح إهماله؛ فالدولة - على الحقيقة - إدارة، فإذا فسدت اضطرب النظام السياسي، وسررت العلل في الجسم الاجتماعي، وضاعت الأمة؛ فالإدارة، إذا، وصحة نظمها وفاعلية أعمالها، ونمود قدراتها بالطرائق المستحدثة والأساليب العصرية، ذلك كله من صلب بناء الدولة الحديثة، وعنوان على استمرار لبنان: شامة الشرق، وغرة مفرق الزمان، ولا أزيد تعرضاً، فحسبك من القلادة ما أحاط بالجيد.

ولاني، أقتبس هذه السانحة، لأجزل الشكر وأعدق العرفان، للمؤسسة الكريمة المقال والفعال: «مؤسسة فريدریش إبیرت» الألمانية، التي آزرت القائمين بأمر المؤتمر، فكانت عضداً عاضداً، وساعدنا مساعداً، ممثلة بشخص الأستاذ سمير فرح، فله الشكر، وله الكلمة، فليتفضل.

كلمة رئيس الجلسة الوزير مروان حماده

نرحب بكم في المحور الأول مؤتمر الإصلاح الإداري في لبنان، الذي نظمته «منتدى الفكر التقديمي» بالتعاون مع «مؤسسة فريدریتش إبرت»، هذا المحور الذي ينصب على البحث في النظام السياسي والإدارة، أي إنه العنوان لهذا المؤتمر، طبعاً جلسات أخرى ستتعاطى شأن الإصلاح الإداري والتنمية الإدارية الشاملة، ودور التخطيط في التنمية الإدارية، ولكن أين تقع التنمية الإدارية الشاملة في ضوء التأثير السياسي على الإدارة؟ وكيف يمكن أن نعطي دوراً للتخطيط في ضوء التفوذ السياسي والتأثير السياسي على الإدارة. هذا العنوان، عنوان المرحلة الحالية في لبنان، الكل تابع معنا ومن خلالنا، ومن خارجنا ما جرى في الأسابيع والأشهر الماضية من سجال عنيف، ليس الأول في تاريخ لبنان، حول الإدارة والسياسة، الكلام عن المحاصصة، والإقطاعيات السياسية في الإدارة، والكلام عن دور السياسة على الأجهزة الرقابية، الكلام على تدخل الأجهزة، الأجهزة الأمنية في الشأن الإداري، كل ذلك يحملنا إلى التوقف في هذه الجلسة مع أربعة من علماء الإدارة، وعلماء السياسة في الوقت نفسه، حول نقاط أربع: النقطة الأولى، سيعالجها الدكتور محمد المجدوب، العلاقة بين السياسة والوضع الإداري - طبعاً وثيقة الوفاق الوطني، الدستور اللبناني القديم والمحدد، متناولاً شأن السياسة والإدارة، ومن يتحدث عن الإدارة وتسييسها، أو ارتباط الإدارة بالسياسة، لا بد أن يتوقف عند طبيعة النظام السياسي في لبنان، الذي هو أولاً وأخيراً، نظام طائفي، وبالتالي تربط من خلال السياسة الإدارية بالنظام السياسي، في هذا الشأن، معوقات العمل الإداري.

حاولت التشريعات أن تتجاوزها، قانون الموظفين في العام ١٩٥٩، نفس

العلماني الذي حاول الرئيس فؤاد شهاب إدخاله إلى الإدارة في مرحلة من المراحل، الرّؤدة الكبّرى بعد ذلك، ثم ما جاء به اتفاق الطائف من محاولة لفصل جزئي للإدارة عن النظام السياسي وبالتالي عن الطائفية، ولكن التجربة أثبتت أن الفشل كان هو مصير تلك المحاولة.

ذلك إنه عندما تحدثت الوثيقة، وتحدث معها الدستور المجدد عام ١٩٩٠ عن ارتباط الإدارة بالنظام الطائفى، وعن إبقاء الطائفية فقط في الوظائف الأولى، أدخلت في بقية مراتب الإدارة مصطلحات ربما نسفت كل ما حاول الطائف الوصول إليه. عندما نتحدث في بعض الأمور عن مقتضيات الوفاق الوطنى، فإننا نفتح باب المغارة الكبّرى، إلى إعادة الطائفية لا بل المذهبية إلى كل الإدارة. وهذا ما وقعنا فيه، ووقع فيه لبنان بعد الطائف.

لست هنا للإلقاء محاضرة حول الموضوع، فهناك من سيتناول هذه النقاط بالتفصيل. إذاً سنبدأ مع الدكتور محمد مجدوب، عميد كلية الحقوق والعلوم السياسية سابقاً، ورئيس الجامعة اللبنانية سابقاً، ونائب رئيس المجلس الدستوري لسنوات طويلة، ورئيس الجمعية العربية للعلوم السياسية، وهو رئيس المنتدى القومى العربي.

الدكتور مجدوب سيتحدث عن العلاقة بين السياسة والوضع الإداري. يليه الأستاذ خليل الهندي، والقاضي الدكتور ضاهر غندور، ثم الرميم النائب عبد الله فرات.

التدخل السياسي والانحراف الإداري

الدكتور محمد المجدوب

تهيد:

يؤكد معظم الباحثين في علم الإدارة والاجتماع أن الإدارة العامة أصبحت، في عصرنا الراهن، من أهم ركائز التطوير الاجتماعي والاقتصادي في المجتمع البشري.

وتوصف الإدارة العامة بأنها ظاهرة إنسانية واجتماعية: إنسانية لأنها تجعل من الإنسان هدفها ومحورها، واجتماعية لأن نشاطها يرمي إلى خدمة المجتمع بكل فئاته. وقد أثبتت التجارب أن الجمود أو القصور أو العجز الإداري كان سبباً في فشل العديد من محاولات التنمية الاجتماعية والاقتصادية في كثير من الدول.

فالإدارة الناجحة قادرة على توفير أسباب التقدم والتفوق للدولة. أما الإدارة الفاشلة أو الفاسدة فكفيلة بتقويض صروح أعظم الإمبراطوريات. ومن أجل إبراز الدور المهم الذي تقوم به الإدارة في عملية نجاح الحكومات وتقدم الدول، يستشهد معظم الكتاب بقول مأثور لشكسبير ورد في إحدى مسرحياته، مفاده أن الحمقى هم وحدهم الذين يتنافسون في تحديد أشكال الحكومات، فأفضلها هو أحسنها إدارة. ويذهب البعض إلى أبعد من ذلك عندما يؤكد أن المجتمعات البشرية دخلت اليوم عصر الثورة الإدارية.

والإدارة تنظيم وُجد منذ بدء الخليقة. ويرى بعض المفكّرين من أصحاب الخيال الواسع أن عملية التنظيم الإداري بدأت عندما قرر جدّنا آدم الذهاب إلى

أسس هذا النظام سليمةً لا غبار عليها.

فالعلاقة بين السياسة والإدارة قائمة ومستمرة، غير أنها تميّزت في البداية بالخصوص والتبعية، ثم اتّسمت بالانفصال والاستقلالية، وأخيراً حقّقت مستوى معيناً من التوازن والتكاملية.

ففي عهد الملكيات المستبدة والحكم المطلق، كانت الإدارة خاضعة وتابعة للسياسة، لأنّ الحاكم كان يعتبر نفسه ظلّ الله على الأرض، ويفرض على رعاياه الطاعة والولاء وتنفيذ الأوامر، ويبيع الوظائف الإدارية كلما احتاج إلى مال. وكان من نتائج خضوع الأجهزة الإدارية للأجهزة السياسية انتشار الفساد في الإدارة العامة وتفضي الرشوة وتخلّف الدولة.

وساعدت المساوىّ التي تمحضت عنها التبعية على قيام حركات وانتفاضات طالبت بفك الارتباط بين السياسة والإدارة، وإبعاد الهيمنة السياسية عن الأجهزة الإدارية. وبعد الثورة الفرنسية ألغى نظام بيع الوظائف ووضع قواعد وأصول لاختيار الموظفين. وبعد أن كان نظام العنائيم أو الأسلاب في الوظائف العامة Spoil System في الولايات المتحدة، في النصف الأول من القرن التاسع عشر (نظام ملء الوظائف بأنصار الحزب المنتصر، وإقصاء مؤيدّي الحزب الخاس)، اضطربت الإدارة الأميركيّة، تجاوياً مع التطورات والمستجدات، إلى اعتماد نظام الكفاية والاستحقاق Merit System، بدلاً من النظام السابق وإنشاء مجلس للخدمة المدنية لتحقيق هذا الغرض.

واستلهم لبنان هذه الروح الاستقلالية في العام ١٩٥٩، فأصدر المراسيم التشريعية التي أنشأت مجلس الخدمة المدنية والتفتيش المركزي، ونظمت الإدارات العامة، وحدّدت صلاحيات الوزير والمدير العام وكيفية اختيار الموظفين على أساس الجدارة، فابتعدت السياسة بذلك عن نطاق الإدارة.

وبعد الحرب العالمية الثانية، ومع انتشار النظريات الديموقراطية والأفكار

الصيّد لأول مرّة وأمر زوجته حواء بالبقاء في البيت لتدبير الشؤون المنزليّة، تاركاً لنفسه الاهتمام بالشؤون الخارجية.

وتطوّرت فكرة التنظيم مع ظهور نظام الأسرة حيث كان الرجل المدير الأول لأعمال البيت، ثم مع ظهور نظام القبيلة حيث كان رئيسها يتولّ إدارة شؤونها، ثم نظام الدولة الحديثة التي أصبحت تخضع لسلطة سياسية تتولاها هيئة حاكمة تقوم بتسيير شؤون العباد والبلاد.

وكانت الإدارة العامة، في البداية، مندمجة في الوظيفة السياسيّة للدولة، بسبب ضآلة وظائف الدولة واقتصرارها على مراقب الدفاع والأمن والقضاء، وهذا ما جعل علاقة الدولة بالمواطنين علاقة استثنائيّة، إذ كان على كلّ مواطن أن يعتمد على نفسه في إشباع جميع حاجاته. ولم يكن على الدولة إلا أن توفر له أسباب الأمن الداخلي والخارجي حتى ينصرف إلى شؤون حياته الخاصة^(١). ومع أنه طرأ، فيما بعد، تطور كبير على هذا الوضع، فإن العلاقة بين السياسة والإدارة العامة لم تنقطع.

العلاقة بين السياسة والإدارة العامة:

من المسلمات التي لا تحتاج إلى إثبات أن الإدارة مرآة تعكس صورة النظام السياسي في الدولة. فكلّ خلل يصيب النظام السياسي تمتّد آثاره إلى أجهزة الإدارة. وقد شاهدنا، خلال الحرب اللبنانيّة العنيفة، كيف أن الإدارة اللبنانيّة عجزت عن القيام بمسؤولياتها بسبب تردّي الأوضاع السياسيّة والأمنيّة في البلاد. ولهذا كان الهم الأكبر للحكومات اللبنانيّة، بعد اتفاق الطائف وإقرار التعديلات الدستوريّة في العام ١٩٩٠، التصدّي للمشكلات الإداريّة، والانكباب على تحديث الإدارة، وبذل الجهود لإجراء حركة إصلاح جذرية في الأجهزة الإداريّة.

ومن الأمور الثابتة أنّ المواطن لا يميّز، في معظم الأحيان، بين النظام السياسي والجهاز الإداري، فنراه يسارع، عندما تعرّض مصالحه أو حقوقه للإهمال أو الظلم من قبل الإدارة، نتيجة فساد الإدارة أو انحرافها، إلى إدانة نظام الدولة، وإن تكون

لبنان»، يقدم إلينا صورةً قائمةً عن واقع الإدارة العامة في لبنان. فقد ورد في الكتاب اعترافات صريحة بتردد الوضع الإداري، أبرزها:

- ١ - إن لبنان لم يشهد، منذ إنجاز إصلاح الإدارة في العام ١٩٥٩، أية محاولة جدية وشاملة لإصلاح الإدارة العامة أو تحسينها.
- ٢ - إن الإدارة العامة بوضعها الحالي لا تتناسب مع طبيعة الوظائف الموكلة إليها، ولا تستطيع أن تكون أداةً فعالةً لتنفيذ سياسات الدولة وتقديم الخدمات التي يحتاج إليها المواطن.
- ٣ - إن المواطن اللبناني يشكو من أسلوب صنع السياسات والتنفيذ الاعبaturي والتأنير في إنجاز المعاملات، إضافةً إلى الفساد وتدخل السياسيين في الأمور العائدة إلى الإدارة العامة.
- ٤ - إن التأخير في عملية الإصلاح والتحديث الإداريين يهدّد استمرارية عدد من البرامج الممولة من الدول المانحة، ويجعل المستثمرين يترددون في استثمار أموالهم في البلد.
- ٥ - إن تحديث الإدارة يتوقف على استقرار النظام السياسي وتطوره في لبنان.
- ٦ - إن الإدارة العامة تخضع لضغوط وتدخلات مستمرة في عملها، وقد أدى ذلك إلى قيام علاقات من المحسوبية والتبعية مع السياسيين، كان من نتائجه اعتقاد الكثيرين أن الإدارة العامة اللبنانية أصبحت أداةً تخدم إلى حدٍ معين مصالح السياسيين والنافذين.
- ٧ - إن الإدارة العامة في لبنان لم يتوفّر لها في الماضي الدعم اللازم من السلطة السياسية لاعتماد إصلاح إداري جديٍ وطموح.
- ٨ - إن لبنان شهد عدة محاولات لإصلاح الإدارة، إلا أن هذه المحاولات أغفلت اعتماد رؤية استراتيجية شاملة. وأظهرت تجارب الإصلاح أن فشلها يعود إلى أسباب عدّة، أهمّها: غياب الدعم السياسي الثابت والمماسك والفاعل.

الاشتراكية، وتنامي الدور السياسي للموظف الإداري، وتغيير طبيعة الحقوق والحرّيات، وتدخل الدولة في حياة الأفراد منذ الولادة حتى الوفاة، تراجعت فكرة الفصل بين السياسة والإدارة أمام التيار المطالب بالترابط والتفاعل والتكامل بين الجهازين. فقد كان لتزايد وظائف الدولة واتساع نشاطها وتدخلها في شتى المجالات السياسية والاجتماعية والاقتصادية أثر بارز في تطور العلاقات بين السلطات العامة، وفي التخلّي عن الفكر الليبرالي ونظرية الدولة الحارسة. فعدد الوزارات تضاعف، واستحدثت إلى جانب الوزارات التقليدية وزارات جديدة ذات طابع فني خاص وهيئات مستقلة على شكل مؤسسات عامة تمارس مختلف أنواع النشاط. وازداد عدد الموظفين المتخصصين الذين يشاركون في رسم السياسات العامة. وانتشرت اللامركزية الإدارية بأشكالها المتنوعة. وتعرّض مبدأ الفصل الجامد بين السلطتين التشريعية والتنفيذية لانقلاب كبير، فلم تعد مهمة الإدارة تقتصر على التنفيذ. وأدى هذا التطوّر، في دول كثيرة، إلى إرساء أسس جديدة من التعاون والتكامل بين السياسة والإدارة.

ولكن التكامل القادر على تحقيق النجاح يبقى رهناً بقدرة النظام السياسي على إنتاج إدارة عامة ناجحة، لأن هذه الإدارة «تتكوّن، كما يقول المفكّر الأميركي ليونارد هوایت L. White، من جميع العمليات التي تستهدف تنفيذ السياسة العامة»^(٢).

فهل نجح النظام السياسي اللبناني في إنتاج إدارة عامة ناجحة؟ وكيف كان واقع هذه الإدارة في العقود الماضية؟ ولماذا كان الإصلاح الإداري هاجس كل الحكومات اللبنانية منذ العهد الاستقلالي؟

صورةً قائمةً عن واقع الإدارة العامة:

إن الكتاب الصادر عن مكتب وزير الدولة لشؤون التنمية الإدارية، الأستاذ فؤاد السعد، في أيلول ٢٠٠١، بعنوان: «استراتيجياً تنمية وتطوير الإدارة العامة في

وأنصارهم في إدارات الدولة للاستفادة من أصواتهم وأصوات أسرهم في الانتخابات. وأخر ما يفكّر فيه السياسيون هو مصلحة الإدارة ومستقبل لبنان. وأخر ما يفكّر فيه الموظف المدين للسياسي هو الضمير المهني ومصلحة الوطن ومحاجات الوظيفة. وخير شاهد على هيمنة السياسيين على الإدارة التجاذب الذي شهدناه مؤخراً بشأن تعيين مديرین عاتین، ولا سيما مدير عام الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي^(٤).

أسباب الانحراف الإداري:

لو تسأعلنا بعد الاطلاع على معظم آراء المتخصصين في الشأن الإداري، عن أسباب انحراف الإدارة العامة في لبنان، لوجدنا أن ذلك يعود إلى عاملين أساسين:

- ١ - اتساع نشاط الدولة وما أصاب وظائفها من تعقيد وتشابك.
- ٢ - انتشار الأمراض الوظيفية الخبيثة في جسم الإدارة، مثل: البيروفقراطية الإدارية، والانحرافات الإدارية، والنفاق الإداري^(٥).

والعاملان يبرزان بوضوح في الإدارة العامة اللبنانية. ومنهما نتجت مشكلات عديدة نوجزها بالنقاط التالية:

- ١ - تضخم مهام الإدارة في وقت أصبحت فيه أجهزتها هرمةً وعجزةً عن تلبية الحاجات ومواكبة المستجدات في مجال التنظيم الإداري.
- ٢ - تفشي ظاهرة المحسوبية والرشوة والمحاباة. وقد أسفر ذلك عن تجريد الإدارة من صفات النزاهة والتجرد والموضوعية.
- ٣ - ضعف روح الخدمة المدنية والرقابة الذاتية والتسلسلية، وغياب روح المبادرة، وانتشار روح التفاسع والاتكالية، لدى قسم كبير من موظفي الدولة، واعتبار الوظيفة وسيلةً للحصول على مركز اجتماعي يؤمنُ من مقام شخصية.
- ٤ - تسبيس الوظيفة العامة (وغالباً تطييفها) ويتجلّ ذلك في تدخل السلطة

وفي لقاء مفتوح مع لجنة أحد التوادي في دير سيدة الناصرة، أقر الوزير فؤاد السعد بأن الإدارة عاجزة عن تلبية حاجات المواطنين، وبأن لا ثقة بين المواطنين والإدارة، وبأن الإصلاح مهمة مستحيلة، وبأن لبنان لم يبدأ بعد محاولة جدية للإصلاح، وبأن المواطنين يجدون أنفسهم أمام إدارة عاجزة في ظل البيروفقراطية وإجراءات العمل المعقدة^(٦).

وذكر الأستاذ خليل الهندي، بعدأن أمضى ٤ سنة من الخدمة العامة فكان مفتشاً مالياً لدى إدارة التفتيش المركزي ثم محافظاً للشمال، أنه «لم يطلب منه سياسي أو متنفذ إنجاز معاملة قانونية واحدة، وإنما كانت المراجعات بنسبة ٩٩,٩٩ في المئة تتركّز على طلب القيام بمخالفة أو تغطية مخالفة، لصالح الوسيط أو لصالح أحد أنصاره». وتحدّث المحافظ السابق عن واقع الإدارة اللبنانية فوصف هذه الإدارة بأنها:

- ١ - إدارة جاهلة، لأن معظمها يعيش بأشباه الأميين في حقل الإدارة العامة والعلاقات العامة والعلم الإداري.
- ٢ - إدارة عاجزة، لأن المعاملات تتكدّس فيها أو تسير سير السلففاة، فمعاملة تسجيل سيارة مستعملة مستوردة، مثلاً، يتطلّب ٣٦ توقيعاً.
- ٣ - إدارة فاسدة، لأنه لا يمكن إنجاز معاملة دون سمسرة أو «تزبيت». وقد أعلن وزير للداخلية أن ما يذهب إلى جيوب السماسرة والموظفين في مصلحة تسجيل السيارات يزيد على ضعف ما تستوفيه الدولة من ضرائب ورسوم.
- ٤ - إدارة مفسدة، لأن الموظف، في معظم الأحيان، هو الذي يفسد المواطن بإكراته على «دفع» ما يتيسّر للتخلّص من المماطلة في إنجاز معاملاته.
- ٥ - إدارة متخلفة، لأن الكثرين من الموظفين يدخلون الوظيفة، وهم لا يتمتعون بالكفاية اللازمة لإرشاد المواطنين.
- ٦ - إدارة مسيّسة، لأن السياسيين ما زالوا، منذ الاستقلال يحتشرون أقاربهم

ُصاب بالذهول لكثره ما تتضمنه من إشارات إلى إمعان السلطة السياسية والسياسيين في التدخل في شؤون الإدارة العامة. ويكتفينا الاستشهاد بأقوال خمسة من الوزراء، كان أربعة منهم وزراء دولة تولوا شؤون الإصلاح الإداري وأقرروا بتسبيس الإدارة.

١ - قال وزير الدولة السابق لشؤون الإصلاح الإداري، المرحوم خاتشيك بابكيان: «ثمة أمر واحد واضح ومؤكّد، هو أن شيئاً لن يتحقق لا اليوم، ولا في المستقبل المنظور (...) إذا بقيت الإدارة مسيّسة، وبقيت انتتماءاتها مشدودة بين رؤساء الطوائف والأحزاب وأرباب الفنوز والسلطة والمال»^(٦).

٢ - وأكد وزير الدولة السابق لشؤون الإصلاح الإداري، الدكتور علي الخليل، في تقريره الذي تضمن زبدة تجربته في الوزارة، أن «ليس ثمة إصلاح إداري دون إصلاح سياسي. فالسياسيون يتحملون قسطاً من تردي الوضع الإداري. إن السياسي، بصفته عضواً في البرلمان أو الوزارة، أو بصفته جزءاً من قوة ضاغطة أو معارضة، يستطيع أن يعرقل عمل الإداريين نتيجة مداخلاته الرامية إلى فرض تعينات، أو انتزاع مناقلات، أو تنفيذ إجراءات منافية للقوانين والأنظمة أحياناً»^(٧).

٣ - ووجد وزير المالية السابق للإصلاح الإداري، زاهر الخطيب، أن من تحليات الفساد والخلل في الإدارة: التسيب والرشوة والمحسوبيّة والمحاباة والواسطة والضغط، وعدم تطبيق الأنظمة والقوانين والتحايل عليها من قبل المسؤولين. وعندما تحدث عن ضرورات الإصلاح الإداري أكد أن «لا إصلاح من دون سلطة سياسية داعمة، مؤمنة بالإصلاح، مصقّمة عليه، ملتزمة ببرنامجه، جادة في تنفيذه»^(٨).

٤ - واقتصر الوزير السابق للثقافة والتعليم العالي، والرئيس السابق للتلفيش المركزي، فوزي حبيش، تدابير الإصلاح الإدارة العامة اللبناني، أهمها: «إبعاد الإدارة عن السياسة، ومنح الأولى المزيد من الاستقلالية في العمل مقابل مزيد من المحاسبة والمساءلة»^(٩).

٥ - وورد في كراس وزير الدولة لشؤون التنمية الإدارية، فؤاد السعد، أن

السياسية أو المسؤولين السياسيين في أمور الإدارة لخدمة المصالح الخاصة أو الفتوّية أو المذهبية.

٥ - انخفاض مستوى رواتب الموظفين. وقد تمحّض ذلك عن ظاهرتين أساءتا إلى العمل الإداري: الأولى هي عدم التفرّغ للوظيفة العامة ومارسة أعمال منهاكة أو محظورة قانوناً. والثانية هي اللجوء إلى أسلوب الرشوة وقبول الهدايا بحجّة التعويض عن انخفاض الراتب.

٦ - كثرة النصوص التشريعية والتنظيمية التي تعالج أمور الإدارة وشؤون الموظفين، ومعظم هذه النصوص ولد حلول سريعة لمشكلات عارضة، وهذا ما أدى إلى تضاربها، وتشابك الصلاحيات بين الوحدات الإدارية، وتعقيد المعاملات، وهدر الأموال، وصعوبة ضبط أوضاع الموظفين والتمييز بين فئاتهم.

٧ - الإكثار من استحداث الأجهزة والوحدات الإدارية المتشابهة، أو غير الضرورية، أو التي يمكن الاستغناء عنها، حتى بات الناس يشكّون من التخمة في عدد الموظفين وعدد الأجهزة الإدارية.

٨ - إتباع الأسلوب المشدد في مركبة الإدارة، وانعكاسات ذلك على مشاريع اللامركزية الإدارية التي نصّ عليها اتفاق الطائف وتعهدت الحكومات المتعاقبة الأخذ بها.

٩ - التعينات العشوائية أو الكيفية على رأس الإدارات العامة، وغياب مبدأ الشّواب والعقاب ومبدأ التنسيق بين الوحدات الإدارية. وقد أفضى ذلك إلى الإهمال والتّقاعس والتسيب.

١٠ - وجود قوى مضادة في الإدارة والمجتمع تسعى لإجهاض كل عملية إصلاحية، وإضعاف الروح الإصلاحية لدى المواطنين، ومنع الأجهزة الإدارية من أداء مهماتها بإخلاص وشفافية.

اعترافات رسمية بالتدخل في شؤون الإدارة:
عندما نراجع تقارير هيئات الرقابة وتصريحات المسؤولين عن إصلاح الإدارة

- حملت، خلال شهري آب وأيلول من العام المذكور، العناوين البارزة التالية:
- في ١٤ آب: وجّه المديرون العاملون إلى رئيس الوزراء (سامي الصلح) تقارير عن وجهة نظرهم في الإصلاح في دوائر الدولة.
 - في ١٥ آب: قال المدير العام للعدلية، إن عدداً كبيراً من القضاة لا يزال يراجع ويتذمّر من مداخلات النواب والوزراء والمتغذّين.
 - في ٢١ آب: الحكومة تضع مشروعاً للإصلاح.
 - في ٢٨ آب: جبهة المعارضة تعلن أن كل إصلاح يجب أن يسبقه تطهير. وأول تطهير يطالب به الشعب هو تطهير الدولة من الأشقاء والأبناء والأقرباء والمحاسيب والقرّيبين الذين سخّروا نفوذهم لاستغلال الدولة، وشاركوا المسؤولين في إفسادها. إن الذين أفسدوا لا يمكنهم أن يُصلحوا.
 - في ٢٩ آب: العهد الحالي عهد فساد وفوضى وتنذير.
 - في ٥ أيلول: رئيس الحكومة وضع جدولًا بأسماء المديرين الذين تبيّن أنهم يتلقّون الأوامر من بعض الجهات ويعملون على تنفيذها، ولو كانت مخالفًا للقوانين والأنظمة.
 - في ١٠ أيلول: بعد جلسة صاخبة في مجلس النواب، رئيس الحكومة يفضح المسؤولين عن الفساد والطغيان، ويورّد أمثلةً حية. ويقول إن شركوئي الناس تترَكّز على مساوىء في أساليب الإدارة، وعلى تدخلات في القضاء تُفضي إلى إثارة الباطل على الحق... والناس يشكّون من تخمة في عدد الموظفين وثوب فضفاض من الجهاز الإداري.
 - في ١١ أيلول: كان قد تقرّر في عهد الرئيس سامي الصلح صرف موظفي الهاتف الإضافيين، البالغ عددهم ثلاثة، وقد بوشر فعلًا صرف القسم الأكبر منهم، ولكن الوساطات عادت فلعت دورها لإعادتهم.

الإدارة العامة تخضع للتدخلات المستمرة في عملها، وأن هناك شكوى من الفساد وتتدخل السياسيون في شؤون الإدارة العامة^(١٠).

ونضيف إلى هذه الاقتراحات والمقابلات الصريحة الصادرة عن كبار المسؤولين في الدولة، اقتراح القانون الذي كان قد تقدّم به أحد الوزراء في حكومة الرئيس سليم الحص الأخيرة (حين كان الوزير نائباً) بهدف تأمين استقلالية القضاء، لأن القضاء، في رأيه، «غير مستقلٍ وخاضع كلياً للسلطة السياسية».

ومنذ أيام، كرست صحيفة «السفير» صفحة كاملة للحديث عن «القضاء في مأزق الثقة»، وذكرت أن «النائب العام التميّزي، القاضي عدنان عصوم، الذي أضحى، بفعل قانون أصول المحاكمات الجزائية الجديد، المسؤول الأول عن أمور القضاء الجزائري، والذي يمتلك من الخبرة وأسرار الكواليس الكثير الكثير، لا يتوانى عن التأكيد أن ٩٩٪ من مشاكل القضاء تكمن في تدخل السياسيين في الشأن القضائي ومع القضاة»^(١١).

التدخل السياسي والفساد الإداري في العهود الرئاسية:

كانت الشكوى من الفساد الإداري والتدخل السياسي في الشأن الإداري التسمة البارزة على الدوام، لكلّ عهد من العهود الرئاسية في لبنان. ولهذا رأينا كلّ عهد جديد يسارع، منذ بداية ولايته، إلى إعلان الحرب على الفساد الذي خلفه العهد السابق. ولكن الفساد الذي يتلقّى الصفعات والإهانات بصير في بداية الأمر، لا يلبث أن يستأند ويكتسّر عن أبياته ويعود إلى سابق عهده من التحرّب والطغيان والإساءة إلى النظام السياسي القائم:

- ١ - فالانحراف الإداري كان من أهم الأسباب التي أدّت، في أيلول ١٩٥٢، وفي انقلاب أبيض، إلى استقالة رئيس الجمهورية، الشيخ بشارة الحوري، أحد رموز الاستقلال الوطني.

ولو اطلعنا على عناوين الصحف الصادرة، آنذاك، لألفيناها حافلةً بأخبار الفساد الإداري والدعوات إلى تطهير الإدارة من الفاسدين. فصحيفة «النهار»، مثلاً،

باتخاذ قرارات بإقالتهم، دون إتاحة الفرصة لهم للدفاع عن أنفسهم، فكان ذلك تدبيراً مخالفًا لأحكام الدستور، ونقضًا لمبدأ من أقدس مبادئ الحضارة العصرية: مبدأ الدفاع عن النفس. وبسبب تدخل السلطة السياسية في الشأن القضائي مُنيت مبادرة الإصلاح بفشل ذريع.

٤ - وفي عهد الرئيس سليمان فرنجية، جرت ثلاث محاولات للإصلاح الإداري لم تُكمل بال توفيق. وفي هذا العهد كان نفوذ السياسيين أقوى من نفوذ مجلس الخدمة المدنية، وكانت التدخلات في الإدارة تتم في شكل مفتوح وغير التعين العشوائي على أساس التعاقد والمباومة. واتبع العهد سياسة الانتقام من الموظفين المحسوبين على النهج الشهابي. وظهر طغيان التدخلات الطائفية في الإدارة العامة من خلال التعين والتغفير والنقل، وكان ذلك على حساب مبدأ الجدارة الذي ينص عليه الدستور.

٥ - وفي عهد الرئيس الياس الهراوي مُنحت الحكومة، في ١٩٩٣/٢/٢٧، صلاحية رفع الحصانة عن الموظفين من خلال القانونين، رقم ١٩٩ و ٢٠٠. ولكن هذه المحاولة فشلت. ومن أسباب فشلها تدخل بعض الوزراء وتنعمهم عن تقديم قوائم الموظفين للحكومة، لأن فئة من هؤلاء كانت تخوض بحماية مسؤولين كبار في الدولة.

واستمر الخلل الإداري من خلال ثغرة استخدام الأجراء والتعاقديين، والسماح لحملة السلاح من الحرزيين خلال الحرب الداخلية بالدخول إلى رحاب الحكم والإدارة، والتربيع أحياناً في مناصب الفئة الأولى. وكان من نتيجة ذلك «تسيس» الإدارية وتوفير غطاء للفاسدين، إذ لا يكفي أن يتخلى الحرزي عن أيام مسؤولية حربية لكي يصبح ولاؤه للدولة وليس للحزب الذي ينتمي إليه»^(١٤).

وتعزّز تلك الثغرة حتى اعتبرها البعض سبب الكارثة التي تعيش فيها الإدارة العامة. ولعل الأمر الذي أساء إلى شعار (دولة القانون والمؤسسات) هو اتخاذ التدابير الإدارية غالباً دون عرضها على مجلس الخدمة المدنية، أو خلافاً لرأيه.

- في ١٤ أيلول: بعد فشل صائب سلام في تشكيل حكومة، الموالون كانوا مع سلام على أساس وضع حدًّا للمداخلات والواسطات واستئصال الفساد بالقضاء على المفسدين الكبار.

٢ - وفي عهد الرئيس اللواء فؤاد شهاب، صدر في ١٢/٦/١٩٥٨، المرسوم رقم ١٩٣، الذي تضمن العناوين العريضة للإصلاح الإداري، والتصميم على «إلغاء الوظائف غير الضرورية، وإبعاد المداخلات السياسية أو أي ضغط آخر عن الموظفين». ومع أن العهد الشهابي تمكّن، لأول مرة في تاريخ لبنان الحديث، من إدخال إصلاحات جذرية على الإدارة اللبنانية، فإن رئيس العهد كان يشكو، في كثير من الأحيان، وفي السر والعلن، من تصرفات السياسيين وتدخلاتهم في الشأن الإداري. وذكر الدكتور باسم الجسر أن قيام بعض الوزراء، في إحدى جلسات مجلس الوزراء، في عهد الرئيس شهاب، بالتدخل في مشروع تشكيلات إدارية شاملة للوظائف الكبرى، أدى إلى صدور تشكيلات على خلاف ما كان يتمنى الرئيس شهاب، لأن فئة من المعينين كانت متهمةً بالفساد. واعتبر الدكتور الجسر أن هذه الحادثة «كانت أول ثغرة يفتحها الواقع السياسي اللبناني في جدار المشروع الشهابي» الإصلاحي^(١٥).

وعندما رفض الرئيس شهاب، في صيف العام ١٩٧٠، وبعد انتهاء مدة ولاية الرئيس شارل حلو، قبول ترشيح نفسه من جديد لرئاسة الجمهورية، قال: «إن المؤسسات السياسية اللبنانية والأصول التقليدية المتتبعة في العمل السياسي لم تعد في اعتقادي تشكل أداةً صالحةً للنهوض بلبنان»^(١٦).

٣ - ورغم أن الإدارة في عهد الرئيس شارل حلو كانت امتداداً للإدارة في العهد السابق، فإن الرئيس حلو اضطر، إزاء الفساد المستشري، إلى إصدار قانونين خاصتين ببعض القضاة والموظفين، عُرفاً بقانوني «التطهير» أو رفع الحصانة. والقانونان أقرّا للسلطة الإدارية، بدعوى تطهير القضاء والإدارة من الفساد،

وخلّله نيل شهادة الماجستير في الحقوق، وكانت بعنوان: الانحراف الإداري في لبنان^(١٦).

وتبيّن له خلال بحثه صعوبة تحديد أسباب الانحراف الإداري نظراً لارتباط هذه الأسباب بالانحراف السياسي. ولهذا استنتج أن الطبقة السياسية في لبنان هي سبب الانحراف الإداري، وهي المسؤولة أيضاً عن عدم تطبيق الإصلاح الإداري حتى اليوم. وقدّم مقترنات لعلاج الانحراف الإداري، كان في طليعتها: «الدعم السياسي لتطبيق الإصلاح الإداري، وبالمقابل رفع يد السياسيين عن الإدارة».

الخلاصة:

من كل ما تقدّم نستنتج أن الإصلاح الإداري رهن الإصلاح السياسي، فلن يتحقق إصلاح إداري في ظل نظام سياسي فاسد أو عاجز.

ولو اطلعنا على آراء المسؤولين الكبار الذين شاركوا، من قريب أو بعيد، في مسيرة التجربة السياسية اللبنانية لوجدنها تُجمع على أن لبنان يعاني أزمة نظام. ولو راجعنا مجلّم الأبحاث التي وضعّت للتعرّف إلى حقيقة نظامنا السياسي لخرجنا بانطباعات تؤكّد أن هذا النظام غريب عجيب يستعصي على كل تحليل علمي. وإذا كان الخبرير الاقتصادي ورجل الدولة البلجيكي، فان زيلاند Van Zeeland، قد اعتبره الدهشة والخيرة لدى اطلاعه على وضع نظامنا المالي والاقتصادي، فلم يجد من اقتراح يتّحدنا به سوى نصيحة الاستمرار في ما نعمل وعدم إطالة التفكير في التغيير، فإن الدهشة أو الخيرة ذاتها قد أصابت كل باحث أو مفكّر أراد خوض غمار هذه التجربة محاولاً فهم نظامنا السياسي.

والخلاصة، أن الإصلاح السياسي قبل الإصلاح الإداري، هو أول وهى محل الثاني، فإذا هما اجتمعوا لدولة حرّة بلغت من العلية كلّ مكان.

وبالإضافة إلى ذلك فإن السلطة التنفيذية عمّدت، في أحيان كثيرة، إلى مخالف الأصول والقواعد القانونية. فتقرير رئيس مجلس الخدمة المدنية، للعام ١٩٩٦، اعتبر أن أكثر من نصف المباريات التي طُلب منه إجراؤها جاء تطبيقاً لقوانين استثنائية، وأن إجراء المباريات المخصورة عمل مخالف للمبادئ القانونية التي تتميز بالعمومية والديومة والثبات. وأكد التقرير أن هذه القوانين الاستثنائية خالفت مبدأ تكافؤ الفرص في التعين وتنكرت للمادة ١٢ / من الدستور.

٦ - وجاء في خطاب القسم الذي ألقاه الرئيس العماد إميل لحود، بعد أدائه اليمين الدستورية في مجلس النواب، في ٤/١١/١٩٩٨، أن الناس «يريدون إدارة تخضع لرقابة صارمة، وتتميز بالكفاية والنظافة، يديرها مسؤولون يكتسبون الحصانة من حسن الممارسة، لا من قوة الحماية السياسية والطائفية. يريدون إدارة يشترون منها الخدمات بالضربيّة، وليس بالرشوة والضربيّة».

وأكّد البيان الوزاري لحكومة العهد الأولى برئاسة الدكتور سليم الحص «أن وضع الإدارة اللبناني سائب ولا يخلو من الفساد»، وأنه لا يمكن إصلاح الإدارة الراهنة ببنية قديمة، ولو كانت صالحة في الأساس، ولا بموقف جاهم (تم اختياره على غير قاعدة الجدارة والاستحقاق) أو موظف منغلق (تم إعداده للوظيفة في المرحلة الحاضرة بالمقارنة إلى ما كان عليه الوضع في السنتين من القرن المنصرم) أو موظف لا شرعى (يضع يده على وظيفة ما، خلافاً لنظام الموظفين الذي يعتبر أي حالة غير حالات الإحالة والوكالة والانتداب حالة غير قانونية) أو موظف مأمور (يطيع رئيسه حتى ولو كانت أوامرها مخالفة للقانون مخالفة صريحة).

وكان موضوع الإدارة المحور الأساسي في رد الرئيس الحص على مداخلات النواب، في جلسة ١٢/١١/١٩٩٨. وفي ردّه أكد أن «ليس سراً أن الإدارة تشكو من الفساد والعمق»^(١٥).

٧ - وفي العام ٢٠٠٠، نشر السيد برهان الدين الخطيب الرسالة التي ناقشها

الحواشي:

تعقيب الوزير مروان حماده على محاضرة د. محمد المجدوب

نشكر الدكتور محمد مجدوب على هذا العرض الشامل للعلاقة بين السياسة والإدارة وعلى مرّ العهود المتتالية في كل لبنان منذ الاستقلال، مع علمنا أننا لو عدنا إلى المراحل التي سبقت الاستقلال لتوصلنا، ربما إلى الخلاصات نفسها.

يبين من مداخلة الدكتور مجدوب أن لا فصل بين الفساد والفساد. فإذا كان الفساد موجوداً في النظام السياسي فهو حكماً سيترجم فساداً في النظام الإداري وفي الإدارة.

ولكن لي بعض الملاحظات السريعة على هذا الموضوع:

أولاً: إن النظم السياسية في العالم لم تنجح في فصل السياسة عن الإدارة كلياً، خصوصاً في المراكز القيادية.

فعدما يتغير الحكم في الولايات المتحدة - طبعاً هناك نظام رئاسي وله بعض الخصوصية - يتغير معه المسؤولون الأساسيون في الإدارة، كذلك حين يحل حزب العمال محل المحافظين في بريطانيا، فلا يبقى الإداريون الأساسيون المحافظون في مراكزهم، لأن تنفيذ السياسة يكون عبر الإدارة، وبالتالي، الفساد إذا كان عند السياسيين فهو عند الإدارة، ولكن لا يجوز أن نطلق حكماً مبرماً نهائياً بالفساد على كل السياسيين في كل العالم، هذه ربما محاولة جرت عليها العديد من الأنظمة العربية، خصوصاً عندما كانت تريد أن تمرر انتقال الحكم من المجتمع المدني إلى المجتمع العسكري.

- (١) د. سليمان الطماوي: *مبادئ علم الإدارة العامة*. مطبعة جامعة عين شمس. مصر ١٩٧٩. ص ٢٣.
- (٢) راجع كتابه: *مدخل إلى دراسة الإدارة العامة بالإنجليزية*. الطبعة الثالثة. نيويورك ١٩٢٤. ص ٢٣.
- (٣) النهار، في ٢٠٠٢/٣/١٤.
- (٤) راجع مداخلته في مؤتمر الإصلاح الإداري في لبنان، في ٢٠٠٢/٣/٨.
- (٥) راجع، مثلاً، ما كتبه الدكتور إبراهيم شيخا حول الموضوع في كتابه: *الإدارة العامة*. الدار الجامعية. بيروت ١٩٩٤. ص ١٦ - ١٧.
- (٦) راجع كلمة التي كانت بعنوان: *من الإصلاح الإداري إلى الوفاق الوطني*. في مجلة الإدارة اللبنانية. العدد الأول. خريف ١٩٩٦. ص ٣٩ - ٤٠.
- (٧) راجع نص تقريره الذي كان بعنوان: *الإصلاح الإداري ضرورة وطنية*. في العدد المذكور من مجلة الإدارة اللبنانية. ص ٣٦.
- (٨) راجع الكرّاس الذي نشره في العام ١٩٩١، بعنوان: *مشروع وثيقة للإصلاح الإداري*.
- (٩) راجع كلمة التي كانت بعنوان: *نحو إدارة تربة وفعالة*. في العدد المذكور من مجلة الإدارة اللبنانية. ص ٢٧.
- (١٠) راجع ما ورد في الكرّاس الذي أشرنا إليه. وكثير الوزير الإشارة إلى الخلل ذاته عندما قال في مؤتمر صحافي: «إن هناك تسبباً في الوضع الإداري سببه تدخل السياسيين في الإدارة». النهار في ٢٠٠٢/٤/٢٠.
- (١١) صحيفة «السفير» في ٢٠٠٢/٣/٥.
- (١٢) راجع كتابه: *فؤاد شهاب، ذلك المجهول*. شركة المطبوعات للتوزيع والنشر. بيروت ١٩٨٨. ص ٤٥ - ٥٤.
- (١٣) راجع نص الرسالة التي رفض فيها الترشح، في النهار، في ١٩٧٠/٨/٥.
- (١٤) راجع ما كتبه الصحافي إميل خوري حول هذا الموضوع، في النهار، في ١٩٩٨/٢/٢٣.
- (١٥) راجع الصحف الصادرة في ١٩٩٨/١٢/١٨.
- (١٦) طبعت في كتاب يحمل العنوان ذاته. منشورات المؤسسة اللبنانية العربية للتوزيع والطباعة والنشر. بيروت ٢٠٠٠. راجع الصفحتين ٩ و ١٤٢ و ١٤٤.

ولنفس الإعتبارات، وهذا الموضوع هو الذي سيتناوله المحاضر الثاني الأستاذ خليل الهندي.

وهو محافظ سابق ومفتش مالي سابق وأستاذ جامعي، وهو يعمل مع وزارة الدولة للتنمية الإدارية في إعداد عدد من القوانين.

والاليوم امام مجلس الوزراء وامام المجلس النيابي، نصوص عديدة تتعلق بإصلاح النظام الإداري والانتقال جزئياً إلى نظام التعاقد بدل أنظمة الملاك، وهذا ما تبحشه حالياً لجنة وزارية خاصة.

هناك مشاريع قوانين مرت أمام مجلس الوزراء وانتقلت إلى مجلس النواب، تتعلق بإعادة تنظيم مجلس الخدمة المدنية والتفتيش المركزي.

كل هذه الأمور سيتناولها المحاضر الثاني الأستاذ خليل الهندي.

إذا أردنا أن نقول من يتدخل في الإدارة، الزعماء الروحيون يتدخلون في الإدارة، أحياناً، «حاجب»، أنا لا أتمكن من نقله بدون العودة إلى المراجع الدينية المعنية.

الزعماء السياسيون يتدخلون، والنافذون بالاقتصاد والمال يتدخلون، ولهم موقع في الإدارة ومتسللون إليها مباشرة.

حتى منذ عهد الرئيس فؤاد شهاب الذي كان لديه محاولة إصلاحية جدية، لكن العسكر شوهوا هذه المحاولة، ولم تمض سنوات إلا وأصبح من مدير الكازينو إلى مدير الأمن العام إلى مدير الميدل إيست، إلى المسؤولين عن الهيئات الرقابية التي وجدت من أجل إصلاح الإدارة، تابعين إلى تلفون من أنطوان سعد أو غابي لحود، فالأمور ليست بهذه البساطة، بل هي معقدة أكثر.

ثانياً: كذلك الحكم على الوجود الحزبي في الإدارة، يجب ألا يكون حكماً مطلقاً. هناك حربيون جيدون وهم جزء من المجتمع اللبناني، وحقهم الكامل أن يكونوا في الإدارة، وهناك حربيون فاسدون. فمن كانوا فاسدين في الحزب فهم فاسدون حكماً في الإدارة. وبالتالي علينا أن نترك مجالاً لبعض الألوان المختلفة في إطلاق الأحكام.

الإدارة ليست مولودة من أنوب، بل لها أم وأب، وهذا الأب والأم هما النظام السياسي والنظام الطائفي، لا إدارة علمانية إلا في نظام علماني.

طالما أنّ النظام طائفي ومنذهي وموزع في حصص على كل المستويات، من الصعب جداً تحرير الإدارة وحتى في الفئات الرابعة والخامسة والسادسة لا يمكن تحرير الإدارة من هذه الإعتبارات.

كما أن إشكالية الإدارة العامة وأجهزة الرقابة تعود في جوهرها إلى النظام السياسي. فتخضع أيضاً هذه الإشكاليات على صعيد الصالحيات لتشريعات قائمة

٣) مجموع الخدمات العامة ومجموع الموظفين العموميين المكلفين بخدمة عامة، أو هي:

٤) «تدبير شؤون الناس وقيادتهم وتوجيههم وتنظيمهم بغية الحفاظة على كيانهم وضمان استمرارية وجودهم».

وتحتختلف الإدارة من نظام سياسي إلى نظام سياسي آخر، فالإدارة في فرنسا هي غيرها في الولايات المتحدة الأميركية، وغير ما هي عليه في الأنظمة الدكتاتورية، وهكذا...

ثانياً - أهم ميزات الإدارة السليمة:

تقوم الإدارة السليمة على توفير عناصر أساسية أهمها:

- ١) الإنسان (أي القيادة والجهاز العامل).
- ٢) الأنظمة الواضحة والصريحة، التي يعمل الإنسان بموجبها.
- ٣) الأموال اللازمة للقيام بالعمل المطلوب.
- ٤) الوسائل الحديثة المتقدمة التي هي أداة العمل.
- ٥) أمكنة مناسبة ومرىحة ليتمكن الإنسان من أداء عمله بارتياح نفسي وجسدي.

وبما أن الإنسان هو الأساس، هو الرأسالم، فيقتضي إعداده وتدريبه وإطلاعه على كل تطور في عالم الإدارة، ومراقبة عمله، ومكافأته على الإنجازات القيمة، ومؤاخذته على الخطأ الفادح أو التقصير أو الإهمال، وإعادة تأهيله. ولا بد من توفير المال اللازم، بشكل دائم، لضمان حسن سير عمل الإدارة وحسن أداء العاملين فيها.

وأما الأدوات فيقتضي تطويرها بشكل مستمر، تماشياً مع التطور العلمي والتكنولوجي الذي يسير هذه الأيام بسرعة جنونية.

إشكالية الإدارة العامة

وأجهزة الرقابة

بقلم: الاستاذ خليل الهندي

مقدمة:

إلى شكسبير العظيم يرقى القول: «دع الحمقى يتنافسون في أشكال الحكومات، إن أفضلها إدارة هو أفضلها قاطبة».

ولما كانت الإدارة بهذه الأهمية، فإنه لا بد من فهمها ومن فهم إشكاليتها وإشكالية أجهزة الرقابة عليها. لذلك لا بد من تعريف كل من الإدارة العامة وأجهزة الرقابة، وبيان واقعها لنخلص إلى مواصفات الإدارة الحديثة والسليمة، ومواصفات هيئات الرقابة الفاعلة، ونتهي بإقتراحات عملية لإعادة بناء الإدارة العامة من جهة وهيئات الرقابة من جهة ثانية.

فقرة أولى - الإدارة العامة:

أولاً - تعريفها:

كثرت التعريفات التي اطلقت على الإدارة العامة، إلا أنه يمكننا تلخيصها وبالتالي:

- ١) الإدارة بمعناها اللاتيني Administrationem تعني الخدمة، أي الخدمة التي تعود على المجتمع بالمنفعة وتؤمن الصالح العام، أو هي:
- ٢) الجهاز الذي يدير الشؤون العامة أو المؤسسة الخاصة، أو هي:

ثالثاً - واقع الإدارة اللبنانية:

يختصر واقع الإدارة عندنا، في معظمها بالتعابير التالية: جاهلة - عاجزة - فاسدة - مفسدة - متأخرة، فوق كل ذلك مسيسة، مطيبة، متذهبة.

١) **جاهلة:** نعم، لأن معظم إدارتنا تعجّ بأشبه الأميين، في حقل الإدارة العامة والعلم الإداري والاختصاص وال العلاقات العامة. ويكتفي المواطن دخول إدارة تتعامل مع جمهور المواطنين، كالمالية والعقارية والتنظيم المدني ومصلحة تسجيل السيارات والسجل التجاري حتى يضيع، من كثرة الذهاب والإياب والمراجعات وتحويل الملف من موظف إلى آخر مذيلاً بعبارة: للإطلاع وإجراء المقتضى.

٢) **عاجزة:** لأن المعاملات تتكدّس، أو تسير سير السلفاد، إنما لكثرتها عددها وعدم توزيعها بعدل على الموظفين، أو لكسيل الموظفين الذي يتلهون بإدارة شؤونهم الخاصة وشئون أقاربهم وأصحابهم. أو لغاية في نفس يعقوب، أو لكثره المراجع التي عليها الاطلاع على الملف والتوقع عليه أو إبداء رأيها فيه. فإن معاملة تسجيل سيارة مستعملة مستوردة، تتطلب ٣٦ توقيعاً.

٣) **إدارة فاسدة:** لأنها، في الكثير من الواقع، ولدى الكثير من الموظفين لا يمكن أن تنجز المعاملة إلا إذا حملها سمسار، أو تم «تزييتها» لأن على الموظف أن «يستصبح»، وعلى المواطن أن «يبغض بخته».

وقد أعلن وزير الداخلية السابق في إحدى المقابلات الصحفية، أن ما يذهب إلى جيوب السمسارة والموظفين في مصلحة تسجيل السيارات يزيد عن ضعف ما تستوفيه الدولة من ضرائب ورسوم.

٤) **مفسدة:** لأن المواطن قد يفسد الموظف أحياناً، ولكن الموظف في معظم الأحيان، هو الذي يفسد المواطن، عن طريق طلب المنفعة المادية أو المعنوية أو عن طريق عرقلة المعاملة والمماطلة في إنجازها، أو تحويلها إلى مراجع لا علاقة لها بها، مما يؤخّر إنجازها، فيضطر المواطن، المحريص على وقته وأعماله، أن يدفع ما تيسر،

بحجة أنها تبقى «أرخص» من ضياع الوقت وإهمال أعماله.

٥) **وهي متأخرة:** يعني أن الكثير من الموظفين يدخلون الوظيفة وهم لا يتمتعون بالكفاءة الالزمة، إضافة إلى عدم وجود مكاتب في معظم الإدارات، لإرشاد المواطنين وإعلامهم بسير المعاملات وكيفية إنجازها، والموظفين المسؤولين عن إتمامها أو بتها.

٦) **وهي مسيسة:** لأن السياسة تهيمن على الوظيفة العامة وعلى الموظفين وعلى الإدارة العامة في لبنان، وكلنا يعرف ذلك ويحفظ القول المأثور: «ما دخلت السياسة شيئاً إلا أفسدته». وكلنا نعلم، أنه منذ الاستقلال حتى اليوم ما زال السياسيون يحشرون أنصارهم ومحازبيهم وأقاربهم وحتى جيرانهم في إدارات الدولة والمؤسسات العامة والبلديات، سواء كان هؤلاء أهلاً لهذه الوظيفة أم لا، المهم أن يتلقى الواحد منهم راتباً ويضمن مستقبله ومستقبل عائلته، ويستفيد من الوظيفة ما أمكن، متوكلاً على الصفقات، أو في أسوأ الأحوال، على «البرّاني». ويستفيد السياسي من صوت هذا الموظف وأصوات عائلته ومن الخدمات التي يؤمّنها هذا الموظف له ولأنصاره، والتي هي في معظمها مخالفة للقانون. وآخر ما يفكر به السياسي هو مصلحة الإدارة ومستقبل لبنان، وآخر ما يفكر به الموظف المدين للسياسي هو الضمير المهني ومصلحة الوطن وموجبات الوظيفة، فهو يعمل لنفسه أولاً ولزعيمه ثانياً، وآخر ما يفكر به هو العمل للإدارة التي ينتمي إليها.

وخير شاهد على هيمنة السياسيين على الإدارة التجاذب الذي شهدناه مؤخراً بشأن تعيين مدراء عامين، ولا سيما مدير عام الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، والتي لم يكن وراءه، مطلقاً، المصلحة العامة، ولا أحد يجهل أسباب ذلك التنافس أو التناحر، ثم كيف حلت المشكلة، والأسباب ذاتها تقف وراء تأخير ما تبقى من تعيينات.

وبالمناسبة أعلن، أني بخلال ٤٤ سنة قضيتها في الخدمة العامة، متقلّباً في

والمهملين، ومكافأة الذين يعملون بإخلاص وإنتاجية صحيحة وضمير مهني سليم.

ثانياً – أنواع الرقابة:

لقد كثرت الأبحاث التي أعدّها القانونيون حول موضوع الرقابة، غير أنه يمكن تعداد أهم أنواعها على النحو التالي:

١) الرقابة المسبقة والرقابة المؤخرة.

٢) الرقابة الداخلية والرقابة الخارجية.

٣) الرقابة المؤقتة والرقابة الدائمة.

٤) الرقابة الإيجابية (أي موافقة أو عدم موافقة) والرقابة السلبية (أي حلول الجهاز المراقب محل الجهة المراقبة).

٥) الرقابة على الاعمال والرقابة على الأشخاص،
ويكّن ان تكون الرقابة ذاتية أو تسلسلية أو إدارية أو مالية أو قضائية أو سياسية أو شعبية.

وتمارس في لبنان جميع أنواع الرقابات المشار إليها باشتثناء حلول الجهاز المراقب محل الجهة المراقبة، حتى ان انظمة التفتيش المركزي تمنع على المفتش، أثناء قيامه بالتحقيق والتفتيش، توجيه الموظف أو إعطاءه تعليمات يشير فيها إلى وجوب اتباع اسلوب معين أو طريقة معينة في تنفيذ مهامه. وذلك يعكس الرقابة التسلسلية حيث نص نظام الموظفين (المرسوم الاشتراعي ٥٩/١١٢) على وجوب خضوع الموظف لرئيشه المباشر وتتنفيذ أوامره وتعليماته، إلا إذا كانت مخالفة للقوانين، فعلى الموظف لفت نظر رئيسه خطياً إلى ذلك، غير أنه ملزم بالتنفيذ إذا أكد الرئيس أوامره وتعليماته. وينص نظام الموظفين الفرنسي الصادر بتاريخ ٨٣/٧/١٣ في المادة ٣٨ منه على مثل هذا الأمر.

أكثر من ذلك، فإنه يحق للرئيس التسليلي إلغاء أو تعديل قرارات المسؤولين

مناصب عدّة، منها ٢٥ سنة مفتشاً ماليًا لدى إدارة التفتيش المركزي و ٦ سنوات محافظاً للشمال، لم يطلب مني سياسي أو متندد إنجاز معاملة قانونية واحدة، وإنما كانت المراجعات بنسبة ٩٩,٩٪ تترك على طلب القيام بمخالفة أو تغطية مخالفة، لصالح الوسيط أو لصالح أحد أنصاره، وحده الدكتور رياض صراف شدّ عن هذه القاعدة، ولم يزرت مكتبي إلا للسلام وإلقاء التحية والتشجيع، أو لطلب خدمة عامة تعود بالمنفعة على المنطقة، وأقسم صادقاً، أني ما نفدت لأولئك مطلباً واحداً، ولذلك خرجت من الوظيفة مرتاح الضمير، عالي الجبين، صفر اليدين.

٧) وهي إدارة مطيبة متذهبة: فعلى الرغم من أن وثيقة الوفاق الوطني والدستور قد ألغيا طائفية الوظيفة، باشتثناء وظائف الفئة الأولى، فإن السياسيين ضربوا عرض الحائط بكل وثيقة واتفاق، وراحوا يتنافسون على أصغر الوظائف (الكالائق وال حاجب والحارس)، لا بين ملسم ومسيحي كما كان يحصل قبل «الطائف»، بل بين سني وشيعي، وبين ماروني وأورثوذكسي وهكذا. اضافة إلى الشائعات التي تعمّ البلد، ومفادها أن الوزارة الفلانية أصبحت حسينية، والمؤسسة الفلانية مزرعة للوزير الماروني الفلاني، والصندوق الفلاني محمية للرئيس الفلاني إلى آخر المعروفة.

حقاً، إنه لأمر مخجل ومحز ومبكي أن يحصل هذا في بلد كليبان، الذي كنا نعتبره في زمن ما، سويسرا الشرق، أو منارة الشرق، أو مهد الحضارة، والبلد الحضاري والتقدمي الأول في الشرق الأوسط.

فقرة ثانية – هيئات الرقابة

أولاً – تعريف الرقابة:

الرقابة هي التأكيد من أن الاعمال التي تقوم بها الإدارة، تتحذ وفقاً للقواعد والأصول المعمول بها. وهي تهدف من خلال ذلك إلى توجيه الإدارة والمساعدة على تطويرها، وإصلاح الأخطاء، وتقديم الاعوجاج، ومحاسبة سيني الية والمقصرين

أما أجهزة القضاء والجيش وقوى الأمن الداخلي والأمن العام وأمن الدولة، فلا تخضع لسلطة التفتيش المركزي إلأ في الحقل المالي وضمن الحدود المنصوص عليها في قوانينها الخاصة.

أمّا مهام التفتيش المركزي الأساسية، فهي:

- ١ - مراقبة الإدارات والمؤسسات العامة والبلديات بواسطة التفتيش على اختلاف أنواعه.
 - ٢ - السعي إلى تحسين أساليب العمل الإداري.
 - ٣ - إبداء المشورة للسلطات الإدارية، عفواً أو بناءً على طلبها.
 - ٤ - تنسيق الأعمال المشتركة بين عدة إدارات عامة.
 - ٥ - القيام بالدراسات والتحقيقات والأعمال التي تكلفه بها السلطات.
- ٦ - الهيئة العليا للتأديب: تشمل سلطتها جميع العاملين في الإدارات العامة وفي البلديات والمؤسسات العامة والمصالح المستقلة التابعة للدولة والبلديات، من موظفين ومستخدمين دائمين ومؤقتين ومتعاقدين على أنواعهم ومتعاملين وأجراء، ويحق لها أن تنزل بهم العقوبات كافة، الواردة في سلاسل العقوبات الخاصة بهم. يستثنى من سلطتها: أعضاء هيئتي الخدمة المدنية والتفتيش المركزي - القضاء - رجال الجيش وقوى الأمن الداخلي والأمن العام وأمن الدولة والضابطة الجمركية، والمدنيون العاملون في الجيش وقوى الأمن الداخلي والأمن العام وأمن الدولة - وأفراد الهيئة التعليمية في الجامعة اللبنانية.
- ٧ - ديوان المحاسبة: هو محكمة إدارية تتولى القضاء المالي، مهمتها السهر على الأموال العمومية والأموال المودعة في الخزينة، وذلك:
- ١) مراقبة استعمال هذه الأموال ومدى انطباق هذا الاستعمال على القوانين والأنظمة المرعية الإجراء.

أو سحبها أو إبطالها، شرط إلأ يكون عمل المروّس قد أصبح نهائياً، أي بمنأى عن إمكانية الإبطال القضائي. وهذه الأمور ممتنعة على هيئات الرقابة باستثناء الرقابة القضائية والرقابة التشريعية التي بإمكانها إلغاء أي عمل أو إجراء مخالف للقوانين.

ثالثاً - المراجع التي تمارس الرقابة:

وهي عديدة كما أسلفنا وتتمثل بالأجهزة التالية، وفقاً للنصوص القانونية:

١ - مجلس الخدمة المدنية: فهو، أولاً: يمارس الصلاحيات التي تنيطها به القوانين والأنظمة، في ما يتعلق بتعيين الموظفين وترقيتهم وتعويضاتهم ونقلهم وتأديبيهم وصرفهم من الخدمة وسائر شؤونهم الذاتية.

وهو ثانياً: يسعى إلى رفع مستوى الموظفين المركزي، لا سيما عن طريق إعدادهم للوظيفة العامة وتدربيهم أثناء الخدمة.

وتشمل صلاحياته جميع الإدارات والمؤسسات العامة وموظفيها والبلديات الكبرى والبلديات التي تخضعها الحكومة لرقابته بمرسوم يتخذ في مجلس الوزراء، باستثناء القضاء والجيش وقوى الأمن الداخلي والأمن العام وأمن الدولة والضابطة الجمركية، والأفراد المدنيين الملحقين بالجيش والأمن الداخلي والأمن العام وأمن الدولة.

٢ - التفتيش المركزي: تشمل صلاحياته جميع الإدارات العمومية والمؤسسات العامة والمصالح المستقلة والبلديات، والذين يعملون في هذه الإدارات والمؤسسات والمصالح والبلديات، بصفة دائمة أو مؤقتة من موظفين أو مستخدمين أو أجراء أو متعاقدين، وكل من يتناول راتباً أو أجراً من صناديقها، وذلك ضمن أحكام النصوص التي يخضعون لها.

ويمكن أن تخضع الحكومة، بمرسوم يتخذ في مجلس الوزراء، لسلطة التفتيش المركزي، بصورة دائمة أو طارئة، سائر المؤسسات الخاضعة لرقابة ديوان المحاسبة.

والاسناد العامة والطوابع وأوراق التمغة واحتلاس الأموال العمومية.

رابعاً - واقع هيئات الرقابة:

أوجدت عملية الإصلاح الإداري الشاملة التي قادها المرحوم الرئيس فؤاد شهاب أجهزة الرقابة المركزية وأهمها: مجلس الخدمة المدنية والتفتيش المركزي، وأسند العمل فيها إلى عناصر كفؤة ودعمها بالمحصانة اللازمـة. وكان، رحمة الله، إذا ما أتاه سياسي يشكـو أحد الأجهـزة أو عـناصرـها، قال له: إنـي لا أقبلـ أـيةـ شكـوىـ تـعلـقـ بـأـجهـزةـ الرـقـابةـ، فإذاـ كانـ لـدـيكـ أمرـ آخرـ فـهـاتهـ، عـنـدـهـ يـنـصـرـفـ السـيـاسـيـ، وـتـبـقـىـ فـاعـلـيـةـ أـجـهـزةـ الرـقـابةـ وـحـصـانـتـهـاـ. غـيرـ أـنـهـ مـنـذـ أـيـامـ المـرـحـومـ الرـئـيـسـ شـارـلـ حـلـوـ بدـأـتـ الـحـمـلـاتـ عـلـىـ أـجـهـزةـ الرـقـابةـ تـتـكـاثـرـ، دونـ أـنـ يـقـابـلـهـ دـعـمـ منـ قـبـلـ كـبارـ الـمـسـؤـولـينـ أـوـ دـفـاعـ عـنـهـ، لـاـ سـيـماـ وـقـدـ بـدـأـتـ تـتـسـرـبـ إـلـىـ جـسـمـهـ عـنـاـصـرـ مـسـيـسـةـ وـغـيرـ كـفـؤـةـ. وـبـلـغـ التـحـديـ ذـرـوـتـهـ أـيـامـ المـرـحـومـ الرـئـيـسـ سـليمـانـ فـرنـجـيـةـ حـيـثـ عـلـتـ أـصـوـاتـ فـيـ «ـوـزـارـةـ الـعـجـزـةـ»ـ طـالـبـ بـإـلـغـاءـ الرـقـابةـ، لـاـ سـيـماـ التـفـتـيـشـ المـرـكـزـيـ، مـدـعـيـةـ بـأـنـ عـلـةـ الـإـدـارـةـ الـعـامـةـ وـمـشـاكـلـهـ سـبـبـهـ التـفـتـيـشـ وـقـلـةـ فـاعـلـيـةـ. صـوتـ وـاحـدـ دـافـعـ بـشـدـةـ هوـ المـرـحـومـ خـاتـشـيـكـ بـابـكـيـانـ فـقـالـ: «ـأـنـاـ كـنـتـ أـيـامـ الرـئـيـسـ شـهـابـ وـزـيـرـ دـوـلـةـ لـلـإـلـاصـلـاحـ الـإـدـارـيـ، وـأـعـرـفـ أـنـ جـهـازـ التـفـتـيـشـ جـهـازـ مـراـقبـةـ خـارـجـيـةـ، وـلـيـسـ مـقـيـمـاـ فـيـ الـإـدـارـةـ بـشـكـلـ دـائـمـ، وـإـذـ أـلـزـمـنـاهـ بـرـقـابـةـ دـائـمـةـ وـمـسـتـمـرـةـ، فـمـاـذـ يـفـعـلـ الـوـزـيـرـ وـالـمـدـيـرـ الـعـامـ وـالـرـئـسـ الـتـسـلـسـلـيـوـنـ. إـنـ السـمـكـةـ تـفـسـدـ مـنـ رـأـسـهـ، لـذـلـكـ عـلـىـ كـلـ رـئـيـسـ أـنـ يـتـحـمـلـ مـسـؤـولـيـتـهـ وـلـاـ نـلـقـيـ لـوـمـ عـلـىـ التـفـتـيـشـ المـرـكـزـيـ».

أـمـاـ بـالـنـسـبـةـ إـلـىـ مـجـلـسـ الخـدـمـةـ المـدـنـيـ، فـقـدـ كـانـ المـرـحـومـ الرـئـيـسـ رـشـيدـ كـرامـيـ يـقـولـ لـلـشـيخـ فـرـيدـ الدـحـدـاحـ، تـصـرـفـ وـفـقـ الـقـانـونـ حـتـىـ لـوـ طـلـبـ أـنـاـ مـنـكـ غـيرـ ذـلـكـ، فـقـدـ أـضـطـرـ أـنـاـ أـنـ أـطـلـبـ مـخـالـفـةـ بـضـغـطـ مـنـ بـعـضـ الـوـزـرـاءـ أـوـ مـنـ بـعـضـ أـنـصـارـيـ، وـلـكـ عـلـيـكـ أـنـ تـصـرـ عـلـىـ مـوـقـعـكـ الـقـانـونـيـ وـأـنـ أـسـكـتـ أـوـ أـتـرـاجـعـ.

أـمـاـ فـيـمـاـ بـعـدـ، فـقـدـ أـصـبـعـ مـجـلـسـ الـوـزـرـاءـ بـكـامـلـهـ يـخـالـفـ وـيـتـجاـوزـ مـجـلـسـ

٢) بالفصل في صحة وقانونية معاملاتها وحساباتها.

٣) بمحاكمة المسؤولين عن مخالفـةـ القـوانـينـ وـالـاـنـظـمـةـ المـتـعـلـقـةـ بـهـاـ.

وـتـخـضـعـ لـرـقـابـةـ دـيـوـانـ الـمحـاسـبـةـ:

- إـدـارـاتـ الـدـوـلـةـ.

- عـدـدـ مـنـ الـبـلـدـيـاتـ مـحـدـدـةـ بـالـقـانـونـ وـبـرـاسـيـمـ.

- المؤـسـسـاتـ وـالـجـمـعـيـاتـ وـسـائـرـ الـهـيـئـاتـ وـالـشـرـكـاتـ الـتـيـ لـلـدـوـلـةـ أـوـ لـلـبـلـدـيـاتـ أـوـ لـلـمـؤـسـسـاتـ الـعـامـةـ التـابـعـةـ لـلـدـوـلـةـ أـوـ لـلـبـلـدـيـاتـ عـلـاـقـةـ بـهـاـ عـنـ طـرـيقـ الـمـسـاـهـمـةـ أـوـ الـمـسـاـعـدـةـ أـوـ التـسـلـيفـ.

ولـلـدـيـوـانـ وـظـيـفـاتـ: وـظـيـفـةـ إـدـارـيـةـ وـوـظـيـفـةـ قـضـائـيـةـ.

- يـارـسـ بـوـاسـطـةـ وـظـيـفـتـهـ إـلـادـارـيـةـ الرـقـابـةـ الـمـسـبـقةـ عـلـىـ تـنـفـيـذـ الـمـواـزـنـةـ، فـيـنـظـمـ تـقـارـيرـ عـنـ نـتـائـجـ رـقـابـتـهـ هـذـهـ وـبـيـدـيـ رـأـيـهـ فـيـ الـأـمـرـ الـمـالـيـ.

- وـهـوـ يـرـاقـبـ، بـوـاسـطـةـ وـظـيـفـتـهـ الـقـضـائـيـةـ، الـحـسـابـاتـ وـكـلـ مـنـ يـتـولـيـ اـسـتـعـمالـ أـوـ إـدـارـةـ الـأـمـوـالـ الـعـومـمـيـةـ وـالـأـمـوـالـ الـمـودـعـةـ لـدـىـ الـخـزـينـةـ.

٤) الـنـيـاـبـةـ الـعـامـةـ الـمـالـيـةـ: وـتـتـأـلـفـ مـنـ نـائـبـ عـامـ وـثـلـاثـةـ مـحـاـمـيـنـ عـامـيـنـ، وـيـشـمـلـ اـخـتـصـاصـهـ تـحـدـيدـاـ:

١) الـخـالـفـاتـ الـمـتـعـلـقـةـ بـالـقـوـانـينـ الـضـرـبـيـةـ، الـأـمـرـيـةـ، الـبـلـدـيـةـ، الـرسـومـ الـجـمـرـكـيـةـ، رـسـومـ الـخـابـرـاتـ الـسـلـكـيـةـ وـالـلـاـسـلـكـيـةـ وـالـرسـومـ الـعـائـدـةـ لـلـمـؤـسـسـاتـ الـعـامـةـ وـلـلـبـلـدـيـاتـ.

٢) الـجـرـائـمـ الـمـتـعـلـقـةـ بـالـقـوـانـينـ الـمـصـرـفـيـةـ وـالـمـؤـسـسـاتـ الـمـالـيـةـ وـالـبـورـصـةـ، وـلـاـ سـيـماـ الـمـنـصـوصـ عـلـيـهـ فـيـ قـانـونـ النـقـدـ وـالـتـسـلـيفـ.

٣) الـجـرـائـمـ الـمـتـعـلـقـةـ بـقـوـانـينـ الـشـرـكـاتـ الـمـسـاـهـمـةـ، وـجـرـائـمـ الـإـفـلـاسـ الـتـيـ تـرـكـ أـضـرـارـاـ بـالـدـائـنـيـنـ.

٤) الـجـرـائـمـ الـتـيـ تـنـالـ مـنـ مـكـانـةـ الـدـوـلـةـ الـمـالـيـةـ، وـجـرـائـمـ تـقـلـيدـ وـتـزـيـيفـ الـعـملـةـ

ولم تكتف الحكومات المتعاقبة بـشل أجهزة الرقابة على النحو الذي ذكرناه، بل راحت تصدر نصوصاً تخرج بعض المؤسسات العامة من كل رقابة، كما هي الحال بالنسبة إلى مجلس الإنماء والإعمار الذي يخطط ويقرر ويستقرض مالاً وينفذ المشاريع ويشرف على تنفيذها، ويختصر معظم إدارات الدولة وهو خارج عن كل رقابة، اللهم إلا رقابة ديوان المحاسبة المؤخرة التي نعرف عدم فاعلية الرقابات المؤخرة، والتي ليس لها صلاحية النظر في ملائمة النفقة، حتى أن عدة إدارات أو مؤسسات عامة أو بلدان، عمدت إلى تحويل اعتماداتها إلى مجلس الإنماء والإعمار ليضع دفاتر الشروط ويلزم وينفذ لحسابها، ليس فقط لعدم توفر إمكانياتها بل لتهربها من كل رقابة، ومن المعروف أنه من المبادئ الأساسية للإدارة السليمة، وحفاظاً على الأموال العامة، أن جهازاً يقرر وآخر ينفذ وثالث يراقب التنفيذ، تخلياً لصحة التنفيذ والحفظ على الأموال العامة من الهدر والتبذير.

أضف إلى ذلك، أن ملاكات هيئات الرقابة غير مكتملة، ولا أحد من السياسيين يهتم بذلك، لأنها ليست إدارات خدمات. فمجلس الخدمة المدنية، مثلاً، ليس في هيئته إلا الرئيس، أما العضوان فهما بالتكليف بالإضافة إلى مهامهما الأساسية، التي ليست بالقليلة، وأن أحدهما قد أحيل مؤخراً على التقاعد. فكيف تدرس القرارات وتتصاغ: إن الرئيس يتحمل وحده كل هذه المشقات، و يأتي العضوان ليوقعوا لا أكثر، وهذا ليس من الأصول الإدارية بشيء.

هذا، بالإضافة إلى محاولة الحكومة، بشكل دائم، رفع الحصانة عن هيئات الرقابة، كما أسلفنا، وإلى استبدال عبارة «بعد موافقة مجلس الخدمة المدنية»، في نصوص التعيين والترفيع وغيرها، بعبارة بعد استطلاع رأي مجلس الخدمة المدنية. معروفة أن الموافقة الإلزامية في حين أن الرأي غير ملزم، فتتصرف الحكومة كما يحلو لها، مخالفنة القوانين دون أن يلزمها رأي مجلس الخدمة المدنية بشيء.

أما عن مشاكل التفتيش المركزي فحدث ولا حرج، فما من مفتش مالي، مثلاً، مختص بالمحاسبة التجارية، أو يحمل إجازة في التجارة أو إدارة الأعمال، ولكن

الخدمة المدنية ثم يطلب موافقة لاحقاً للشكل لا أكثر.

وكلنا يذكر أن مدراء عامين قد غيروا من دون موافقة مجلس الخدمة المدنية، ثم تبين أنهم محالون على التأديب، أو أن عقوبات قد أنزلت بهم تمنع تعينهم في مثل هذه المراكز، فاستعيدت مراسيم التعيين منهم بعد أن نشرت وعلم بها كل الناس.

كما مررت تعينات بشكل مخالف للقوانين، واستمرت لأن أحداً لم يعترض، وحظي أصحابها بمراكز مرموقة، بتغطية سياسية، التي لو لاها لم يحلم هؤلاء بمثل هذه المراكز حتى في المنام.

كما سبق أن أدان التفتيش المركزي أشخاصاً، فإذا بهم بعد أسبوعين يعيّنون، ليس بوظيفة مدير عام فقط، بل بوظيفة مفتش عام يرأس المفتش الذي اقترح العقوبة، وراح المفتش العام المحظى المعين حديثاً يضايق المفتش الذي سبق أن حقق معه واكتشف مخالفاته التي لا تغتفر ويتوعده ويحاول إلحاق الأذية به.

وفي الوقت الذي تعمل فيه وزارة الدولة للتنمية الإدارية على إعادة تنظيم الإدارات وإعادة تأهيلها، بما فيها هيئات الرقابة الإدارية والمالية بدعم من الاتحاد الأوروبي، وبواسطة لجان متخصصة تضم خبراء لبنانيين وأجانب، وتؤكد في ما تؤكد عليه، على حصانة أجهزة الرقابة وتخصص أفرادها، لتتمكن من أداء مهامها، يقدم إلى مجلس النواب مشروع قانون يقضي بإلغاء كل حصانة لأجهزة الرقابة وجعلهم أوعية بيد السياسيين، حتى إذا لم ينفذوا رغبات هؤلاء، نقلوا إلى مراكز أخرى أقل أهمية أو وضعوا بالتصرف أو أقيلوا.

ويعد السياسيون، من جهة أخرى إلى حشر موظفين أو تعين مفتشين أو مراقبين لا يتمتعون بالمؤهلات المطلوبة، فماذا ينفع المهندس الزراعي كمفتش مالي، وماذا ينفع الرسام أو الإعلامي كمفتش إداري أو مراقب في إدارة الأبحاث والتوجيه؟

الموازنة وصحة إدارة وحفظ الأموال العمومية.
وتبقى النيابة العامة المالية، التي لا يزيد عدد قضائتها على الأربعة، إضافة إلى ضاللة الملفات التي تحول إليها، فهل بهذه الرقابة نضبط الإدارة ونحسن أداؤها؟

فقرة ثالثة – الجفاء أو عدم الاستطاف بين الإدارة وهيئات الرقابة

من المسلم به أن ما من أحد يرحب بسلطة تراقبه وتقوم تصرفاته وأعماله، فإسناداً إلى هذا المبدأ العام وإلى وضع الإدارة الذي تكلمنا عليه، ووضع هيئات الرقابة، نعرف سبب نظر عناصر الإدارة شرزاً إلى هيئات الرقابة وعناصرها، وكيف أنها لا تستسيغ وجود مفتشين، مثلاً، ولا ترحب بحضورهم. وهل يرحب من يرتشي أو يختلس أو يخطئ من يراقبه ويضبط مخالفاته أو يحاسبه، وهل ذكر التاريخ أن سارقاً رحب بشرطه أو بحكم قاضٍ عدل. هذا، إضافة إلى أن معظم الإدارات تعرف واقع هيئات الرقابة، وأن الكثير من عناصرها مسيس أو لا كفاءة علمية أو عملية أو مسلكية لدى بعضهم. فأي احترام تكتبه الإدارة لمفتش من هذا النوع أو أي ترحيب سيلقاه، لا سيما إذا كان موظف الإدارة «عنيقاً» خيراً بأمور إدارته، فيما المفتش الوافد، كالطارئ الجاهل، لا يعرف إلا العموميات ولا يمكنه الغوص بملفات الإدارة وكشف أسرارها وخباياها، وضبط ما تنطوي عليه من مخالفات وتشوهات.

فقرة رابعة – كيف نعيد بناء الإدارة العامة؟

بعد أن تكلمنا على بعض أمراض الإدارة العامة، لا بد من بعض الاقتراحات في سبيل إعادة بناء إدارة عامة حديثة، تواكب التطور ونشعر بها أنها نعيش في القرن الواحد والعشرين.

إن الإصلاح الإداري الحقيقي أو الأصح، عملية إعادة بناء الإدارة في لبنان لن يتم إلا من خلال عملية تنظيم علمي مبني على أسس سليمة تعطيها ديناميكية فعالة، فالإصلاح الإداري لا يبني على قطع بعض رؤوس الفساد وإخراج النصوص

هناك من يحمل إجازة في الهندسة الزراعية، وهناك إجازات تعليمية لا تمت بصلة إلى المال ومعرفة أصول إدارته وحفظه وصرفه ومراقبته. وهل سمعتم، كما أسلفنا، بمفتش مالي يحمل إجازة في الرسم أو في التاريخ أو في الأدب أو في الإعلام؟ وهل يعقل أن يكون المفتش العام الهندي، في إحدى المراحل، معلماً مجازاً بالأدب العربي؟ نعم هذا ما حصل وما يحصل بفضل السياسيين و«عطاءاتهم» للإدارة، أضعف إلى ذلك أن أقل ما يقال عن بعض المفتشين أنهم معقوفون معاملات لا أكثر. أما بالنسبة إلى ديوان المحاسبة، فإن الحكومة، إمعاناً في تعطيل أي رقابة فعالة، تقدمت من مجلس النواب بمشروع قانون يلغى كل رقابة مسبقة لمراقب عقد النفقات ولدور ديوان المحاسبة في الرقابة المسبقة، وتركت المسؤولية إلى الوزير ليعين مراقباً لعقد النفقات من إدارته، وتترك لديوان المحاسبة الرقابة المؤخرة فقط، مما يفسح في المجال لزيادة الهدر وارتكاب المخالفات وعدم وجود من يقول لا للوزير إذا حاول المخالففة. وكلنا يعرف أن الموظف التابع للوزير لا يمكنه مراقبة أعمال الوزير بحرية وراحة ضمير، كما إن الرقابة المؤخرة لا فعالية لها، لأنها لا تنظر في مواومة النفقية ولا تمنع وقوع المخالففة، كالرقابة المسبقة التي تستدرك الموقف وتمنع المخالففة قبل وقوعها أو تتبع إلى وجودها.

ولأنني أثمن موقف رئيس ديوان المحاسبة الذي علمت أنه عارض بشدة مشروع القانون هذا، كما عارضه الدكتور خطار شبلي وكثير من العارفين بأصول إدارة الأموال العمومية وكيفية الحفاظ على هذه الأموال.

وأما بالنسبة إلى الهيئة العليا للتأديب، فإن ما يحال إليها من قضايا وملفات خلال السنة لا يتعدى أصابع اليد، فهل إن كل شيء في الإدارات العامة والمؤسسات العامة والبلديات على ما يرام؟ أفلًا يوجد موظفون مخالفون يستحقون الإحالة أمام الهيئة العليا للتأديب؟ هذا إن دلّ على شيء فعلى عدم وجود أي رقابة تسلسلية يمارسها الوزراء والمدراء العامون والرؤساء التسلسليون، وعدم جدية وفعالية أعمال التفتيش المركزي بجميع فاته، لا سيما التفتيش المالي الذي يراقب صحة تنفيذ

وحسب، بل يتعذر ذلك إلى:

- جان جاك شابان دلماس - آلان جوبيه - ميشال روكار - ليونيل جوسبان - ادوار بالادير والعديد من الوزراء وأئماء سر الدولة الناجحين.
 - ٨ - توسيع صلاحيات الإدارات وتشديد الرقابة على أعمالها.
 - ٩ - استبعاد اعتماد «مجازر» ما يسمى «بالتطهير» التي تكسر الإدارة ففهمها بدلاً من أن تساعد على تحسين أدائها، إذ إن هذه «المجازر» توazi الرعب، وأي إنتاج يتضرر من موظف يعمل تحت ضغط الرعب الدائم في غياب حق الدفاع عن النفس. ولا ننسى أنه إثر عملية التطهير التي جرت أيام الرئيس شارل حلو فاز ثلاثة من المصروفين بالنيابة ثم أصبح أحدهم وزيراً، كما عاد إلى الوظيفة معظم الذين «تطهروا» في مراحل مختلفة، سواء أيام الرئيس سليمان فرنجية أو أيام الرئيس الياس الهراوي بعد أن حصلوا على أحكام قضائية أبطلت «تطهيرهم».
 - ١٠ - إن نجاح الإدارة في تنفيذ السياسة المرسومة لها يتوقف على مدى حسن اختيار الموظفين الكفوئين وتعيينهم في الوظائف التي تتلاءم ومؤهلاتهم وقدراتهم واستعداداتهم، بحيث يوضع الموظف المناسب في المكان المناسب. والتاريخ، سواء في لبنان أو في غيره، خير شاهد على أن سوء اختيار الموظفين قد أدى إلى فساد الإدارة. لذلك على الطوائف والسياسيين، إذا كان أمر اختيار الموظفين منوطاً بهم أو برأيهم، تسمية عدد من الكفوئين علمياً وأخلاقياً، والإدارة تختار منهم واحداً للمركز الملحوظ بدل أن يصرّوا على أبنائهم أو أقاربهم أو أنصارهم حتى لو أنهم لا يتمتعون بأي كفاءة.
 - ١١ - إن تطبيق هذه المبادئ إصلاحاً للإدارة العامة، لا يتم إلا بقرار يتخذه سياسيون متجردون، فإن اصلاحها هذا القرار أصلحت الإدارة بدورها السياسيين المنطلفين وصدتهم عن اختراق حصانة مؤسساتها، فإذا اتخد السياسيون المخلصون قرار إعادة بناء الإدارة العامة، الجريء هذا، كانوا من المصلحين الصالحين، وإلا على الصلاح والإصلاح والمصلحين، وعلى ما يسمى «مصلحة وطنية عليها»، وعلى بناء دولة المؤسسات ألف سلام وسلام.
- ١ - اعتماد أساليب التنظيم العلمي للعمل الإداري، ارتقاً وتخطيطاً وتنسيقاً وتنفيذاً ورقابة، تلافياً للإنتحال وهدر الأموال العمومية.
 - ٢ - تقليص عدد الوزارات والمؤسسات العامة إلى أقصى حد ممكن.
 - ٣ - ضبط هيكلية الإدارة العامة وإلغاء الفائض الذي قارب ٣٨٪ من العدد اللازم، والتسميات (٤) فئات مثلاً بدلاً من خمس، وإلغاء تسميات رئيس مصلحة ورئيس قسم ومحرر أو كاتب رتبة أولى، لأن مهام رئيس المصلحة ومهام المدير يمكن أن تكون واحدة، وكذلك رئيس الدائرة ورئيس القسم ومثلها المحرر والكاتب).
 - ٤ - تعزيز أجهزة الرقابة ودعمها بالحصانة الازمة وبالعناصر الكفوءة علمياً وأخلاقاً واحتصاصاً.
 - ٥ - تحقيق اللامركزية الإدارية وتحقيق الإنماء المترافق لتسهيل عمل المواطنين وإنجاز معاملاتهم في مناطقهم لا ترك أشغالهم والركض وراء المعاملة إلى بيروت.
 - ٦ - التلازم بين الإدارة العامة والمالية العامة وتفاعلها، لتحقيق سياسة اقتصادية اجتماعية تعليمية متکاملة تؤمن الخروج من حال الاستنفاذ إلى حالة إنماء الإنسان الانسان.
 - ٧ - إعداد كادرات إدارية وفق معايير حديثة عن طريق التشديد على وجوب إعداد الموظفين وتدريبهم وفق برامج ونماذج إعداد ثبتت جديتها ونجاحها واعتماد الاختصاص العلمي بحسب الوظائف، فلا تعين مفتشاً مالياً من يحمل إجازة في التاريخ مثلاً، ومفتشاً عاماً هندسياً من يحمل إجازة في الأدب العربي وهكذا. ولتعزز المعهد الوطني للإدارة العامة ونشعب الاختصاص فيه كالمدرسة الإدارية في فرنسا E.N.A التي خرجت وتخرج دفعات من الموظفين ذوي الأهلية التي يجدر تقليلها بحيث أصبح العدد من أفرادها، بسبب حسن وجدية إعدادهم المالي والإداري رجال دولة من الطراز الرفيع، من أمثال: جورج بومبيدو - جيسكار دي ستان - جاك شيراك

التي تحدثت عنها عادوا جميعاً، لا لسبب إلا لأن الملفات خالية في مجلس الخدمة المدنية.

قد تكون المسؤولية الجزئية على الوزير لعدم إبلاغ التفتيش أو مجلس الخدمة المدنية، وأيضاً على المدير العام، وقد تكون على رئيس المصلحة. ولكن التقصير موجود على كل المستويات وصولاً إلى أجهزة الرقابة. هذا ما يحتاج إلى مراجعة.

في ما يتعلق بمحاولات الإصلاح، إلى جانب الإصلاح السياسي، لا بد أن نسجل أن هناك محاولات لإحلال الحكومة الإلكترونية مكان هذا الروتين الإداري القاتل.

شرعية المواطن والإدارة، مزيد من شفافية الإدارة، وأن يدخل المواطن كرقيب أيضاً.

المعهد الوطني للإدارة، ونأمل أن يمر الجميع على المعهد الوطني للإدارة بين فيهم السياسيون. لأنهم يصلون إلى مراكز إدارية أو سياسية، لا تتمكنهم من إدارة وزارة. وطرح مبدأ الوسيط (وسيط الجمهورية) الذي لم تأخذ به الدولة اللبنانية، لأنها اعتبرته يصلح في أوروبا الشمالية، وليس في لبنان.

ترك الكلام إلى ضليع آخر في الموضوع الإداري، وهو رفيق وصديق قديم في كل مراحل النضال السياسي والإداري، وهو القاضي الدكتور ضاهر غندور.

وهو مفتش في التفتيش المركزي سابقاً وقاضي، حالياً، في مجلس شورى الدولة، وأستاذ في كلية الحقوق في الجامعة اللبنانية. يتحدث عن التشريعات القانونية والإدارية.

تعقيب الوزير مروان حماده على محاضرة الأستاذ خليل الهندي

نشكر للأستاذ هندي هذه المرافعة القاسية ضد السياسيين؛ وأنا أتفقك بأن وضع الإدارة تفاقم طائفياً ومذهبياً وبالفساد، على مدى نصف قرن الذي يفصلنا عن الاستقلال.

ولكن قد لا أتفقك على حصر المسؤوليات، ذلك أنه، حتى الأجهزة التي وجدت لتكون ضابطاً لإيقاع الإدارة قصرت أحياناً في ذلك.

أنا أذكر خلال تجربة الإصلاح الإداري في بدايات العهد بعد الطائف، صرفاً ٦٤ موظفاً، منهم ١٩ موظفاً في وزارة الصحة التي كنت على حقيبتها، وكان معروفاً أنهم جميعاً مرتكبون (الذي يرشي من وкалاته الأدوية، الذي يتعاون مع المستشفيات في اللعب بالفوائير، وكل هذه الأمور تتعلق بعشرات المليارات، ومنهم من كان قد تواطأ أيضاً في موضوع جرحى الحرب).

وهنا أوجه تحية إلى القاضي عبد الله بيطار الذي ساهم بإعادة ستة مليارات. وقد تكون المرة الأولى التي تتمكن الدولة من إعادة أموالها من القطاع الخاص. وأيضاً، أوجه تحية إلى الأستاذ منذر الخطيب، لأننا لا يمكن أن نعمم إنتقادنا على أجهزة الرقابة.

لكن هذه الأجهزة تتمتع بحصانة، ليست أقل من حصانة النائب، وبالتالي كنا ننتظر منها جرأة أكبر مما هي عليه. وفي النتيجة حين حصلت عملية الصرف

إلا أن نظام الموظفين الصادر بالمرسوم الإشتراطي الرقم ١٣ في ٧ كانون الثاني ١٩٥٣، جاء خالياً من النصوص ذات الطابع السلطوي Autoritaire التي اقتبسها نظام الموظفين الصادر بالمرسوم الإشتراطي رقم ١١٢ في ١٢ حزيران ١٩٥٩ عن نظام الموظفين الفرنسي في عهد حكومة فيشي، والتي سمعرض لها لاحقاً، ومنها واجب الطاعة المطلق لأوامر الرؤساء التسلسليين حتى لو كانت مخالفة للقانون، وحرمان المرشحين للوظيفة العامة من حق الطعن في لائحة المقبولين للمبارزة أمام القضاء، والنصل الصريح على حظر الإنضمام إلى النقابات المهنية والإضراب واعتبار الموظف الذي يضرب عن العمل مستقيلاً من الخدمة.

كما كان نظام ١٩٥٣ يعطي الأفضلية في الترقيع للموظفين المسجلين في جدول الترقية في سنة ما على المسجلين في جدول سنة لاحقة (م ٣٥) وهو أمر ألغفه نظام ١٩٥٣ تاركاً الترقيع لسلطة الإدارة الإستنسائية. ولا ننسى أن قانون الإثراء غير المشروع صدر بالمرسوم الإشتراطي الرقم ٣٨ تاريخ ١٨ شباط ١٩٥٣/٣٨ من دون مفعول رجعي وكأنه قانون عفو جديد لتشريع الإثراء غير المشروع قبل صدوره. كما كان من بين المراسيم الإشتراكية الصادرة سنة ١٩٥٣ المرسوم الإشتراطي رقم ٣٥ في ١٧ شباط ١٩٥٣ المتعلق بتحديد عدد السيارات السياحية الموضوعة بتصرف السلطات والإدارات العامة وكمية المحروقات الشهرية المخصصة لكل منها، والذي لو أخذ بئمهاليوم لكان حلاً للفوضى العارمة الناجمة عن أسطيل السيارات السياحية الموضوعة بتصرف الموظفين وعائلاتهم في الإدارات المدنية والأمنية.

ولكي لا أستعيد ما تناوله الرميل السابق والصديق خليل الهندي في هذا المhour عن أحجهزة الرقابة، أقتصر البحث في تنظيم الإدارات العامة ونظام الموظفين، وما يقتضي إدخاله من تعديلات عليهما لمراقبة تطورات الدولة الحديثة.

ولن أتعرض في تنظيم الإدارات العامة إلى قضية عدد الوزارات التي كانت

التشريعات القانونية والإدارية

بقلم: القاضي د. ضاهر غندور^(*)

ليس جديداً القول أن بنية الإدارة اللبنانية الحالية لا تزال قائمة على الدعائم التي أرستها المراسيم الإشتراكية التي أصدرتها الحكومة الرباعية الأولى في عهد الرئيس الراحل فؤاد شهاب. إلا أنه، وقبل الوصول إلى صلب الموضوع لرصد التغيرات الهيكلية الواجب إدخالها على هذه الإدارة لمراقبة التطورات الجذرية في مهام الدولة على مشارف الألفية الثالثة، لا بد من التذكير بحقيقة قد يجهلها البعض لكثرة ما تردد الحديث عن أهمية الإصلاحات الشهابية، وهي أن الإدارة اللبنانية لم تكن قبل ذلك في جاهلية، بل إن التجربة الإصلاحية الأولى لتحديث الإدارة تمت بالمراسيم الإشتراكية التي أصدرتها الحكومة الرباعية الأولى أيضاً في عهد الرئيس الراحل كمبل شمعون تنفيذاً لبرنامج الجبهة الإشتراكية التي حملته إلى سدة الرئاسة، والتي ربما كانت في بعض وجوهها أكثر عدالة وتقديمية من التجربة الشهابية.

ولعل الأهم في بنية الإدارة الشهابية أنها استكملت الدعائم الأربع التي قامت عليها إصلاحات سنة ١٩٥٣، وهي: وضع تنظيم للإدارات العامة، ونظام للموظفين، وإنشاء هيئة تفتيش الدولة، وإعادة تنظيم ديوان المحاسبة، بإضافة ركن خامس إليها هو مجلس الخدمة المدنية، بعد ضم التفتيش المالي ومفتشي الوزارات إلى هيئة تفتيش الدولة في هيئة التفتيش المركزي.

(*) مستشار لدى مجلس شورى الدولة؛ أستاذ محاضر في الجامعة اللبنانية - كلية الحقوق.

تضطرأً أيضاً إلى إهمال إحدى هاتين القاعدتين القانونيتين: فإما أن يتولى مدير الإدراة المشتركة تأمين الإرتباط فعلاً، فيتولى عرض الأمور على الوزير دونما اختصاص فيها ولا إلماً لمعطياتها، مع التضحية بمبدأ التسلسل الإداري المتصوص عليه في المرسوم الإشتراكي ٥٩/١١١، والذي يجعل المدير العام رئيساً للإدراة تحت سلطة الوزير، وإما أن يتولى كل مدير عام عرض شؤون إدارته مباشرة على الوزير، مما يؤدي إلى تهميش الإدراة المشتركة فلا تتعذر مهمتها دور قلم تسجيل المعاملات وتنفي الحاجة إلى وجود رئيسها أصلاً، كما يتعطل التنسيق بين المديريات العامة إلا عبر شخص الوزير نفسه الذي لن يجد الوقت أبداً لتقسيم يومه بين سياساته المحلية والمشاركة في السياسة الحكومية والتنسيق بين الإدارات التابعة له الذي يستلزم فريق عمل كامل لتأمين القيام به.

والحل غاية في البساطة، لا يحتاج إلى هذه التعقيدات التي أوجدها المرسوم الإشتراكي ٥٩/١١١، لكنه لا يأخذ بالأسلوب الفرنسي واستحداث ديوان للوزير يضم فريق عمله المتخصص يأتي ويذهب معه، لأننا نعتمد الإستقرار الوزاري القائم على الثنائية الحزبية، وهذا الحل يشرع الوضع القلق الذي يحل المستشارين محل الإدراة الرسمية. بل الحل هو في إستحداث وظيفة أمين عام للوزارة (شبيه بما يسمى وكيل الوزارة في مصر) هو رئيس الإدراة تحت سلطة الوزير، يؤمن وضع الإدراة تحت إشراف الوزير ويبقى تعينه بموجب مرسوم يتخذ في مجلس الوزراء، ويمكن للوزير طلب إستبداله إذا لم يتحقق الإنسجام بينهما، كما يؤمن التنسيق بين المديريات العامة في الوزارة بما يتحقق إستقلالها في تسيير عملها اليومي وإبعادها عن السياسة وعندئذ يصبح تعين المديرين العامين خاضعاً لرقابة مجلس الخدمة المدنية الفعلية، ويصبح الترفع إلى هذه الفئة مبنياً على الجدارة والكفاءة.

أما في حديثنا عن نظام الموظفين فلا بد أن نبدأ بكلمة ولو وجيزة عن تطور مفهوم الوظيفة العامة، لكي لا يبقى هذا النظام إطاراً غير قادر على إستيعاب المفاهيم الجديدة للوظيفة العامة، توكيداً لقاعدة تقليدية تحدث عنها العلامة جورج بوردو

سبباً «في تطوير» مجلس الشيوخ سنة ١٩٢٧، لأنه تشيد بالإكتفاء بثلاث وزارات، بينما أصر مجلس النواب على زيادة العدد إلى سبع وزارات لإرضاء لعدد أكبر من النواب. كما لن أتناول هيكلية الإدراة التي تقوم على تراتبية معتمدة عالمياً في القطاعين العام والخاص من مديريات عامة ومديريات ومصالح ودوائر وأقسام، ملفتاً فقط إلى وجوب معالجة بعض التغرات التفصيلية في التطبيق: كالحاجة إلى الأخذ بعض المعايير المرنة في تنمية التقسيمات الإدارية، فلا تكون هناك مديرية عامة بحجم القسم ولا دوائر ومصالح بحجم المديريات العامة، ووجوب إعتماد تسميات متقاربة للوظائف فلا تبقى بعض التسميات موضعًا للبس كوظيفة مراقب أو مفتش اللتين تراوحان بين الفئة الخامسة والفئة الثانية في بعض الإدارات العامة.

كما أن ما ينبغي الوقوف عنده بشيء من التركيز هو كيفية التنسيق بين الإدارات العامة وربطها بالوزير الذي يتولى الإدراة العليا لمصالح الدولة بحسب المادة ٦٦ من الدستور، والإبقاء في الوقت نفسه على إستقلال الإدراة عن السياسة في عملها اليومي. فإذا كان الوزير على الإدارات التابعة له يتم حالياً بوسيلتين في كليهما إهمال لأحد المبدئين سالف الذكر، فإما أن يدير الوزارة عبر مستشاريه مغفلًا الإعتماد على الموظفين القياديين في الإدراة، وهذا ما حصل غالباً في هذه الأيام مما يعطى إستقلال الإدراة عن السياسة في عملها اليومي، وإنما أن يترك الإدراة للموظفين القياديين بتوقيع البريد يومياً أو دورياً، ومنصرفًا إلى الإستقبالات والمراجعات اليومية، وهذا ما يعطى المبدأ الدستوري الذي يضع الإدراة تحت إشراف الوزير، ولا يبعد السياسة عن الإدراة لأن المراجعات اليومية غالباً ما تنصب على تأمين الخدمات للمقربين على حساب مبدأ المساواة أمام المراافق العامة.

وما يزيد في تعقيد الأمور، عندما تضم الوزارة أكثر من مديرية عامة واحدة، هو أن التنسيق بين المديريات العامة وتأمين الإرتباط مع الوزير، يجب أن يتم قانوناً عبر المصلحة أو المديرية الإدارية المشتركة، أي عبر موظف أدنى رتبة من المديريين العامين في الوزارة، وهو أمر يتنافي مع طبيعة الأمور ومبدأ التسلسل الإداري، حيث

التنظيم النقابي وإجراءات تحديد شروط الإستخدام في الخدمة العامة، وقد نصت المادة السابعة منها على وجوب إتخاذ التدابير الآيلة إلى تشجيع وتسهيل التطوير والاستخدام الكليين لآليات التفاوض على أحكام وشروط الإستخدام بين السلطات العامة ومؤسسات الموظفين العموميين.

لذا، وجب علينا أن نعيد النظر في تشعّعاتنا المتعلقة بالوظيفة العامة والهيئات التي تشرف على تطبيقها، بما يواكب هذه التغييرات ويحقق الالتزام بالمواثيق الدولية، ولا سيما العهدين الدوليين للحقوق المدنية والسياسية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية، اللذين أقرتهما الجمعية العامة للأمم المتحدة سنة ١٩٦٦ وانضم إليها لبنان بالقانون المنفذ بالمرسوم ٦٦/٣٨٥٥، وإتفاقية منظمة العمل الدولية الرقم ١٥١ الآفنة الذكر التي يجب ألا يتأنّر لبنان في الانضمام إليها. وهذا ما يستلزم إدخال التعديلات الآتية على تشعّعاتنا النافذة:

١ - إعادة النظر في قانون إنشاء مجلس الخدمة المدنية وتشكيله كهيئة ثنائية التمثيل تضم ممثلين عن الدولة وعن المنظمات النقابية الأكثر تمثيلاً لموظفي الإدارات العامة ومستخدمي المؤسسات العامة والبلديات الكبرى، على غرار المجلس الأعلى للخدمة المدنية في فرنسا، بما يجعل من هذا المجلس هيئة رقابية محايدة لا تتأثر بأوامر السلطة الحاكمة، تتولى إدارة وظيفة شؤون الوظيفة العامة الأساسية مع احترام المبادئ الأساسية الثلاثة التي ترعى سير العمل فيها، وهي الحياد والمساواة والتطوير المستمر.

٢ - إعادة النظر في قانون التفتيش المركزي وقوانين الهيئة العليا للنأدب وكل المجالس التأديبية، وتشكيل هيئة التفتيش المركزي عندما تنظر كهيئة تأديبية وكل الهيئات والمجالس التأديبية كهيئات ثنائية التمثيل أيضاً، بما يؤمن الحياد واحترام حقوق الدفاع وعلانية المحاكمة.

٣ - الإقرار للموظفين بالحق في تشكيل منظماتهم النقابية بعد الإقرار بحقهم

بقوله: أنه حين حلّت قوة الدفع الآلية محل الأحصنة ظلت هيكل العربات تحافظ على أشكالها القديمة (G. Burdeau, Tr. De science politique, t.5 n 188). فقانون الموظفين في لبنان المقبس بصورة خاصة عن نظام الموظفين الفرنسي في عهد حكومة فيشي ما زال يستند إلى مفهوم سلطوي للوظيفة العامة باعتبارها مشاركة في السلطة العامة، وقرار التعيين فيها هو قرار سلطوي بعيد كل البعد عن العقود الثنائية أو الجماعية، على الرغم من تطور مفهوم الدولة نفسها من دولة الحماية إلى دولة الرعاية وتتطور مفهوم الوظيفة العامة من ممارسة السلطات إلى تقديم الخدمات، هذا التطور الذي إنّتهى إلى إقرار في معظم الدول الديقراطية وفي المواثيق والاتفاques الدولية، بحقوق أساسية متماثلة لجميع العاملين في القطاعين العام والخاص، وتجاوز ذلك التمييز بين الوضع النظامي للموظف العام والوضع التعاقدى للعامل، هذا التطور الذي لم يكن أحدى الجانب بل ثنائياً متبادل التأثير، أدى إلى تحول عقد العمل من عقد رضائى تحدد شروطه بالتفاوض الحر التكافىء قانوناً وغير المتكافىء واقعاً بين طرفيه، والإقتراب من الوضع النظامي بنتيجة الحماية التي تقدمها قوانين العمل كتحديد الأجر وساعات العمل والتقديمات الاجتماعية والصحية، وتأمين إستقرار الوظيفة بفرض قيود على رب العمل في إنهاء العقد وبواسطة عقود العمل الجماعية التي تعيد التوازن إلى الأوضاع غير المتكافئة بين رب العمل والعمال في التفاوض على شروط عقد العمل. كما أدى هذا التطور في المقابل إلى الإقرار بحقوق لم يكن يتمتع بها الموظفون في ظل النظام السلطوي، كعبأ المساواة في الدخول إلى الوظيفة العامة من دون تمييز بين المعتقدات الدينية والسياسية، ثم الحق في ممارسة الحريات السياسية والاجتماعية بما فيها الانتقام إلى الأحزاب السياسية وتشكيل النقابات والإضراب عن العمل وصولاً إلى الإقرار للموظفين ومنظماتهم بحق المشاركه في تحديد شروط استخدامهم، وفق ما جاء في الاتفاقية الرقم ١٥١ التي أقرها المؤتمر العام لمنظمة العمل الدولية سنة ١٩٧٨، وهي الاتفاقية الوحيدة التي أقرتها هذه المنظمة ولم ينضم لبنان إليها، بعد، للأسف، وهي تتعلق بحماية حق

التي تتضمن حرماناً من حق التقاضي الذي كفله الدستور، وإلغاء النص الوارد في المادة ١٤ التي توجب الخضوع لأوامر الرئيس التسلسلي المخالفة للقانون، إذا أكدها الرئيس خطياً الذي كان وسيلة للتواطؤ على مخالفته القانون بين المرؤوسين ورؤسائهم ولا سيما الوزراء منهم، وهو يتعارض مع المبدأ المنصوص عليه في المادة ١٨٥ من قانون العقوبات التي تقتصر أسباب التبرير فيها على الأفعال المترتبة، إنفاذاً لنص قانوني أو لأمر شرعي أو لأمر غير شرعي لا يجيز القانون للموظف أن يتحقق من شرعيته (والقانون الفرنسي ينص صراحة في المادة ١٢٢ - ٤ عقوبات - على أن تنفيذ الأمر غير الشرعي بصورة فاضحة لا يعفي الموظف من المسؤولية الجزائية). والنص الوارد في الفقرة الأخيرة من المادة الخامسة عشرة التي تمنع الموظفين من تنظيم العرائض الجماعية المتعلقة بالوظيفة لأنها يتعارض بصورة فاضحة مع حرية إبداء الرأي قولًا وكتابة، الخمية بموجب المادة ١٣ من الدستور.

ولا يكتمل الحديث عن التشريعات الإدارية، ما لم تختتم عن العنصر البشري في الإدارة الذي هو رأس المال الأهم، لأن الإدارة كما يقول نابليون: لا تساوي إلا ما يساويه رجالها *Les institutions valent ce que valent les hommes*. فكما جرى الحديث عن الإدارة تبارى أئمة الإصلاح في رشقها بأبشع النعوت، ومنها أنها فضفاضة غير كفؤة ومتزللة وفاسدة. والإدارة بالمعنى الدقيق للكلمة أي ملاكات الإدارة العامة من دون سواها كالمؤسسات العامة وسلك التعليم والمؤسسات المدنية، هي الصامت العاجز عن أي رد لأنه من نوع على الموظفين أن يعتبروا عن آرائهم بالعرائض الجماعية فكيف بوسائل الإعلام، حتى باتت هذه الأوصاف حقيقة ثابتة لدى الرأي العام لكثرة ما ترددت من دون أي رد.

أما أن هذه الإدارة الفضفاضة وغير كفؤة ومتزللة، فلا أظن أن ستة عشر ألف وظيفة هي ملاك فضفاض بالمقارنة مع مليون وسبعمائة وظيفة في الملاكات الدائمة في فرنسا مثلاً, 1996 (j.f. lachaume, la fonction publique p.16). وربما كانت الحاجة ملحّة، بل هي حتماً كذلك، إلى إعادة توزيع العنصر

في الإنتماء إلى الأحزاب السياسية بموجب القانون ٩٢/١٤٤ مع التزامهم بواجب التحفظ de reserve إحتراماً لمبدأ الحياد والمساواة أمام المراقب العامة. علماً بأن الإقرار بهذا الحق لا تفرضه الإتفاقيات الدولية فحسب، بل ويؤمن المسافة أيضاً بين العاملين في القطاع العام حيث تكسر القوانين والأنظمة النافذة حق المستخدمين في المؤسسات العامة التجارية والصناعية في تشكيل منظماتهم النقابية، ويمارس العلمون الرسميون في المدارس الإبتدائية والمتوسطة عملاً نقابياً فعلياً منذ قرار وزارة التربية الوطنية الرقم ٣٣٥ تاريخ ١٩٧٢/٤/٢١ بإنشاء رابطة لهم، وقد تبعهم الأساتذة الثانويون بعد إنشاء رابطتهم بقرار وزارة التربية الوطنية رقم ٨٧١ تاريخ ١٩٨٠/١٠/٢٥، وكذلك الأساتذة الجامعيون الذين استحصلوا على العلم والخبر الرقم ٧٥/١١٩ بتاريخ ٦٥/١١٩ بتأليف رابطة تتولى الدفاع عن مصالح الأساتذة من جميع الوجوه ورفع مكانتهم مادياً ومعنوياً، ولم يبق إلا موظفو الملاكات الإدارية الذين تقوم رابطة خريجي ومتدربى المعهد الوطني للإدارة المخصصة بالعلم والخبر الرقم ٩٣/٣٧٨، بممارسة نقابة خجولة بسبب الإنضباط المسلط الشديد الذي يحكم علاقات العمل في الإدارات العامة.

٤ - الإقرار للموظفين الحق في الإضراب، وهو نتيجة حتمية للحق في التنظيم النقابي، مع الالتزام بالقيود التي رسمها الاجتهد الإداري الفرنسي منذ نصف قرن وهي: ممارسة الحق في الإضراب تحقيقاً لأغراض مهنية لا سياسية، وإعطاء العلم المسبق للإدارة وتأمين الحد الأدنى الضروري لسير المراقب العامة.

٥ - إلغاء كل النصوص الواردة في نظام الموظفين التي تحرم الموظف من حقوقه وحقه في التقاضي، وأهمها: إلغاء النص الوارد في المادة الرابعة من هذا النظام التي تمنع التوظيف بسبب إرتكاب جنحة أو جنحة شائنة حتى ولو استفاد المرشح من العفو أو إعادة الاعتبار، لأن العفو العام يزيل عن الفعل طابعه الجرمي وإعادة الاعتبار تعيد إلى المحكوم عليه كل حقوقه المدنية، وإلغاء النص الوارد في المادة الثامنة التي تمنع الطعن في لائحة المقبولين للمباراة، بما في ذلك طلب الإبطال لتجاوز حد السلطة،

لكن الفساد أيضاً علة قاصرة في الإدارة العامة، بل هو علة شاملة تنخر في مجتمعنا بكل مؤسساته العامة والخاصة، أو لم يكن فساد الإدارة الداخلية هو السبب في إنهيار مؤسسات مالية واقتصادية كبرى، ثم مؤسسات تعاونية لا تهدف بطبيعتها إلى الربح، بل ويطاول حتى المؤسسات التربوية والصحية والخيرية؟

بيد أن فارقاً أساسياً يفصل بين الفساد في القطاع الخاص حيث يقع الجرم على أموال خاصة، فنكون أمام جان وجني عليه، وبين الفساد في القطاع العام حيث الجرم يقع على الأموال العامة ولا نكون أمام جان وجني عليه، بل أمام متواطئين في إستباحة المال العام. فلماذا نشدد التأثير على الشريك الأضعف في الجرم ولا نسير على هدي قوانين العقوبات والتشهير بالرياشي والمرتشي وملحقتها معاً.

والفساد وإن يكن بضاعة لبنانية أصيلة، وقد درينا الفرنسيين على صناعتها، كما يقول إسكندر الرياشي، وربما علمنا العثمانيين على إنقانها، إلا أنه ظاهرة إجتماعية سرمندية تدب في المجتمعات وتتذر بتفسخها كما تدب في الشمرة الناضجة وتؤدي إلى تحللها، تشهد على هذه الآية الكريمة «وإذا أردنا أن نهلك قرية أمرنا مترفها ففسقوا فيها فحق عليها القول فدمونها تدميراً» (الإسراء ١٦). ولكن في هذا العصر دعامة من دعائم السلم الأميركي هي القائم على الفساد والقهر والبطر، وهي الثلاثية التي قام عليها السلم الروماني وكانت سبباً في إنهيار روما من الداخل قبل سقوطها أمام القبائل герمانية، كما يقول إدوار جيبون، وهي ستؤدي حتماً إلى انهيار حضارة «الbizنس» الأميركية من الداخل إن لم يسقط القهر الأميركي أمام إنفاضة المقهورين.

لا أقول ذلك دفاعاً عن الفاسدين والمفسدين، ولا تسليماً بأن الفساد قدر محظوم علينا أن نرضخ له، بل لل剋ف عن اعتباره سرطاناً ينهش في جسم الإدارة العامة وحدها ويمكن استئصاله قبل أن ينتشر في المجتمع وشحد الهمم لمكافحة هذه الآفة الخطيرة التي تنخر في جسم المجتمع كله وتتذر بتدميره، وهي أخطر بكثير من آفة المخدرات التي تقوم الأجهزة الرسمية والهيئات الأهلية مشكورة بحملة

البشري بين مؤسسات القطاع العام، وفي هذا المجال يمكن للملاكات الإدارية أن تستوعب بعض الفائض في تلك المؤسسات، وإعادة تأهيل الموظفين وتدريبهم، لأن خمسة عشر عاماً من الحرب الأهلية كانت كافية، ليس لتعطيل التقدم العلمي والتكنولوجيا، بل وتحطيم العقل الإداري نفسه وتخريب النظام التعليمي برمته، ولا ننسى أن شعاراً رفع في يوم ما يعتبر أن الشهادة وساماً يعلق على صدور المقاتلين. وهذا ما إنسحب آثاره على المستوى العلمي والإداري للعناصر الشابة التي دخلت الإدارة بعد الحرب الأهلية، بدليل أن العديد من الوزراء ما زال يستعين بالموظفين القياديين الذين أحيلوا إلى التقاعد في السنوات الأخيرة لتعريض النقص في خبرة خلفائهم في هذه الوظائف.

أما التهمة الأشنع التي تلاحق موظفي الإدارة العامة كظل وتحاصرهم وتنحصر بهم، لكانهم ولد اللعن الذي أنكره أبوه ولعن أمه الإدارة، وهي مجندية العصر التي يرجمها رجال السياسية والإعلام وكل من طلب له الحديث في الشأن العام كأنهم طير أبابيل يرمونها بحجارة من سجيل، وكأنما الإدارة ليست من صلب هذا المجتمع وموظفوها ليسوا من أبنائها الشرعيين بل هم من منطقة غريبة عن أصله وشهادتهم؟!.

فالفساد يا سادة، علة شاملة لكل العنصر البشري في الإدارة اللبنانية، ولا هي قاصرة عليه فهي ليست علة شاملة، أقولها واثقاً عن خبرة أربعين عاماً في الإدارة والقضاء، بل قاصرة عن قلة من الموظفين المعروفين من الجميع، وهذه القلة محمية من هم معروفون من الجميع أيضاً (ولا أضيف أكثر من ذلك لكي لا أخرج عن واجب التحفظ المهني) ولكن الخشية كل الخشية أن يكون تعيم هذه التهمة وترتديها يومياً على كل موظفي الإدارة عاماً محرباً يهدد بإفساد الكثرة الغالبة لحسن الحظ، والتي ما زالت تكابد الحاجة متغافلة عن أكل السحت أو التماسه، يضاف إلى عامل التجويع المستمر، الذي كان أبلغ ما فيه قول الإمام علي: «عجب من الجائع كيف لا يخرج على الناس شاهراً سيفه»؟!

لما فاحتها. وهي تستحق تضافر كل الجهود الرسمية والأهلية أيضاً لكافحتها وللاحقة عصاباتها وأفرادها والتشهير بهم، بدلاً من تلك الحفافة الاجتماعية التي يلاقونها ورفعهم إلى سدة المسؤولية.

ولنعد إلى النصوص الشرعية التي تنيط بأجهزة الرقابة، وأخصها التفتيش المركزي، مكافحة الرشوة وللاحقة الموظفين المرتدين أمام القضاء، بما في ذلك اللجوء عند الإقتضاء إلى الظهور بالرشوة، فإن تجربة ما يقارب نصف القرن أثبتت أن هذه النصوص لم تسمع يوماً بإثبات جرم الرشوة، لأن شروط إثبات هذا الجرم أشبه بشروط إثبات الزنى في الشريعة الإسلامية التي تقوم، كما يجمع الفقهاء، على الإقرار أو شهادة أربعة شهود عاينوا الفعل معينة الميل في المحكمة. وإذا أردنا أن نقتبس أيضاً عن اجتهاد القضاة في إثبات جرم الزنى بالقرائن كحمل الزوجة مع غياب الزوج أو عدم قدرته على الإنجاب (استئناف مدنية ١٩٥٠/١١٠ و استئناف جزائية ١٩٥١/٣١) وجب أن ينص التشريع على تكليف أجهزة الرقابة تنظيم ملفات شخصية للموظفين، غير تلك التي تقتصر محتوياتها على المستندات المتعلقة بحياته الوظيفية، بل تضم تقييمات رؤسائهم وتقارير المفتشين عن سلوكياتهم ومظاهر حياتهم الاجتماعية وتراثهم. وعندئذ يمكن إقصاء الموظفين الفاسدين ومحاسبتهم ومصادرة ثرواتهم غير المشروعة، من دون أن يضطر القاضي إلى إبطال قرارات الصرف من الخدمة بسبب عدم وجود الملفات.

شكراً د. ضاهر غندور على تعقيب الوزير مروان حمادة على محاضرة د. ضاهر غندور

شكراً د. ضاهر على هذه المداخلة الرائعة، التي سلطت الأضواء على جانب جديد، وكما توقعت أعطيت الإدارة أسباباً تخفيفية محققة، ذلك أنه عندما تحدثت عن مقوله نابوليون، فحقيقة إذا كان هناك فساد في السياسة فتحتماً في الإدارة. وما نشهده، أحياناً، بحججة الفساد، هو هذا التجاذب المستمر بين من يسعى إلى إبقاء الحكم في يد السياسيين، على أساس أن الديمقراطية هي بين الأنظمة السيئة وأفضلها وبين من يسعى إلى حكومة قضاة أو حكومة مدربين عامين، أو حكومة عسكري.

هذا التجاذب موجود ليس فقط في لبنان، بل شهدناه في إيطاليا وفي غيرها من الدول.

في الحقيقة، أيضاً، أريد أن أضيف إلى جانب ذلك، موضوع الفائض في الإدارة، الذي أصحي، موضوعاً عالقاً بين: هل تبقى الملادات القديمة المشأة عام ١٩٥٩ صالحة بعد نصف قرن، أم أن تطور المجتمع يتطلب تطوير ذلك، وبالتالي أنا أفضل استعمال مصطلح «معالجة الفائض»، بصرف بعضهم وإعادة تأهيل بعضهم، وربما معهد الإدارة الجديد يهتم بذلك. كذلك اشارتك في النتيجة إلى الإشكالية المجتمعية تحملنا إلى القول، أن لبنان لا يحتاج فقط إلى إصلاح سياسي، بل ربما يحتاج إلى ثورة ثقافية بكل معنى الكلمة.

كيف ننظر إلى الفساد؟ وهل مصطلح الفساد عندنا مثل الفساد في

الولايات المتحدة أو في أوروبا أو في غيرها من المجتمعات؟ معوقات العمل الإداري، وهي عنوان مداخلة آخر المحاضرين في هذه الجلسة، النائب الدكتور عبد الله فرات زميلنا في اللقاء الديمقراطي. عميد كلية الحقوق سابقاً في جامعة الحكم، وأستاذ مادة الحقوق في جامعة القديس يوسف. كما أنه صاحب مؤلفات عديدة في هذا الموضوع، منها «الحواسب» بالنسبة للاستثمار في لبنان، و«الوجيز في القانون التجاري».

معوقات العمل الإداري

النائب د. عبد الله فرات

لست بخبير إداري، إنما سأتوقف عند بعض المعضلات التي تواجهها الإدارة حالياً.

أولاً: لا شك في أن الموضوع الأساس، والذي تكلم عنه معالي الوزير والمحاضرين الكرام، هو ارتباط الإدارة بالسياسة حتى في الدولة العريقة بالديمقراطية، الإدارة مرتبطة بالسياسة وبالتوجهات السياسية العامة، وبوصول السياسيين إلى سدة الحكم، وتتغير الإدارات بتغيير السياسيين.

إنما المشكلة في لبنان هي أبعد من ذلك. ففي لبنان لسنا في صراع سياسي عادي كباقي الدول. نحن في معرض صراع سياسي وجودي بين فئات اللبنانيين، وبالتالي، فالصراع الذي كان ذا وجه عسكري في السبعينات والثمانينات، أصبح ذا وجه إداري في التسعينات. فالمسألة ليست مسألة تعاقب سياسي عادي على السلطة وعلى الإدارة، وبشكل معقول.

بل نحن في معرض صراع سياسي وجودي، وبشعور بعض اللبنانيين بعدم وصولهم إلى ما يتغرون من الدولة. لذلك أصبحت الإدارة مسرحاً لتسجيل النقاط السياسية. من هنا، فإذا أعددنا الأمور إلى نصابها في السياسة، تعود لنصابها في الإدارة.

ثانياً: ذكر الأستاذ خليل الهندي أن السياسيين في لبنان يقضون معظم وقتهم في متابعة المعاملات غير القانونية للمواطنين.

أريد، أيضاً، أن أفت إلى أن السلطة التي أناط بها الدستور السهر على الإدارة، وإدارة الإدارة، إذا صح التعبير، انتقلت من رئيس الجمهورية سابقاً، الذي كان يقول الدستور في مادته ٥٣ القديمة، أنه يعين الوزراء ويسمى منهم رئيساً ويقيّلهم، ويولى الموظفين مناصب الدولة، إنتقلت هذه السلطة إلى مجلس الوزراء مجتمعاً (المادة ٦٥ من الدستور الفقرة ٣) تعيين موظفين في الدولة وصرفهم وقبول استقالتهم وفق القانون، وكما تفضلت وقلت عن المادة ٦٦، يتولى الوزراء إدارة مصالح الدولة ويناط بهم تطبيق الأنظمة والقوانين، كل في ما يتعلق بالأمور العائدة إلى إدارته وبما خص به، وقد تكون الإصلاحات الدستورية التي جاءت عام ١٩٩٠ شددت أكثر الإدارة إلى السلطة السياسية عبر مجلس الوزراء وتعزيز صلاحيات الوزير.

طبعاً، لم يكن في نظري، هدف الطائف وأهل الطائف تعزيز السلطة المذهبية والطائفية. إنما ما حصل هو كذلك.

رابعاً: هناك مفهوم عثماني ما زلت نعمل به، وهو ملاحة المواطن شخصياً للمعاملة الإدارية، ويدخل إلى أروقة الإدارة، وإلى مكاتب الموظفين، والجلوس في مكاتبهم، وإقامة علاقات شخصية معهم. وهذه مسألة لا يجوز الاستمرار بها. فلا يحق للمواطن الدخول إلى الإدارات الرسمية.

خامساً: كثرة التوقيع على المعاملات الرسمية. فهناك مبدأ سائد في الدولة يقول إذا كثرت التوقيع كثرت المراقبة، والعكس صحيح، فكثرة التوقيع ترهق المعاملة، وتبعـد المستثمر، ترهق المواطن والموظف، وتأخر المعاملة.

في أحد البنوك اللبنانية أجريت دراسة بكلفة ١٥ ألف دولار لأنهم إكتشفوا أن المواطن يحتاج إلى ٦ دقائق لصرف الشك إذا دخل إلى البنك، والمطلوب تخفيض هذا الوقت إلى ثلـاث دقائق.

سادساً: هناك مركزية في الدولة اللبنانية لم تعد مواتية، فلا نفهم لماذا خوف الدولة من إعطاء صلاحيات للإدارات المحلية؛ يجب إعطاء صلاحيات للإدارات المحلية لا سيما البلديات، ويجب الدخول في مفهوم اللامركزية الإدارية.

سابعاً: مؤسساتنا الإدارية مؤسسات فضفاضة، وهذا العدد الهائل من الموظفين لا طائل منه.

هناك مجالس إدارة تفوق الخمسة وعشرين عضواً، كيف يمكن أن يتلقـوا أو يتحادـثـوا، أيضاً في هذه المجالس العامة قوانين تعطل عمل المؤسسات. مثلاً: حين تعطي السلطة التقريرية لمجلس الإدارة والسلطة التنفيذية للمدير العام، ندخل في جدل كبير عن ماهية السلطة التقريرية وماهية السلطة التنفيذية.

في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي سجال قانوني عمره خمس وعشرون سنة بين مجلس الإدارة والمدير العام، حول الصلاحيات والسلطات. وهم في خلاف دائم، فلم نعد نفهم ما دور هذه المجالس الإدارية الفضفاضة، ولا يمكن تقليص عددها، غير أن ذلك يرتب على الدولة دفع تعويضات هائلة ومرتفعة. نسأل

من المؤسف أن الخدمة العامة في لبنان معطلة، ففي دول العالم تصل الخدمة العامة للمواطن دون الحاجة إلى توسط للحصول عليها.

لقد جابـتـ في ممارستي السياسية القصيرة تلبـية حاجـاتـ للمواطنـ، الذي لا يمكنـه الحصولـ عليهاـ إلاـ بعدـ التـوـسطـ لهـ. مثـلاـ فـتحـ الـطـرـقـاتـ أيامـ الشـلـوجـ فيـ القرـىـ، فالـجـرافـاتـ لاـ تـصلـ إلاـ إذاـ تـدـخـلـناـ معـ المسـؤـولـينـ المعـنـيينـ وـتـابـعـناـ المـوـضـوعـ.

فيـ العاصـفـةـ الثـلـجـيـةـ الـأـخـيـرـةـ انـقطـعـ طـرـيقـ بلدـةـ العـبـادـيـةـ، لمـ نـتـمـكـنـ منـ فـتـحـهاـ إـلـاـ بـعـدـ تـدـخـلـنـاـ، وبـشـكـلـ ضـاغـطـ، لـتـحـرـكـ فـرـقـ الـعـمـلـ وـتـصلـحـ الـخـلـلـ. فالـخـدـمـةـ الـعـامـةـ بـحـاجـةـ لـمـ يـسـعـيـ وـرـاءـهـاـ.

ثالثاً: من معوقات الإدارة أيضاً، الذهنية العدائية المستحكمة ذات الأوجه الثلاثة:

- ١ - عدائية بين الموظف الرسمي والدولة كشخص معنوي.
- ٢ - عدائية مستحكمة بين المواطن والموظف الرسمي.
- ٣ - عدائية مستحكمة بين المواطن والدولة كشخص معنوي نتيجة تعامل الموظف الرسمي معه.

الحق ليس على الموظف ولا على المواطن، وقد لا يكون أيضاً على الدولة، إنما على التركيبة اللبنانية.

فالموظـفـ الرـسـميـ فيـ مـعـظـمـ الأـحـيـانـ ذـوـ رـاتـبـ مـنـخـفـضـ، يـعـملـ فيـ مـكـتبـ غـيرـ لـائقـ وـغـيرـ مـجـهزـ، يـنظـفـ مـكـتبـهـ منـ حـينـ لـآخرـ. لـديـهـ نـقـمةـ عـلـىـ الطـاـوـلـةـ التـيـ يـجـلسـ عـلـيـهـاـ، نـقـمةـ حـيـاتـيـةـ لـعـدـمـ كـفـائـيـةـ الرـاتـبـ، نـقـمةـ عـلـىـ وـجـودـهـ فـيـ هـذـاـ المـكـتبـ. لـاـ يـوـجـدـ لـدـيـهـ صـلـةـ بـالـدـوـلـةـ كـشـخـصـ مـعـنـويـ، فـيـصـبـ غـضـبـهـ عـلـىـ المـوـاـطـنـ الـذـيـ يـطـالـبـ بـحـقـهـ، وـبـالـتـالـيـ يـكـونـ الـصـرـاعـ الـمـاـشـرـ بـيـنـ مـوـاـطـنـيـنـ «ـمـعـتـرـيـنـ»ـ، يـوـاجـهـوـنـ بـعـضـهـمـ. فـيـ فـرـنـسـاـ، حـالـيـاـ، يـصـرـفـوـنـ لـلـمـوـظـفـ الرـسـميـ مـيـزـانـيـةـ لـتـجـهـيزـ مـكـتبـهـ بـالـوـسـائـلـ الـمـرـيـحةـ. إـذـاـ هـنـاكـ مـسـأـلةـ إـنـسـانـيـةـ بـحـاجـةـ إـلـىـ الـمـعـالـجـةـ عـلـىـ هـذـاـ الـمـسـتـوىـ.

ما هو دور مجلس الإدارة في ظل وجود مدير عام صاحب سلطة الأمر والنهي والسلطة التنفيذية.

ثامناً: الإدارات في لبنان مسوخة لعدم وجود تكافؤ عددي، فهناك إدارات متخصمة بالموظفين، وهناك إدارات فارغة من الموظفين.

نحن في لبنان نلامس أربعة ملايين نسمة. ولدينا ٣٥٠ قاضياً، يطلب منهم الحكم بين اللبنانيين والمستثمرين من العرب والأجانب. كان ملاك القضاء في السنتين ٤٥٤ قاضياً، وهذا لا يجوز. كل ذلك يشق كاهم الموظف ويرتد عدائية تجاه المواطن.

صورة أخرى عن هذه الإدارة المسوخة، وهي عدم التكافؤ في الرواتب. هناك موظفون يتتقاضون (٣٠٠,٠٠٠ ل.ل.) ثلاثة ألف ليرة شهرياً وموظفوون يفوق راتبهم الشهري ٤٠ مليون ليرة.

لا أريد التنويه بالإنجازات التي حققتها وزارة التنمية الإدارية في هذا الإطار، والدراسات القيمة التي أعدتها على أمل أن تدخل حيز التنفيذ.

سأتحدث عن العاجلات:

١ - يجب الالتزام بمبدأ عزل الإدارة عن المواطن، لمنع احتكاك المواطن مع الموظف، وهذا مبدأ قائم في الدول المتقدمة وينبع دخول المواطن إلى الإدارة ومعرفة اسم الموظف الذي يتتابع له معاملاته.

٢ - يجب سير المعاملة دون ملاحظة، وهذا يستند إلى مكافأة الموظف مالياً عن كل معاملة ينجزها.

٣ - مبدأ علانية الأصول الإدارية وتوحيدها وإيصالها للمواطن.
٤ - احترام وقت المواطن، لماذا لا يوجد في كل إدارة لبنانية شبكة تذاكر، يقدم منه المواطن معاملاته، ويتعرف من خلاله على المستندات المطلوبة لكل معاملة وإنجازها في الوقت اللازم.

تعقيب الوزير مروان حمادة في نهاية الجلسة الأولى

شكراً سعادة النائب عبد الله فرات، أثناء حديثكم دخل على الجلسة معالي وزير الدولة لشؤون التنمية الإدارية؛ والحقيقة أن موضوع الشبّاك الموحد، موضوع الحكومة الإلكترونية، موضوع شرعة المواطن، موضوع المعهد الوطني للإدارة، التشريعات الجديدة، مبدأ الوسيط - كل هذه الأمور طرحها معالي الوزير (فؤاد السعد) في مجلس الوزراء ونتمنى أن تأخذ طريقها للتطبيق، لكن الأمور ليست سهلة ونحن نعايشه في مداولات مجلس الوزراء، وفي الأجهزة السياسية العامة، هذه الثورة تحتاج فعلاً إلى إقتحام سياسي إداري حقيقي.

نستخلص من الكلام أن المطلوب رفع الأيدي عن الإدارة، لا أن نفصلها كاملاً عن السياسة، إنما القرار السياسي هو الذي يحدد الإدارة وهذا مبدأ دستوري. لذا:

١ - يجب أن نحترم القانون الذي أوجد أجهزة الرقابة، وأوجد نطاً معيناً للتعيين، للمحاسبة، للمساءلة، للصرف إذا إقتضى الأمر.

٢ - بدل أن نقاتل من أجل إدارة حديثة، إنما نجعل من الإدارة ساحة معركة لقطع مناطق نفوذ في الإدارة؛ هذا لا يجوز ويجب أن يتوقف.

أخيراً، وباتّظار إصلاح النظام السياسي في لبنان، لا بدّ من السعي إلى تحرير الإدارة من معظم الآفات العالقة على الجسم الإداري، ومنها الطائفية والمذهبية والمحاصصة.

نشكر الحاضرين على مداخلاتهم القيمة ونترك المجال لمعالي وزير الدولة لشؤون التنمية الإدارية لكي يدخل في ملفه الحقيقي وهو أقدر منا على معالجته.

المحور الثاني: الإصلاح الإداري والتنمية الإدارية الشاملة

- كلمة رئيس الجلسة الوزير فؤاد السعد
- الإصلاح المالي ودوره في التنمية الإدارية د. حسن عواضه
- القطاع الخاص والإدارة العامة د. كمال حمدان
- اللاحصرية الإدارية واللامركزية الإدارية القاضي د. خالد قباني
- دور « وسيط الجمهورية» في التنمية الإدارية الخامي سمير الحلبي

كلمة رئيس الجلسة الوزير فؤاد السعد

نبدأ المحور الثاني تحت عنوان «الإصلاح الإداري والتنمية» في كلمتي لافتتاح الندوة تكلمت حول الإصلاح الإداري، وأشارت إلى أننا نطمح إلى إدارة تقوم بخدمة المواطن الذي هو علة وجودها، والتي هي أيضاً علة عليه في أغلب الأحيان. أشدد اليوم أنه ليس هناك نصوص قانونية أو خطط ذات أي أهمية أو مبرر وجود، إذا لم تكن نابعة في جوهرها من حاجة الإنسان وخدمة الإنسان.

الصعوبة الكبرى في تحقيق التنمية الإدارية الشاملة تكمن في سمتين:

الأولى: كونها متشعبة، لها جذور في السياسة والاقتصاد والمجتمع والعلوم الإدارية وتكنولوجيا المعلومات. وجميعها يجب أن تسير معاً، ونظرأً لصعوبة المشكلات تقف حائراً من أين تبدأ.

والسمة الثانية: أنها لا تنتهي، ومن واجب وجودها أنها مستدامة توأكب وتلازم تطلعات الإنسان وتبدل أحواله وظروف عيشه.

وعندما يقول الناس أن الاصلاح الإداري لم يبدأ بعد، فهم يقصدون في الواقع واحدة من أمرين: إما أن التنمية الإدارية لم تنتهِ، أو أنهم يخلطون بين الفهم الشائع لمفهوم الإصلاح الإداري، والمفهوم الحقيقي الذي نذكر عليه دائماً في أدبياتنا، الذي يقول أن التنمية والإصلاح الإداريين متلازمان كما عرضت في كلمتي أمس. لذا وعينا لهذا الأمر، ووضعنا خطتين للعمل:

خطة أولى، متوسطة الأجل: تبع من حاجات الإدارات العامة، لا سيما الخدماتية منها، إلى إعادة تأهيل سريع، لكي تتمكن من تحسين أدائها وتلبية حاجات

الموطنين بكلفة مقبولة ونوعية جيدة، منها جميع المشاريع التي نطلق بها: كإعادة النظر في الهيكليات وتبسيط الإجراءات، وإصدار التشريعات المتعلقة بشرعة المواطن، ووسط الجمهورية، وتنظيم علاقة المواطن بالإدارة، والإتجاه بالإدارة، تدريجياً نحو الإدارة الإلكترونية.

الإصلاح المالي ودوره في التنمية الإدارية

الحامي الدكتور حسن عواضة

لقد أصاب «منتدى الفكر التقديمي» عندما ذكر بأن الإصلاح الإداري والتنمية الإدارية الشاملة من الأولويات التي لا بدّ من مناقشتها، «لما لها من انعكاسات على محمل الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية والسياسية»، وأزيد بالتوضيح أن الإصلاح المالي ما هو إلا جزء من عملية الإصلاح العامة والتنمية الشاملة التي تبدأ بالإصلاح السياسي أولاً، ثم الإصلاح الاقتصادي والإداري والمالي.

ويجدر أن نذكر هنا ما ورد في تقرير لجنة الخبراء المكلفة وضع خطة اقتصادية ومالية في عام ١٩٩٢/١٩٩٣، إذ ورد في مقدمة هذا التقرير رأي اللجنة في المشكلة الإدارية، مما لا يزال معظمها صحيحاً الآن أيضاً:

«إن الأداء الإداري في لبنان أصبح في الظروف الراهنة عائقاً أساسياً في مواجهة الأزمة الاقتصادية والاجتماعية. فهذه الإدارة تعاني من ضعف الانتاج والرقابة وتفضي البطلة المقتنة وإنعدام الحساب الاقتصادي وعدم توافر التجهيزات الحديثة والعنصر البشري الكفؤ وانتشار الفساد والرشوة والمحسوبيّة... إن المشكلة المطروحة على هذا الصعيد ليست ذات طابع إداري بحت، بل هي تعكس في جانب أساسي منها واقع الحياة السياسية اللبنانيّة عموماً، التي لا تزال شديدة التأثر بالاعتبارات الطائفية والمذهبية والعائلية المنسحبة بأشكال مختلفة على محمل أداء القطاع العام والسلوك الإداري».

والجدير بالذكر أن مجلس الوزراء اللبناني اتّخذ بعد عرض تقرير لجنة الخبراء

خطة ثانية، بعيدة الأجل: وقد أعددنا لها إستراتيجية شاملة للتنمية الإدارية، تتمحور حول رؤيتنا للإدارة العامة، من الآن وحتى العام ٢٠١٠، والتي تتناول السياسات الممكن إعتمادها لإعادة النظر في دور القطاع العام، وكل ما يتعلق بتكوينه وأهدافه ومهامه في مركزيته ولا حصريته، وفي الامركرية بشقيها، المرفقي والإداري، وفي علاقة هذا القطاع وتكامله مع القطاع الخاص والمجتمع الأهلي. ولأن مواضيع جلسة اليوم تحاكي ما طرحناه من عناوين استراتيجية، فإننا نستفيد من علم وخبرة السادة المحاضرين، وكل منهم استاذ محاضر من الطراز الرفيع، وصاحب ملفات متخصصة في مجالات ترددت مجرى عمليتي الإصلاح والتنمية.

الحاضر الأول، الدكتور حسن عواضة، وهو قاضٍ عدلي سابق، وقاضٍ في ديوان المحاسبة، ورئيس التفتيش المالي سابقاً، أستاذ في كلية الحقوق ومحامٍ في الوقت الحاضر، وعضو هيئة الحوار الوطني عام ١٩٩٥، وعضو اللجنة الدستورية خلال الأحداث. وعضو لجنة الخبراء الاقتصاديين والماليين، التي وضعت تقريراً مفصلاً أيام الرئيس الهراوي، وعضو مجلس التحكيم الأعلى في غرفة الصناعة والتجارة.

سيعالج موضوع الإصلاح المالي ودوره في التنمية، وهو يجمع العلم والاختصاص المالي إلى الخبرة العملية، إذ شارك في الستينيات في التجربة الإصلاحية الشهابية، واحتل منصب المفتش المالي في التفتيش المركزي لسنوات عديدة، خبر فيها الإدارة وانتقل بعدها إلى متابعة المعركة في ميادين أخرى.

الكلمة للدكتور حسن عواضة.

وفي الندوة نفسها، أعلن المستشار الإقليمي في المركز الدولي «التابع للأمم المتحدة»، جان لابورد Jean LABORDE «أن محاربة الفساد هي قبل كل شيء قرار سياسي».

إذن الإصلاح يبدأ أولاً بالإصلاح السياسي، وهذا يجب أن يذكر قبل الكلام عن أي إصلاح: إدارياً كان أم اقتصادياً أم مالياً.
ولنعد إلى موضوعنا:

من المعروف لدى الجميع، من خبراء وسياسيين، أن أهم مشكلات لبنان الرئيسية، من الناحيتين الاقتصادية والمالية هي:

- الدين العام وعجز المالية العامة.

- عجز الحساب الجاري في ميزان المدفوعات.

- ارتفاع الفوائد على الليرة اللبنانية.

- تباطؤ النمو.

سأكفي بدوري بمعالجة المشكلة المالية، أو الإصلاح المالي ودوره في التنمية، مع التأكيد على أن حلّية مشكلة من المشاكل التي ذكرناها لا يفصل واحدها عن الآخر.

الإصلاح المالي:

من المتفق عليه أيضاً، منذ «برنامج عمل الحكومة اللبنانية للتصحيح المالي» في عهد حكومة الرئيس الحص، إلى ما ورد في فذلكرة الموازنة لعام ٢٠٠٢ في عهد الحكومة الحالية، أن الإصلاح المالي ينحصر بالعناوين التالية:

- الدين العام وخدمته.

- النظام الضريبي.

- الخصخصة.

عليه والتداول فيه، في جلساته المنعقدة بتاريخ ٢٣/٤/١٩٩٢، قرارات عديدة جاءت في أولها ما يلي:

«عطاء الأولوية لعملية تحقق وتحصيل الضرائب والرسوم وبدلات الخدمات التي حالت الظروف دون جبايتها، وخصوصاً ما يتعلق منها بضرائب الدخل والأملاك المبنية والإرث ورسوم التسجيل العقاري وفواتير الكهرباء والمياه والاتصالات وتسويات مخالفات البناء والأملاك البحرية، على أن يعتمد الدفع المسبق عند التصريح في كل الحالات القابلة لذلك. لهذه الغاية يكلف الوزراء المعينون إقتراح - في مهلة أسبوعين - آلية للتنفيذ قابلة للتطبيق الفوري لهذه العملية، بما فيه إعداد مشاريع القوانين حيث تدعو الحاجة وغيرها من التدابير».

ولعل هذا يذكرنا - من حيث التنفيذ - بما أدلّى به فخامة رئيس الجمهورية الحالي مؤخراً، حيث قال، كما ورد في الصحف:

«نحن منذ فترة نتّخذ هنا في مجلس الوزراء قرارات، ولا ننفذها رغم مرور وقت طويل عليها، وكأننا ننسى أنها اتخذنا هذا القرار أو ذلك. إن هذه المسألة جعلت صدقية مجلس الوزراء على المحك».

والإصلاح، بصورة عامة، يبدأ بمحاربة الترهل والفساد في الإدارة، ويجدّر هنا أن نذكر كلمة للرئيس الحريري وردت في العدد رقم ١١/١٩٩٨/١ من النشرة التي كان يصدرها آنذاك مكتب وزير الدولة لشؤون الإصلاح الإداري، إذ قال الرئيس الحريري في مداخلته:

«هناك من يقول، إن الفساد سببه طائفية النظام، وطائفية الإدارة. وهناك من يقول: بل إن الفساد سببه النظام السياسي، ووقوع الإدارة في أسر الطبقة السياسية، وهناك أخيراً من يقول: إن الأمر أهون من ذلك ويكفي أن نفعّل أجهزة الرقابة لكي يصبح كل شيء على ما يرام».

«إنني أرى أن مشكلات الإدارة اللبنانية ناجمة عن العوامل الثلاثة المذكورة سابقاً».

١) الدين العام وخدمته:

دون أن ندخل كثيراً في الأرقام، الكل يعلم أن الدين العام الداخلي والخارجي بلغ الآن ما يقارب /٢٨ / مiliار دولار أميركي منها /٩,٦ / مiliار دولار اميركي ديناً خارجياً، وأن نسبة الدين العام إلى الناتج المحلي زادت عن /٦٩,٣٨ / في المائة في عام /١٩٩٤ / إلى /١٧٦ / في المائة في العام /٢٠٠١ /، ويتبع ذلك زيادة في خدمة الدين العام، أي الفوائد المستحقة عليه سنوياً، التي بلغت - حسب فذلكرة موازنة /٢٠٠٢ / - /٤٣٠٠ / مiliار ليرة لبنانية في عام /٢٠٠١ /، والتي قدرت في موازنة عام /٢٠٠٢ / بمبلغ /٤٥٠٠ / مiliار ليرة لبنانية، أي ٤٧٪ من مجموع الإنفاق، وبمعدل فائدة عامة نحو ١١,٥٪، وقد بلغت حصة القطاع المصرفي اللبناني في تمويل هذا المجموع حوالي ٥٦٪. هنا مع الاشارة إلى أن المصرف المركزي كان المكتب الرئيسي في إصدارات الخزينة اللبنانية خلال شهر شباط /٢٠٠٢ /، لإحجام المصارف الخاصة والأفراد عن شراء سندات الخزينة (النهار في ٢٠٠٢/٣/٤). هنا مع الإشارة أيضاً إلى أننا لا نعلم إذا كانت نسبة العجز، المقدرة بـ ٤٧٪ من الإنفاق، كما سبق بيانه، تتضمن المتأخرات المقدرة بأكثر من /١٠٠٠ / مiliار ليرة لبنانية مثل تعويضات الاستملاك التي تمنع الدولة الآن عن دفعها خلافاً للقانون والدستور، ومستحقات المستشفيات الخاصة ومتعبدي الأشغال العامة الخ...

هذا الحال المالي يستوجب، حسب خطط الحكومات المتعاقبة، التصحيح من خلال تقليص عجز الموازنة عن طريق الوسائل التالية:

- إصلاح النظام الضريبي عن طريق:

- الضريبة على القيمة المضافة التي، وفقاً لما ورد في فذلكرة موازنة سنة /٢٠٠٢ / «سوف ترصد الحكومة حصيلتها حصراً إلى خدمة الدين العام».

- البدء بتطبيق الضريبة الموحدة على الدخل.

- الرسم المهني المفروض بموجب قانون موازنة سنة /٢٠٠٠ /، والذي سيطبق

بعد صدور قانون تسوية أوضاع المكلفين الذي لم يصدر إلا في ٢٤/١٢/٢٠٠١.

- تحديد الإدارة الضريبية وتحسين الجباية وخفض الإنفاق وترشيده.
- المخصصة.

٢) إصلاح النظام الضريبي:

لعلّ من الأولويات، في آية نظرة تنمية، البحث في دور النظام الضريبي اللبناني وتوجيهه نحو الأهداف التنموية. وهل إن النظام الضريبي، وما اعتمد من ضرائب جديدة جرى إقرارها، أو ضرائب سيجري إقرارها، يتلاءم مع المتطلبات الاقتصادية والمالية، وبخاصة الاجتماعية؟

ونذكر، هنا، على الناحية الاجتماعية مع ذكر بعض الأرقام التي وردت في تقارير رسمية، داخلية وخارجية:

«إن الأسر التي يقل دخلها في لبنان عن مليون ليرة شهرياً تبلغ نسبتها حوالي ٤٠٪ (٨٠٠ ألف ل.ل. وما دون)، ولا تخطى إلا بـ ١٥,٥٪ من المداخيل الإجمالية. وإن الأسر الأعلى دخلاً تشكل ١٧,٣٪ من مجموع الأسر في بيروت والضواحي، بينما تنخفض هذه النسبة إلى ١١,٢٪ في المناطق الأخرى: ١٣٪ فقط من الأسر المقيمة تزيد مداخيلها عن نفقاتها (برنامج التصحيح المالي - إحصاءات البنك الدولي)».

إن حصة الضرائب غير المباشرة تشكل نحو ثلاثة أرباع الإيرادات الضريبية، تمثل العائدات الجمركية منها ما يقارب الـ ٦٠٪. وهذا مخالف لمبدأ العدالة الضريبية التي هي من المستلزمات الأساسية للتلامس الاجتماعي والعدالة الاجتماعية.

ولا بد اذن، عند إقرار آية ضريبة أن نرتكز على الأهداف المتوجهة منها، وأن لا تكون هذه الأهداف مالية محض، بل أن يكون الهدف الاقتصادي والهدف الاجتماعي متلازمين مع الهدف المالي، دون أن يعني ذلك تطبيق معدلات مرتفعة

نصت على ان تعتمد، عند الاستيراد، «كأساس لفرض الضريبة القيمة الجمركية التي تحدد وفقاً لقواعد تقييم البضائع في الجمرك، مضافاً إليها جميع الرسوم الجمركية في حال توجبها، وكافة الرسوم المتوجبة أصولاً معها، وذلك باستثناء الضريبة على القيمة المضافة».

وهذا في رأي الخبراء الماليين، مخالف لمبدأ العدالة والحياد في الضريبة، إذ تفرض في هذه الحال، ضريبة على الضريبة!!.

- لقد ألغى القانون المذكور من الضريبة: بيع العقارات المبنية، وتأجير العقارات المبنية للسكن، والأحجار الكريمة وشبه الكريمة (اللؤلؤ والماس والذهب والفضة الخ...)، واليختات، وفرض الضريبة على الماء والكهرباء والبنزين والتعاونيات وخدمات المحامين والمهندسين الخ... بحيث تطال الضريبة ذوي الدخل المحدود بنسبة كبيرة، وبذلك تكون غير عادلة.

- لقد فرضت الضريبة على القيمة المضافة في كثير من البلدان (فرنسا، مصر الأردن، الجزائر) بنسبة مخفضة على السلع الأساسية وبنسبة عادلة على السلع غير الضرورية، لتكون عادلة وأخف وطأة على أصحاب الدخل المحدود.

الضريبة الموحدة على الدخل:

ترى الحكومة، في مجال تطوير النظام الضريبي وتحديثه (حسب فذلكة الميزانية)، إلى جانب اقرار الضريبة على القيمة المضافة، البدء باعتماد الضريبة الموحدة على الدخل.

ومن المعلوم أن النظام الضريبي الحالي يتكون من ضرائب نوعية تختلف بإختلاف المدخل (تصاعدية بالنسبة للأشخاص وشركات الأشخاص، ونسبة ثابتة بالنسبة لشركات الأموال). أما المردود الضريبي من ضريبة الدخل فلا يشكل سوى نسبة ضعيفة تتجاوز الـ ٦٠٠ / ٦٠٠ مليار ليرة لبنانية بقليل. كما أن العائدات الضريبية في مجملها لا تتعدي ١٣ أو ١٤٪ من الناتج المحلي، في حين أنها تبلغ في البلدان

على المدخلات تقف حائلاً أمام الاستثمار من قبل أصحاب المدخلات، وخاصة الموظفة في مشاريع إنتاجية، (الصناعية مثلاً التي تخلق فرص عمل)، واعفاء أصحاب الأموال المودعة في المصارف أو الموظفة في ميادين غير منتجة.

الضريبة على القيمة المضافة:

نحن، من حيث المبدأ، لسنا معارضين للضريبة على القيمة المضافة، إنما هل هذه الضريبة احترمت، كما أقررت، مبدأ العدالة الضريبية التي هي جزء من العدالة الاجتماعية؟

لا شك في ان هذه الضريبة معتمدة في بلدان كثيرة، وبخاصة في البلدان المتقدمة، ومنها البلدان الأوروبية. إنما هناك عدة ملاحظات عليها كما أقرت في لبنان بموجب القانون رقم ٣٧٩/ المنشور في الجريدة الرسمية، العدد ٦٣/، تاريخ ٢٤/١٢/٢٠٠١، الذي جرى تطبيقه ابتداء من أول شباط سنة ٢٠٠٢/:

- ان هذه الضريبة جرى اعتمادها كمشروع في عهد الحكومة السابقة (برنامج التصحيح المالي)، على أساس حصر تطبيقها على المؤسسات التي يزيد رقم اعمالها عن مليار ليرة لبنانية في السنة، مع اعفاء شامل لقطاعات الزراعة والتربية والصحة والمهن الحرة. وكان شرطها أن تحل تدريجياً محل الرسوم الجمركية، وأن تطبق بالدرج أيضاً على السلع المستوردة في مرحلة أولى، ثم على السلع المنتجة محلياً في مرحلة ثانية، وأخيراً على الخدمات الخالية في مرحلة ثالثة، وأن يترافق تطبيقها مع تعديل جدول رسوم الاستهلاك والرسوم الجمركية بشكل يتلاءم مع الاعتبارات الاقتصادية والاجتماعية الضرورية، وذلك بالتشاور مع الهيئات الاقتصادية المعنية وبالتنسيق مع إدارة الإحصاء المركزي والمجلس الأعلى للجمارك.

ولعل اتباع تطبيق الضريبة بالدرج، بعد توضيح انعكاساتها للجمهور، كان يوفر كثيراً من البلبلة والتشوش وعدم الرضا التي حصلت عند تطبيقها فوراً.

- إن المادة ٢٤/ من القانون رقم ٣٧٩/ (الضريبة على القيمة المضافة)

المماثلة ٢٥٪ وأحياناً ٣٠٪.

الرسم المهني:

كما ذكرنا سابقاً، أقر هذا الرسم - الذي له طابع مالي محض - بموجب قانون موازنة عام ٢٠٠٠/٢٠٠١، وهو رسم مقطوع تتراوح أرقامه بين مليوني ليرة لبنانية على الشركات المساهمة وتتدرج إلى ٧٥٠ ألف ل.ل.، ثم ٥٥٠ ألف ل.ل.، ثم ٢٥٠ ألف ل.ل. على المهن الحرة، وأخيراً ٥٠ ألف ل.ل. للمكلفين على أساس الربع المقدر.

وأخيراً، لا بد من الكلمة حول الأموال البحرية التي يدور الجدل حولها منذ سنوات. ومن حق المواطن أن يتساءل باستغراب: ما أسباب سكت الدولة تجاه الضجة المثارة حول هذا الموضوع الهام؟ ولماذا لم تحل هذه المسألة حتى الآن. ومن المعروف أنه وضع مشروع مرسوم في عام ١٩٩٩/١٩٩٩ لتحديد بدلات الإيجار العائد للأملاك البحرية، والتي لم تتغير منذ عام ١٩٩٢/١٩٩٣، مع العلم أن الدولة لا تحصل إلا على نحو ٧/ مليارات ليرة لبنانية من الأموال البحرية المؤجرة بصورة شرعية، ولا تحصل على أي مبلغ من استثمروا، ومايزالون يستثمرون، قسماً كبيراً من هذه الأموال بصورة غير شرعية!!.. وقد أحيل في عام ٢٠٠٠/٢٠٠١ مشروع المرسوم المعد من وزارة النقل إلى المجلس النيابي، ولم تجر مناقشته حتى الآن. ومن واجب الدولة أن تشرح للمواطنين أسباب ذلك، خصوصاً وأن هناك أرقاماً كبيرة يمكن أن تحصل الدولة عليها من هذه الأموال كما يتذكر دائماً...

٣) الخصخصة:

ورد في فذلكة الموازنة أن الحكومة لديها برنامج للخصوصة يشمل: خصخصة المياه، الكهرباء، الاتصالات، المرافق والنقل المشترك، وأضيفت إليها «الريجي» حسب تصريحات بعض المسؤولين أخيراً.

وقد ورد سابقاً، في «برنامج التصحيح المالي» للحكومة السابقة، أن الخصخصة لن تؤمن النتائج المرجوة منها إلا إذا توافرت الشروط التالية:

وقد اعتمدت الضريبة الموحدة على الدخل في معظم البلدان المتقدمة (فرنسا وبريطانيا وإيطاليا - مصر، والمغرب، وتونس الخ...). وتناول الضريبة الموحدة مجموع المداخيل الصافية السنوية التي يحصل عليها المكلف أياً كان مصدرها (في محل إقامته أم في الخارج)، ما لم يكن هناك اتفاques لتلافي الازدواج الضريبي تحدد مكان التكليف لكل فئة، وأهمها الأرباح الصناعية والتجارية ومداخيل العقارات المبنية، والرواتب والأجور، وأرباح المهن غير الصناعية وغير التجارية، وإيرادات رؤوس الأموال المنقوله الخ...

وفي هذه الحال، يعتمد مبدأ التصاعدية - بعد تنزيل الأعباء العائلية - تحقيقاً للعدالة الضريبية والمساواة بين المكلفين، وتحميل عبء الضريبة المباشرة للفئات الميسورة أصحاب المداخيل المرتفعة، بحيث يكون مردودها كبيراً وعادلاً.

ولكن اعتماد الضريبة الموحدة يستوجب:

- مبدأ الشفافية لدى الحكومة، بحيث تطرح الموضوع على المواطنين مسبقاً، وترى مزاياه وتنال ثقة المواطنين بعد أن تجري حواراً مستفيضاً بشأنه مع الفعاليات الاقتصادية والنقابية، حتى لا تحصل البليبة التي حصلت بالنسبة للضريبة على القيمة المضافة.

- هيكلية جديدة للإدارة الضريبية.

- اعتماد التقنية الحديثة (مكتبة شاملة لجميع المكلفين)، وإيجاد بنك المعلومات عن المكلفين ونشاطاتهم المختلفة.

- مسح شامل للمكلفين.

- تحسين أساليب العمل وتوحيد الإجراءات وتبسيطها بحيث لا ترك مجالاً للاستنساب والعشوائية.

الخلاصة:

إذا راجعنا كلام المسؤولين منذ سنوات، وفي جميع الحكومات المتعاقبة، نجد دائماً جواً من التفاؤل والثقة بأن الحلول آتية. ويكفي أن نذكر أمثلة على ذلك من خلال تصريحات صدرت في عام ١٩٩٤ / تعلن، على لسان أحد الوزراء، أننا نستطيع أن نحقق توازناً بين إيراداتنا ونفقاتنا في حدود عام ١٩٩٨ / (النهار في ١٩٩٤/١٠/٢٤) وكذلك ما ورد في «برنامج التصحيح المالي» للحكومة السابقة من خطة تناولت بيان الأزمة وأسبابها، تم معالجتها.

ولا ننكر أن أزمة لبنان الاقتصادية والمالية، وبخاصة في ما يتعلق بخدمة الدين العام، لها أسبابها الداخلية والخارجية، وليس من السهل حلها بسرعة وبعضاً سحرية، كما يرد دائماً على لسان المسؤولين.

ولكن، أليس من المفید أن تكشف الدولة الأمور بكل شفافية، وأن تشرك جميع فئات المواطنين بمناقشة الحلول والتضحيات التي يجب أن يتحملوها. وبذلك تحصل الدولة على ثقة المواطنين. التي بدونها، لن تقدر أن تحصل على ثقة المستثمرين الأجانب؟!

وكل ما ذكرناه آنفاً من معالجة للإصلاح الشامل سهل من الناحية النظرية، ولكن المشكلة في التنفيذ وحسن التطبيق، بعد نيل ثقة المواطنين، كما أسلفنا. ولعل من المفید أن نستشهد هنا بما ورد في وثيقة شرعة المواطن، التي قدمها وزير الدولة لشؤون التنمية الإدارية، الأستاذ فؤاد السعد، ووافق عليها مجلس الوزراء بتاريخ ١٣ / ٢٠٠١، حيث ورد فيها:

«التدخل السياسي غير المشروع» في أعمال الإدارة، والمتصرف أحياناً بصيغة طائفية، عاد إلى حدته بعد الأحداث التي ألمت بالوطن، بحيث شدد السياسيون بقبضتهم على الإدارة واستغلواها لخدمة مصالحهم الشخصية بحيث أصبحت الإدارة

- تحسين للإنتاجية يولد وفورات تزيد من الثروة للدولة كما للاقتصاد والمستهلكين.

- تحرير القطاعات المراد تخصيصها وتشجيع منافسة جدية.

- وضع إطار رقابي واضح ومستقر.

هذا مع العلم أن الخصخصة بمفردها ستغطي جزءاً من الدين العام، ولا يمكن لوحدها - نظراً لقلة المنشآت القابلة للتخصيص - أن تعطي الإيرادات الكافية لإطفاء الدين العام وحلّ أزمة المالية العامة.

لكن يجب ألا تكون غاية الخصخصة مالية محض تتعلق بالموازنة والعجز الخ... بل أن تحصل ضمن برنامج إصلاح إجمالي سياسي وإقتصادي وإداري، وأن لا يؤدي التخصيص في الخدمات العامة إلى السيطرة الاحتكارية، وأن يكون تسعير الخدمات وشروط توفيرها خاضعاً للهيئات العامة.

وفي رأي كثير من الخبراء أن الخصخصة، لكي تكون ناجحة وغير احتكارية، يجب أن تراعي فيها شروط معينة، تختلف باختلاف البلدان وخصائصها وتركيبتها السياسية. وأهم هذه الشروط:

- إبعاد الخصخصة عن أي تدخل سياسي، وهذا شرط أساسي.

- ملف تقني مفصل.

- مقاييس تحمين ملائمة.

- مشاركة عدد كبير من المواطنين - والأجانب ضمن نسبة معينة - في تمويل هذه العملية، مع التأكيد على أن تكون أسهم الشركة إسمية بكاملها.

- ضمان إشراف الدولة على مستوى أسعار ونوعية الخدمات، وحفظ حقوق المواطنين.

- وأخيراً رقابة إدارية موثوقة مستندة إلى إصلاح شامل في المجالات السياسية والاجتماعية والاقتصادية والمالية والإدارية.

العامة، إلى حد معين، أداة لخدمة مصالحها أو مصالح هؤلاء السياسيين وبعض الفئات الاقتصادية والمالية النافذة».

وأخيراً، نستنتج بأنه في الوقت الذي نتوصل فيه إلى أن تنتقل عقلية الإدارة من عقلية الإدارة الحاكمة إلى عقلية الإدارة الخادمة، كما ورد في «وثيقة شرعة المواطن» تكون قد بدأنا بسلوك الطريق الصحيح إلى الإصلاح الشامل والتنمية الإدارية المرجوة.

وفي كل حال إن التفاؤل والأمل خير من التشاؤم والشعور بالإحباط، على أن تتولى الدولة العدالة الاجتماعية في كل إصلاح مالي وإن تشرك في جهودها جهود جميع المواطنين، وتصل بالشفافية والمحوار والعدالة إلى نيل ثقتهم، التي لا بد منها للحصول على تضحياتهم التي لا يمكن بدونها أن نصل إلى زورق الانقاد.

تعقيب الوزير فؤاد السعد على محاضرة د. حسن عواضة

تكلمت واستشهدت فيما بعض الكلمات الواردة في الاستراتيجية التي وضعت للتنمية الإدارية، ولتحت أيضاً في كلمتك إلى مشروع القانون حول علاقة المواطن بالإدارة. في الواقع إن مشروع القانون هذا، كان بالأمس على طاولة مجلس الوزراء، الآن، للأسف، إنفتقت بعض الأصوات التي اعترضت عليه، على أساس تعتبره متقدّم أكثر من اللزوم، لا أدرى إذا نحن لم نستأهل نصوصاً متقدمة، ولكن هذا الذي حصل. وحسماً للخلاف أرسلت إلى مجلس الشورى لإبداء الرأي، لأنه سبق وأبدى رأيه فيها مجلس الخدمة المدنية، والأبحاث والتوجيه بإيجاب. والآن المطلوب من الدكتور خالد أن يبدى رأيه فيها، وقد تتأخر ١٥ يوماً، ولكن، مبدئياً، الموضوع سائر في طريقه. الآن الكلمة الثانية للدكتور كمال حمدان وهو إختصاصي في الاقتصاد والمال، وسيقول رأيه في علاقة القطاع الخاص في الإدارة العامة. في الواقع الدكتور حمدان لم يدخل الإدارة من باب الوظيفة، لكنه دخلها من باب شغفه بالخدمة العامة وشفافية الإدارة. ومن فرض تعامله مع الأرقام والإحصاءات، وليدل على خلل هنا وليصف علاجاً هناك. الكلمة للدكتور كمال حمدان.

العامة، إلى حد معين، أداة لخدمة مصالحها أو مصالح هؤلاء السياسيين وبعض الفئات الاقتصادية والمالية النافذة».

وأخيراً، نستنتج بأنه في الوقت الذي نتوصل فيه إلى أن تنتقل عقلية الإدارة من عقلية الإدارة الحاكمة إلى عقلية الإدارة الخادمة، كما ورد في «وثيقة شرعة المواطن» تكون قد بدأنا بسلوك الطريق الصحيح إلى الإصلاح الشامل والتنمية الإدارية المرجوة.

وفي كل حال إن التفاؤل والأمل خير من التشاؤم والشعور بالإحباط، على أن تتولى الدولة العدالة الاجتماعية في كل إصلاح مالي وإن شرك في جهودها جهود جميع المواطنين، وتصل بالشفافية والمحوار والعدالة إلى نيل ثقتهم، التي لا بد منها للحصول على تضحياتهم التي لا يمكن بدونها أن نصل إلى زورق الانقاد.

تكلمت واستشهدت فيما بعض الكلمات الواردة في الاستراتيجية التي وضعت للتنمية الإدارية، ولتحت أيضاً في كلمتك إلى مشروع القانون حول علاقة المواطن بالإدارة. في الواقع إن مشروع القانون هذا، كان بالأمس على طاولة مجلس الوزراء، الآن، للأسف، إنفت بعض الأصوات التي اعترضت عليه، على أساس تعتبره متقدّم أكثر من اللزوم، لا أدرى إذا نحن لم نتأهل نصوصاً متقدمة، ولكن هذا الذي حصل، وحسماً للخلاف أرسلت إلى مجلس الشورى لإبداء الرأي، لأنه سبق وأبدى رأيه فيها مجلس الخدمة المدنية، والأبحاث والتوجيه بإيجاب. والآن المطلوب من الدكتور خالد أن يبدي رأيه فيها، وقد تأخر ١٥ يوماً، ولكن، مبدئياً، الموضوع سائر في طريقه. الآن الكلمة الثانية للدكتور كمال حمدان وهو إختصاصي في الاقتصاد والمال، وسيقول رأيه في علاقة القطاع الخاص في الإدارة العامة. في الواقع الدكتور حمدان لم يدخل الإدارة من باب الوظيفة، لكنه دخلها من باب شغفه بالخدمة العامة وشفافية الإدارة. ومن فرض تعامله مع الأرقام والإحصاءات، وليدل على خلل هنا وليفصف علاجاً هناك. الكلمة للدكتور كمال حمدان.

والقطاع الخاص، مثل Vapeur «فابور» وطفش، ونحن نتكلّم عن فترة ٣٠ أو ٤٠ سنة. منذ قيام الدولة اللبنانيّة لم نستطع أن نكّيف الديناميكيّة التي تربط طرفي المعادلة إنطلاقاً من حساب إقتصادي من زاوية نظر المجتمع ككل، وليس من زاوية المصالح الفنوريّة الخاصة بكل من الأطراف داخل الإدارة العامة أو داخل القطاع الخاص. فكُلّما اختلّت العلاقة بين القطاع الخاص والإدارة العامة تكون الكلفة على المجتمع ككل أكبر، حتى لو بدا أن بعض الأطراف ستكون مستفيدة على المدى القصير، سواء من اتهام الضريبي أو عدم التصرّح عن العاملين، أو كتم عدد العاملين عن مؤسسات الضمان، أو من خلال استدراج وتشجيع الفساد والإفساد، أو من خلال «تنزييط» المناقصات العمومية والخ... طبعاً هناك فئة محددة قد تستفيد على المدى القصير، لكن من وجهة نظر المجتمع بحسب الربح والخسارة. يكون المجتمع خاسراً عندما (يشط) القطاع الخاص في توسل هذه الطرق، كذلك الإدارة العامة عندما تتأصل فيها النوازع نحو البيروقراطية والرشوة وعدم التقدير لعامل الوقت وما هي تأثيراته على فعالية حسابات الجدوى الإقتصادية والاجتماعية من المشاريع، بما فيها توفير الخدمات العامة للناس. عندما تنجح الإدارة العامة في هذا الإتجاه طبعاً هناك فوائد تستفيد، ولكن من زاوية المجتمع ككل، بحسب الربح والخسارة، العملية ليس لها جدوى اقتصادية.

إذا عدنا وراجعنا ما حدث خلال ربع قرن، نرى أن طرفي العلاقة قد تغيّرا. الدولة إنضربت بها كعديد وظائفها، يوجد ضبابية كبيرة حول تطورها، ولكن تغيرت وظائف الدولة في ربع القرن أو خلال ٣٠ سنة، أي إن وظائف الإدارة العامة تغيرت. ربما أصبح فيها جانب بعدما تم ضبط إفرازات الحرب، ضمن الإدارة العامة كذلك كان لها مفاعيلها. كنا ٦٠ أو ٧٠ ألف موظف عشية الحرب، الآن لدينا ضعف هذا العدد تماماً. كنا ١٠ أو ١٢ بالمائة من الناتج المحلي لإدارة عامة، الآن أصبحنا ١٨٪ أو ٢٠٪. ونتحدث عن ناتج محلي لا يزال بالأسعار الثابتة، بأسعار العام ٧٤، وتقريرياً دون مستوى العام ٧٤، كذلك حصلت تحولات كبيرة في القطاع

القطاع الخاص والإدارة العامة

د. كمال حمدان

شكراً لمعالي الوزير،
تضمن مداخلتي شقين:

الأول: يتناول مدخلاً للعلاقة بين القطاع الخاص والإدارة العامة.

الثاني: يحاول أن ينتقل إلى موضوع علاقة القطاع الخاص بالقطاع العام كقطاع عام...

سوف لن أشير إلى أي أرقام، لأنني أعيش حالة إحباط من الأرقام، بسبب عدم نجاحنا في بناء قاعدة إحصائية وطنية شاملة، بعد عشر سنوات أو ١٢ سنة من انتهاء الحرب. وتبقى مجهودات الكثير من الإدارات ومن الباحثين في القطاع الخاص تصطدم بعرقلة كضرب الصخر في البحر.

- بالنسبة للنقطة الأولى، وهي العلاقة بين القطاع العام والإدارة، هي علاقة وهي معادلة بين طرفين، حيث إنّ والطرفين عبر الزمن لم يتغيّرا. وهذا التغيير يمكن أن يأتي نتيجة منطق الفعل وردّ الفعل، وتشعر بعلاقة هجينه تفرض نفسها على الكل. هذه العلاقة الناظمة، أو هذه الديناميكيّة الناظمة للعلاقة بين القطاعين العام والخاص والإدارة، يمكن أن تأتي نتيجة هذا النمو العفوي وردود الفعل، أو من وقت لوقت تحسّم عمليات اشتشراف ما استجدة من تحولات في بنية القطاع الخاص، في ميزاته النسبية، وفي مجاله المحتمل داخلياً وخارجياً، وما يتطلبه ذلك من إدارة توأكب أو تتفق أو تشّط هذه الميزات النسبية وتعمل على تشديدها فعلاً.

في الواقع، نحن أقرب إلى النموذج الأول في العلاقة بين الإدارة العامة

تجريبية، أو إحصائية لا يمكن الجزم أن تتدخل الدولة يضعف النشاط الاقتصادي، لأنه توجد تجارب كبيرة في تطور البشرية، وكان العكس صحيحاً. حتى هذه العلاقة بين أن تتدخل الدولة أو لا؛ في إطار ٣٠٠ سنة أو ٤٠٠ سنة من عمر الفكر الليبرالي - الرأسمالي تغيرت النظرة إلى هذه العلاقة على الأقل أربع مرات. الفيزيوكرات كانوا من ٣٠٠ منه يجدون تدخل الدولة. جاء آدم سميث من ٥٠ سنة، العالم الاقتصادي الذي قال: (laissez faire laissez passés). وهنا نشأت تناقضات في نمو الرأسمالي جمعت مع (Keinalgich) أنه على الدولة أن تتدخل، لأنها الضابط للأزمات التي كانت دورية كل ١٠ سنوات تنتهي بمجاعات وإفلاسات وانهيار في سعر العملة الخ.

وصلنا إلى السبعينات، فجاءت فكرة العودة إلى تقليص فكرة الدولة ودور الدولة وتدخلاتها. إذاً يمكن بعد ٣٠ سنة أن نجتمع ونقول وننظر كيف يجعل الدولة تتدخل من جديد، وإذا كانت هذه الـ ٣٠٠ سنة قد شهدت هذا التقلب الحلزوني في الموقف، لأقول واستنتاج من ذلك أن هذا التوازن الذي حصل بين النمو في الغرب وبين إزدياد دور الدولة في الخمسينات والستينات لا يعنيني أنا كليناني، أعيش في الظروف الحالية، أن أطرح سؤالاً وموقاً من هذا النسق لتتدخلات الدولة. وأنا أقول باختصار، هذا القطاع العام في لبنان نشأ من ثلاثة مصادر: أولها، الإرث الذي حصلنا عليه من الفرنسيين في أشكال مختلفة، بما في ذلك القطاع الخاص الفرنسي وليس فقط من الإنتداب؛ ثانية، الإرث الذي جاء من إفلاسات سابقة للقطاع الخاص، منها الكازينو والتلفزيون وأنترا؛ ثالثاً، ما يستجد نتيجة المحاولة الشهابية بعدها التنويري، خصوصاً في التعليم والتشريعات والمؤسسات، وخصوصاً وهو الأهم، نضالات الحركة الشعبية التي كان لها دور في مجال التعليم ومجال الصحة.. فإذا كان ما نسميه القطاع العام هو هذه الثلاثة. هنا وأنا أرى البلد على شفير صعوبات كبيرة، طبعاً مع إستراتيج تمسكي بمبدأ الدفاع عن الفقراء والطبقة

الخاص نتيجة الحرب التي أثرت أيضاً على الإدارة العامة، ولكن القطاع الخاص تغير الكبير من مزاياه النسبية، حيث تغيرت أدوارنا في المنطقة - العلاقة بين فروع القطاع الخاص تغيرت، ويمكن الدور الاستقطابي للقطاع المصرفي ازداد في هذا الربع من القرن - أصبح شريكاً حتى في قطاعات الإنتاج الأخرى، والواقع التي احتلتها قطاعات الإنتاج أدت إلى ظهور نسيبي على الأقل آخر ١٠ سنوات، لن توازي في حركة إنتاجها وتصديرها حركة الناتج المحلي، ولم تكن معدلات نموه الحقيقة فعلاً، حوالي أقل من نصف ما كان مؤملاً فيه في بداية أوعشرينة التسعينات. ونتيجة هذه التحولات الكبيرة التي حصلت في القطاع الخاص إزداد وزن القطاع الهامشي، أو غير الرئيسي في المؤسسات الصغيرة. وإذا قارنا المساحات الصغيرة التي تناولت المؤسسات بين الـ ٦٦ و٩٧ نجد أن هناك تحولات كبيرة حصلت في القطاع الهامشي حيث إزداد غير الرئيسي، غير المضبوط طبعاً. هكذا طرأ تحوّلات سواء على مستوى القطاع الخاص أو على دور وحجم وظيفة الإدارة العامة. لذا، كيف سنقرب ديناميكية العلاقة بينهم نحو قدر أكبر من الوفورات على مستوى المجتمع ككل. أما الحديث حتى الآن، هو حديث نظري وننتقل إلى النقطة الثانية، التي هي جوهر المداخلة حيث أحياول أن أعالج علاقة القطاع الخاص بالقطاع العام وأي حجم للدولة وأي موقف من الخصخصة، لا سيما أن الموضوع طرح مراراً (اليوم طرح والبارحة طرح). وبمقدمة نظرية أكاد أجزم أنه ليس هناك في الأدبيات الاقتصادية ما يؤكّد تفوق الملكية الخاصة على الملكية العامة. نظرياً، لا يوجد شيء في كل ما درستاه يؤكّد ذلك، والمفاضلة يمكن أن تتم على مستوى إدارة الملك العام والملك الخاص، وربما هناك نجاحات أكثر تحققت في إدارة الملك الخاص من إدارة الملك العام، وكذلك يوجد هناك إستثناءات كثيرة في التاريخ، لأن أكثر فترة شهد فيها الاقتصاد الرأسمالي العالمي نمواً، هو الفترة التي تلت الحرب العالمية الثانية، ما بين عامي ١٩٤٥ - ١٩٧٠، أي خلال ربع قرن، حيث كانت معدلات النمو التي تسجل في الغرب إستثنائية، وهي الفترة التي شهدت أكبر نمو في القطاع العام. إذاً من وجهة نظر

والفائدة، وهنا الصراع الاجتماعي، الصراع الطبقي، وليس خبراء فقط بل فيه الحركة العمالية والحركة الشعبية بذها (تدرك هذا الوضع).

هذا تصوري لكن طبعاً أقول أنه، وكما قال الدكتور حسن عواضة صحيح، يجب أن تكون حذرين - الشخصية ليس معناها نجاح الشخصية، فيها فشل أو نجاح، وأقول أيضاً في الطرف اللبناني، الظاهر يوجد سؤال كبير يطرح وهو الحال لكل المسألة. إذا كانت هناك قناعة أن ما يحصل منذ سنوات هو مجرد كسب وقت. هل لكسب مزيد من الوقت أشهر مثلاً، نضحي بما تبقى لنا من ملك عام فقط، كسب وقت إضافي، أو فلنعطي الأولوية، ونبقي ما تبقى من ملك عام في مروحة هذه الخيارات كالتركة والشخصية... إلى ما بعد التاريخ حتى توجد أسلحة بأيدينا نبني فيها حتى لا تكون كل هذه الأوراق تضخمة من أجل كسب الوقت. تقريباً منذ خمس سنوات كل ما نقوم به هو كسب وقت. وفي هذا المعنى البعض قد تختلف معه والبعض يقول أن الحلّ هو الإسراع في التغيير، الإسراع في الاعتراف بالواقع ومندرجاته. طبعاً كلمة تغيير أفضل. وهنا النقاش يصبح له معنى ثانياً، كلنا يجب أن نضحي - الأجور ستختفي والاستهلاك سينخفض - الأرباح ستختفي - إنفاقنا سينخفض، وإذا استطعنا الوصول إلى برنامج الإنقاذ والمعالجة وتضحيات الكل الذي ستوضع في تقديرى، نضع عندها إشارات إلى أن هذا المجتمع سيعيش وسيحل مشاكله، وهنا نكتسب نقاطاً ونخفض الدين العام ونعزز عودة من هاجر، لأن ما يحصل هو أن المجتمع عاد وتضامن على مشروع إنقاذى غير نظرية كسب الوقت.

الأجهزة المدنية

مكتب وزير الدولة لشؤون التنمية الإدارية
مركز مشاريع ودراسات القطاع العام

الوسطى، لأنني لا أرى أن هذه هي إنفصال عن القراء، وإن كان بعض الأماء يحاولون في هذا النقاش الذي يدور حول الشخصية أو غير الشخصية، ويرأى نتخذ المصالح للدرجة لم يعد يرى أو يتضح الخيط الصحيح من الخيط المعوج أو الأعوج؛ وأقول مع هذه المصادر الثلاثة وأنا على وشك الإفلاس، أعطي الأولوية لما هي الخدمة العامة وكيف تتحدد الخدمة العامة وتدخل بتفاصيل. ونقول هذه هي الخدمة العامة وهذا خط أحمر. والذي يمد يده سقطع ونعطي الأولوية للإصلاح، إصلاح مادي وسياسي. أما ما يقع فوق هذا الخط أنا أفتح بتصريح الشركة، بصريح الشخصية الإدارية، للبيع الكامل. وأنا أذكر في العام ٧٢ كنت أعمل في النهار أنا ووليد جنبلاط، وأمين معلوم. أذكر حينها، عندما أمم النفط العراقي صار إنهيار عصبي عند الطبقة السياسية اللبنانية. كيف تستطيع استملاك منشآت IPC، وليس وارد أبداً. أعطي هذه الأمثلة كي أقول ما جاء في أسباب مختلفة، أي الملك العام نتيجة التاريخ. يعني أنه يجب أن نعود ونفك أن الخدمة العامة بمعناها الضيق اتمسك بها، وما عدتها هناك مروحة واسعة من الحلول التي معظمها إصلاحي والتي يجب أن تبدأ بالإصلاح السياسي قبل الإصلاح الإداري، وتفكر فيها واحدة واحدة من شركة إلى استقلال إداري ومالي ومحاسبة ومساءلة، إلى تغيير قوانين العمل ونظام الخدمة المدنية للعاملين في المؤسسات، إلى قياس في مكتبة المعاملات إلى العلاقة مع المواطن... الخ بوضع معايير وضوابط وبعمل محاسبة ومساءلة، وتقدير دائم، وأحاول سنوياً تقييم مردود هذا الحقل، الذي أخضعته للتركة أو للاستقلال المالي والإداري أو لشخصية الإدارية، وكلها هذه أنشطة تقع خارج إطار الخدمة العامة، كما حددتها. ويرأى هذه المسألة، أو هذا النوع من النقاش يصبح مفتوحاً، ولا يصبح الإنسان مع أو ضد حين يصبح مع إصلاح، مع تمسك بمفهوم الخدمة العامة، وكل ما عداه أي شخصية أي شركة أي معايير، أي إطار قانوني، أي دفاتر شروط، أي تفاصيل، أي إلزام للشركات، بأن يصلوا كهرباء لأصغر ضيعة والتلفون أيضاً، أي ضوابط على الأسعار وربطها بأي مؤشرات أخرى، كالأجر والدخل

المسمى بالعولمة، ولا اتخاذ موقف رافض ومعاد للانخراط في حركة العصر. فعلى الدولة النامية، أو ما يسمى بدول العالم الثالث، أن تعيد النظر في كثير من المفاهيم التي عاشت عليها ردحاً طويلاً من الزمن، وأن تحاول عصرنة أوضاعها وتحديث مؤسساتها، وأن يكون لها رؤية متتجدة ومحاولة إحداث نقلة نوعية في مؤسساتها الادارية والتربية والاقتصادية والاجتماعية، دون أن تتخلى عن قيمتها وتراث شعبها وثقافاتها، وأن تعمل على ان التدرج بخطى مدرورة، ولكن ثابتة ومستمرة في ركب التطور العلمي والتكنولوجي ودرب التنمية البشرية والاجتماعية والسياسية، لأن تسرع في هذا الدرب حتى لا تفقد أصالتها وهويتها، كما حصل في بعض الدول فأصابها الضياع.

وإذا كان المحى الفكري مع بدايات القرن الواحد والعشرين يتوجه نحو تجديد دور الدولة وطرح رؤية جديدة لدور الدولة يتنا gamm مع هذه التغيرات، عن طريق تقليص حجم ودور القطاع العام، واعطاء دور أكبر للقطاع الخاص، في عملية التنمية، فإن بنية الاقتصاد اللبناني والتقاليـد الراسخـة في نظامـنا السياسي القائمة على الحرية الاقتصادية وحرمة الملكية الخاصة والتبادل الحر وحرية تحويل العملة، المعززة بالتشريعـات الوضـعـية، بدءـاً من الدستور اللبناني تسمـح بإـجرـاء عمـلـية التـحـول في دور الدولة، بصـورـة مـيسـرـة ودون عـوـاقـتـ أساسـية أو مشـاكـل بـئـويـة، لأن القطاع الخاص في لبنان، كان دائمـاً ولا يزال حـجـرـ الزـاوـيـة في الاقتصاد اللبناني، دون أن تـخـلـيـ الدولة عن دورـها التنـظـيميـ والـاجـتمـاعـيـ والتـربـويـ والتـنـمـويـ، وـدـعمـ الـقـدرـاتـ المؤـسـسـيةـ التنـظـيمـيـ والتـنـمـيـةـ والتـبـلـادـ، علىـ مـخـتـلـفـ مـسـتـوـيـاتـ التـنـظـيمـ الإـدارـيـ، كـونـهاـ تـمـلـكـ أدـوـاتـ وـسـائـلـ هـذـاـ الدـعـمـ، لأنـهاـ صـاحـبـةـ القرـارـ التـشـريـعـيـ وـالـقرـارـ التـنـظـيمـيـ وـالـتـنـفيـذـيـ الذيـ يـعـطـيـهاـ إـمـكـانـيـةـ تـحدـيدـ دورـهاـ منـ جـهـةـ وـمـدىـ وـحدـودـ هـذـاـ الدـورـ منـ جـهـةـ ثـانـيـةـ.

وهـذاـ ماـ سـنـحاـولـ مـقـارـبـتهـ منـ خـلـالـ تـحدـيدـ مـفـاهـيمـ الـلاـحـصـرـيـةـ وـالـلامـرـكـرـيـةـ منـ جـهـةـ، وـمنـ خـلـالـ دـورـ الـدـوـلـةـ فيـ دـعـمـ قـدـرـاتـ هـذـهـ مـؤـسـسـاتـ تـنـظـيمـيـاـ وـبـشـرـيـاـ منـ جـهـةـ ثـانـيـةـ، التـيـ تـبيـعـ إـمـكـانـيـةـ موـاـكـبـةـ الدـورـ الجـديـدـ اوـ المـتـجـدـدـ للـدـوـلـةـ.

اللاحصـرـيـةـ الإـادـارـيـةـ وـالـلامـرـكـرـيـةـ الإـادـارـيـةـ

ـ دـورـ الـدـوـلـةـ ـ

الـدـكـتـورـ خـالـدـ قـبـانـيـ (☆)

تقـديـمـ:

دورـ الـدـوـلـةـ، فيـ عـالـمـ مـتـغـيـرـ يـشـهـدـ تـحـولـاتـ أـسـاسـيـةـ وـسـرـيـعـةـ وـقـيـاسـيـةـ، نـتـيـجـةـ التـطـورـ وـالتـقدـمـ الـعـلـمـيـ الـهـائلـ، لـاـ بـدـ أـنـ يـكـونـ دـورـاـ مـتـجـدـداـ يـسـعـيـ، مـاـ أـمـكـنـ، إـلـىـ أـنـ بـلـاءـمـ مـعـ مـتـغـيـرـاتـ الـعـصـرـ وـتـحـولـاتـهـ، وـأـنـ يـواـكـبـ أـوـ يـتـنـاغـمـ مـعـ مـاـ يـحـدـثـ مـنـ ثـورـاتـ وـانـقـلـابـاتـ عـلـمـيـةـ توـشـكـ أـنـ تـطـيـحـ بـكـلـ أـوـ بـعـظـمـ الـمـفـاهـيمـ السـائـدـةـ أـوـ الـتـيـ سـادـتـ طـوـالـ الـقـرـنـ الـعـشـرـينـ، وـمـنـهـ ثـورـةـ التـكـنـوـلـوـجـيـاـ، وـثـورـةـ الـاـتـصـالـاتـ وـتـقـنيـاتـ الـعـلـمـ الـحـدـيـثـةـ، التـيـ جـعـلـتـ الـعـالـمـ كـلـهـ تـحـتـ نـاظـرـيـكـ وـبـيـنـ أـنـامـلـكـ وـطـوـعـ بـنـانـكـ، فـأـسـقـطـتـ الـحـوـاجـزـ بـيـنـ الـدـوـلـةـ وـقـفـزـتـ فـوـقـ حدـودـ الـكـيـانـاتـ السـيـاسـيـةـ، وـقـرـبـتـ الـجـمـعـمـاتـ مـنـ بـعـضـهـاـ الـبعـضـ، وـبـيـاتـ مـاـ يـسـمـيـ باـقـصـادـ الـعـرـفـ، يـتـحـكـمـ بـكـثـيرـ مـنـ الـمـفـاهـيمـ الثـابـتـةـ أـوـ التـقـليـدـيـةـ السـيـاسـيـةـ وـالـاجـتمـاعـيـةـ وـالـاـقـتصـادـيـةـ، وـيـحـدـثـ فـيـهـاـ خـرـوـقـاتـ وـشـقـوقـاتـ أـسـاسـيـةـ أـلـزـمـتـ الـعـدـيدـ مـنـ الـدـوـلـ عـلـىـ إـعادـةـ التـنـظرـ فـيـ بـنـيـاتـهـ الـثـقـافـيـةـ وـالـتـرـبـوـيـةـ وـالـفـكـرـيـةـ، حتـىـ لـاـ يـتـخـطـاـهـاـ الـزـمـنـ وـيـجـعـلـهـاـ تـعـيـشـ عـلـىـ هـامـشـ الـعـصـرـ وـفـيـ عـزـلـةـ عـمـاـ يـجـرـيـ مـنـ حـولـهـاـ.

ولـكـنـ لـاـ يـقـضـيـ الـانـدـفـاعـ بـلـاـ هـوـادـةـ وـلـاـ رـؤـيـةـ وـاضـحةـ فـيـ هـذـاـ التـيـارـ الـجـارـفـ

(*) دـكـتـورـ فـيـ الـقـانـونـ الـعـامـ. قـاضـيـ رـئـيـسـ غـرـفـةـ فـيـ مـجـلـسـ شـورـىـ الـدـوـلـةـ. عـضـوـ الـمـجـلـسـ الـدـسـتـورـيـ سـابـقاـ: ١٩٩٤ـ - ٢٠٠٠ـ. أـسـتـاذـ مـحـاـضـرـ فـيـ الـجـامـعـةـ الـلـبـانـيـةـ. أـسـتـاذـ مـحـاـضـرـ فـيـ مـعـهـدـ الـقـضـاءـ.

أولاً - في مفهوم اللاحصرية واللامركزية:

المركزية واللامركزية وجهان مختلفان لإدارة مرافق الدولة. فالمركرية ترمي إلى احتكار الوظيفة الإدارية في الدولة وتحصر السلطة التنفيذية بيد الحكومة التي تتولاها، بواسطة إدارتها المركزية وممثلتها في المناطق الذين يرتبطون فيما بينهم وبالادارة المركزية برباط من التسلسل يجعل من السلطة المركزية مصدر القرار والأوامر ومصدر البت في أغلب الشؤون الإدارية.

١ - في مفهوم اللاحصرية:

تعد اللاحصرية صورة من صور المركزية ووجهها من وجهها، تقوم على نقل أو تحويل جزء من صلاحيات السلطة الإدارية في العاصمة إلى ممثلتها في المناطق. فهي قضية بين الدولة وعمالها أو ممثلتها، وهي تؤدي إلى اقتصاد في النفقات، وإلى وضوح في العمل وتوحيد نمطه، كما تساعد على تنظيم أفضل للمصالح العامة. والفرق بينها وبين النظام اللامركزي واضح وأساسي. ويكتفي القول إن صلاحيات التقرير في نظام اللاحصرية الإدارية تعطى لموظفي خاضعين للسلطة المركزية، ومعينين من قبلها، في حين أن صلاحيات التقرير في النظام اللامركزي تناط بهيئات محلية منتخبة تتمتع بالشخصية المعنوية، وبقدر من الاستقلال الإداري والمالي.

وهذا الأسلوب في إدارة الشأن العام الإداري ما هو إلا شكل من أشكال تنظيم العمل الحكومي، ولا يخرج عن إطار مفهوم التنظيم المركزي التقسيمي المسماً في فقه القانون الإداري باللاحصرية الإدارية (Déconcentration) وهي تعني توسيع صلاحيات ممثل السلطة المركزية في المناطق الإدارية مع بقائهم تابعين لها ومعينين من قبلها، دون أن يؤدي ذلك إلى استقلالهم عن السلطة المركزية، ومارستهم لصلاحياتهم إنما تتم تحت رقابة وإشراف الوزير المختص، أي ضمن إطار السلطة التسلسلية.

وتعتبر المحافظات والأقضية في لبنان النموذج التطبيقي لمبدأ المركزية النسبية

أو اللاحصرية الإدارية على الصعيد الإقليمي. ولا يزال التنظيم الإداري في لبنان مرعيًا بالرسوم التشريعية رقم ١١٦ تاريخ ١٢ حزيران ١٩٥٩، الذي قسم إقليم الدولة إلى محافظات وأقضية، وهي تعتبر مجرد تقسيمات إدارية لا تتمتع بالشخصية المعنوية. والمحافظة تشكل الوحدة الإدارية الأساسية في البنيان الإداري للدولة، وتؤمن حضور الدولة على المستوى الإقليمي من خلال تمثيل مختلف الوزارات فيها بوحدات إدارية على مستوى المصلحة أو الدائرة، فيما تعتبر الأقضية الحلقة الثانية على المستوى الإقليمي للإدارة المركزية.

ويثير شؤون المحافظة موظف يدعى المحافظ وهو يبدو، في ظل القانون الحالي ك وسيط، أو كصلة وصل بين الإدارة المركزية من ناحية، وتشعباتها الإقليمية والمحلي، ومن بينها الجماعات اللامركبة، أي البلديات، من جهة ثانية، لكونه يمارس سلطة الوصاية على البلديات.

وعلى الرغم من أن القانون قد أنأط به صلاحيات تقريرية في بعض الشؤون ذات الطابع الإداري والسياسي والاقتصادي والإنمائي، فإن نشاطه يكاد يقتصر، من حيث الواقع والممارسة، على تصريف الأعمال الإدارية في نطاق المحافظة، وإطلاع الحكومة، التي هو ممثلها، على الأوضاع السياسية في منطقته، ولا يتم هذا النشاط بالفعالية المطلوبة، نظراً لضيق رقعة البلاد، وسهولة الاتصال، بحيث تعالج الأمور على مستوى السلطة التنفيذية، كما أن نشاطه الاقتصادي محدود، فهو لا يساهم في تحفيظ المشاريع الاقتصادية ولا في وضع خطط التنمية، نظراً لعدم تزويده بأجهزة إدارية وفية يستطيع من خلالها القيام بهذه الأنشطة، لا سيما وأن مجلس المحافظة الملحق به، لا يتمتع عملياً بأية صلاحيات تقريرية أو تنفيذية ودوره استشاري ويكاد يكون شكلياً، وعمليات التخطيط الإنمائية والاقتصادية تحصل دائماً على مستوى السلطة المركزية، وبالتالي فإن دور المحافظ على صعيد الواقع يكاد يكون محصوراً في الشؤون الإدارية اليومية، ولا سيما ما يتعلق منها بسلطة الوصاية.

أما القضاء فيتولى إدارته موظف يدعى القائم مقام، ووضعه في قبضاته يماثل

إن هي إلا نمط من أنماط الإدارة العامة.
فاللامركزية الإدارية تعني، إذن، قيام جماعات محلية تجمعها روابط تاريخية واجتماعية وثقافية ومصالح ذاتية مشتركة، ضمن نطاق جغرافي محدد، بإدارة نفسها بنفسها، عن طريق مجالس منتخبة، تتمتع بالشخصية المعنوية، وتستقل عن السلطة المركزية، إدارياً إنما تبقى خاضعة لرقابتها وفقاً لما تحدده القوانين والأنظمة.

وبتعبير آخر، فإن اللامركزية الإدارية تقضي بتوزيع الوظيفة الإدارية بين الحكومة التي تمثل السلطة المركزية وهيئات عامة أخرى (محلية أو مرفقة) تباشر وظيفتها تحت إشراف ورقابة السلطة المركزية ومن شأنها نقل النشاط الإداري من أيدي الموظفين إلى أيدي المواطنين، تحقيقاً لمبدأ الديمقراطية الإدارية على الصعيد المحلي، قياساً على تحقيق الديمقراطية السياسية على المستوى الوطني.

واللامركزية الإقليمية، بنوع خاص، تقوم على تنظيم الجهاز الإداري في الدولة بشكل يسمح بتعدد أشخاصها الإدارية على أساس إقليمي، ومؤداتها استقلال جزء من أرض الدولة بادارة مراهقه، ويكون للشخص الإداري اللامركزي في هذه الحالة اختصاص عام بالنسبة لجميع مرافق هذا الجزء المحدد من أرض الدولة.

والتقسيمات الإدارية للوحدات المحلية قامت أساساً على أسس تاريخية وجغرافية، ويصطدم تحديد هذه التقسيمات الإدارية المناسبة لأغراض الإدارة المحلية بمشكلات كثيرة على الصعيد الإداري لعل أهمها:

- مشكلة تحديد عدد الوحدات الإدارية التي تضمها الدولة وحجمها.
- مشكلة تحديد مستويات الوحدات الإدارية، وبعبارة أخرى، هل تتكون من مستوى واحد مثل البلدية في لبنان أو من عدة مستويات مثل فرنسا وبريطانيا.
- مشكلة تحديد أنساب وضع للعلاقات بين الوحدات، وهل يكون ذلك عمودياً وعلى شكل تسلسلي هرمي، أم أفقياً، بمعنى المساواة بين الوحدات.
- مشكلة توزيع الصلاحيات بين السلطة المركزية والسلطات المحلية وتحديد

وضع المحافظ في محافظته، وهو في ممارسة مهامه يخضع لسلطة المحافظ المباشرة، واللاحظ أنه يمارس صلاحياته منفرداً دون مساعدة أي مجلس. علماً أن صلاحياته هي من الضيق بحيث لا تسمح بوجود مجلس قضاء إلى جانبه، فهي لا تتجاوز إعطاء الرخص في بعض المجالات، وهو لا يعد أكثر من موظف تنفيذي يتولى المحافظ ضبط قواعد سلوكه.

وهكذا يتبين، أنه في ظل التشريع الحالي، فإن حضور الدولة الإنمائي، على المستوى الإقليمي، من خلال ممثلها، هو ضعيف إذا لم نقل إنه معطل.

٢ - في مفهوم اللامركزية:

تحتفل الدول في القالب القانوني الذي تعطيه للامركزية؛ فمنها ما يجعل البلدية قالباً لها ومنها ما يعتمد المحافظة والبلدية، ومنها ما يجعلها على مراتب متعددة؛ ذلك أن التقسيمات الإدارية في كل دولة لا تحكمها قواعد جامدة، وإنما تتأثر في وجودها بعوامل عديدة، تاريخية وسياسية واقتصادية واجتماعية وجغرافية وإنمائية.

وإن أول صورة عرفت لفكرة اللامركزية الإدارية هي الصورة الإقليمية، بمعنى أن اللامركزية الإدارية قد نشأت على أساس جغرافي. وكانت البلدية النموذج الطبيعي لصورة اللامركزية الإدارية الإقليمية والتجميد الطبيعي والواقعي لها.

واللامركزية تتميز بوجود حاجات خاصة لجماعة من السكان تشكل كياناً متجانساً وتحتها مصالح ذاتية مشتركة تختلف عن المصالح الوطنية العامة التي تهم جميع مواطني الدولة.

وهي وإن كانت تؤدي إلى نوع من الاستقلال الذاتي في الإدارة، فإنها تبقى مرتبطة، حتى من الناحية الإدارية بجهاز السلطة المركزية، عن طريق الرقابة الإدارية التي تمارسها السلطة المركزية عليها إنما مباشرة وإنما بواسط ممثلها في المناطق. فهي لا تتعارض مع النظام المركزي، وإنما تألف معه وتشكل إلى جانبه بناناً إدارياً متكاماً.

ମୁଣ୍ଡା ଲାଲିଙ୍କ ଥାଇ କି କିମ୍ବା କିମ୍ବା କିମ୍ବା

ଶ୍ରୀ କମଳାଚାର୍ଯ୍ୟ ଏ ହେଲି ପରିଗଠନ

၁၃၆

የሰኞ፡ የሚገኘውን ስራው አጭር መሆኑን ተከተል እና የሚገኘውን ስራው ስራውን
የሰኞ፡ የሚገኘውን ስራው አጭር መሆኑን ተከተል እና የሚገኘውን ስራው ስራውን

ପ୍ରକାଶକ ପତ୍ର ମହିନେ ଅଧ୍ୟାତ୍ମିକ ଗୀତ

१८

ପାଇଁ କିମ୍ବା କିମ୍ବା କିମ୍ବା କିମ୍ବା କିମ୍ବା କିମ୍ବା କିମ୍ବା

2001-12-03 Maurice Hauhou 3399 3399 3399 3399

۱۷۰

ଶ୍ରୀନାଥ ପାତ୍ର ପିଲାଗାସ ପଦାଳ କ୍ଷେତ୍ରରେ

၁ - မြန်မာ အောက်လုပ်ချုပ်မှု ရွှေ့ချေးချေး

ପରି: - ୧୯ ମୁଣ୍ଡର କୀ ଦେଖିବାକୁ ଗୋଟିଏ ହିନ୍ଦୁ

«C'est pourtant dans la commune que réside la force des peuples libres.

Les institutions communales sont à la liberté ce que les écoles primaires sont à la science. Elles se mettent à la portée du peuple, elles lui en font goûter l'usage paisible et l'habituent à s'en servir. Sans institutions communales une nation peut se donner un goût libre, mais elle n'a pas l'esprit de la liberté».

فالعلاقة بين اللامركزية والديمقراطية، إذن، هي علاقة عضوية وليس علاقة عارضة أو سطحية، وهذه العلاقة قد أفرزت علاقة أخرى متممة، وهي علاقة اللامركزية بالانتخاب نظراً لارتباط الديمقراطية بفكرة الانتخاب.

وليس من خلاف بأن الانتخاب هو الوسيلة المثلثة لتحقيق الديمقراطية، وهو ضمانة الديمقراطية أيضاً على المستوى المحلي، وأكثر من ذلك وأهم، كونه الضامن الأكبر لاستقلال الهيئات وال المجالس المحلية اللامركزية عن السلطة المركزية. فهذا الاستقلال لا يمكن تحقيقه بصورة فعالة إلا إذا اعتمدت الانتخابات كقاعدة لاختيار المجالس المحلية وطرحت جانباً فكرة تعين السلطة المركزية لأعضاء الهيئات اللامركزية.

وقد أخذت معظم تشريعات الدول الحديثة بمبدأ الانتخاب في اختيار أعضاء المجالس المحلية، وبمبدأ التعيين في اختيار هيئات المؤسسات العامة.

وبهذه الروحية جاء قرار المجلس الدستوري رقم ٩٧/١ تاريخ ١٢/٩/١٩٩٧، الذي قضى بإبطال القانون رقم ٦٥٤ تاريخ ٢٤/٧/١٩٩٧، المتعلق بتمديد ولاية المجالس البلدية واللجان القائمة بأعمال المجالس البلدية حتى تاريخ ٣٠/٤/١٩٩٩، وما ورد في بعض حишاته:

«وبما أن قوام الديمقراطية يكون في مشاركة الشعب في سير الحياة العامة وفي إدارة الشؤون العامة، وأيضاً في احترام الحقوق والحرفيات العامة، وينسحب ذلك على المستوى المحلي كما هو على المستوى الوطني.

«إن اللامركزية ت نحو إلى خلق مراكز إدارية عامة مستقلة يعين أشخاصها عن طريق الجسم الانتخابي للوحدة الإدارية، ليس بهدف اختيار أفضل السبل لإدارة الوحدات المحلية، وإنما من أجل مشاركة أكثر ديمقراطية للمواطنين. فالمركزية، من وجهة النظر الإدارية، تومن للبلاد إدارة أكثر حذقاً وتجددًا وتكاملًا واقتصاداً من اللامركزية. ولكن الوطن ليس بحاجة فقط إلى إدارة حسنة ولكنه بحاجة أيضاً إلى حرفيات سياسية. والحرفيات السياسية تفترض مشاركة واسعة من الشعب في الحكم بواسطة الانتخابات السياسية والجمعيات السياسية. والناخبون كما وأعضاء المجالس لا تكتمل تربيتهم وثقافتهم السياسية إلا عن طريق الانتخابات المحلية وفي المجالس المحلية».

وما لا شك فيه أن فكرة اللامركزية قد اقترن تارياً بفكرة الديمقراطية التي تتجسد في حكم الشعب نفسه. والترجمة العملية للديمقراطية هي الانتخابات التي تعكس وتبلور رأي الشعب وإرادته، وتكرّس حرفيته في اختيار نوع الحكم الذي يريده والأشخاص الذين يرغب في أن يكونوا ممثلين له ومعبرين عن أماناته. والحرفيات المحلية هي جزء لا يتجزأ من الحرفيات العامة التي تنص عليها الدساتير العصرية، وهي أساس كل نظامديمقراطي.

وكما أن هناك ديمقراطية سياسية تقوم على مشاركة المواطنين في الحكم عن طريق الانتخابات، كذلك بُرِزَ على الصعيد الإداري، ما عرف بالديمقراطية الإدارية التي تحقق مشاركة المواطنين على الصعيد المحلي في إدارة شؤونهم الذاتية بعيداً وبالاستقلال عن السلطة الإدارية المركزية. فاللامركزية بحد ذاتها نظام ذو طابعديمقراطي، لا سيما إذا نظر إليها من زاويتها التاريخية والاجتماعية والسياسية. وهي ليست نهجاً أو أسلوباً من الأساليب الإدارية فحسب، ولكنها موقع اجتماعي لممارسة الحرفيات الديمقراطية على الصعيد المحلي.

ولعل الكسي دو توكييل هو خير من غيره من وجهة النظر هذه، فقد اعتبر اللامركزية مؤسسة ديمقراطية ومدرسة للحرفيات السياسية.

تأميناً للمشاركة المحلية.

٥ - اعتماد خطة إئتمانية شاملة للبلاد قادرة على تطوير المناطق اللبنانية وتنميتها اقتصادياً واجتماعياً، وتعزيز موارد البلديات والبلديات الموحدة والاتحادات البلدية بالإمكانات المالية اللازمة.

أ - في تعزيز اللاحصرية الإدارية:

إن توسيع صلاحيات المحافظين والقائممقامين وتنشيل جميع إدارات الدولة في المناطق الإدارية المختلفة، يهدف، من جهة، إلى تنظيم نشاط مرافق الدولة وتفعيلها، وتسهيل العمل الإداري، والإسراع في إنجاز المعاملات والخدمات، لأن ربط كل قرار إداري وحصره بالوزير، على مستوى العاصمة من شأنه أن يؤخر أعمال الإدارات، ويعيق تلبية حاجات المواطنين، ويعرقل تأمين الخدمات العامة، وهو يهدف، من جهة ثانية، إلى إيصال الخدمة للمواطن في مكان إقامته، الأمر الذي يوفر عليه عبء الانتقال إلى العاصمة، وبالتالي إضاعة الوقت وتحمل نفقات كثيرة.

ومقتضى تعزيز اللاحصرية الإدارية، فضلاً عن ذلك، وبالتالي، توسيع صلاحيات المحافظين والقائممقامين. إن المحافظات تمثل حضور الدولة على مستوى المناطق اللبنانية وتشكل إطاراً جغرافياً تمارس الدولة من خلالها دورها الانتاجي والاقتصادي، ولا بد لهذه الإطارات أن تكون تنظيمياً وتجهيزياً بشرياً وتقنياً ومادياً، على المستوى الذي يمكنها من أن تساهم في المشاركة في نهوض الدولة بهذه المناطق وفي تنفيذ التنمية التي تضعها الحكومة المركزية. وهذا الحضور يكون من خلال تفعيل دور المحافظ ومجلس المحافظة وتوسيع صلاحياته وترويجه بالقدرات البشرية والمالية، ومن خلال، تمثيل جميع الإدارات العامة المركزية في المناطق الإدارية على مستوى المديريات والمصالح، تحقيقاً لإيصال الخدمة إلى المواطن في مكان إقامته، ولحسن قيام هذه الإدارات بمهامها المختلفة، وهذا يتطلب إعادة النظر بالقوانين والأنظمة النافذة لتعزيز اللاحصرية الإدارية.

وبما أن مبدأ الانتخاب هو التعبير الأمثل عن الديمقراطية وبه تتحقق ممارسة الشعب لسيادته من خلال مثليه باعتباره مصدر السلطات جمِيعاً، ومنه تستمد مؤسسات الدولة شرعيتها الدستورية.

و بما أن الديمقراطية لا تأخذ فقط وجهاً سياسياً يقوم على مشاركة الشعب في الحكم عبر مثليه وفي إدارة الشؤون الوطنية، ولكنها تأخذ أيضاً وجهاً إدارياً يقوم على مشاركة الجماعات المحلية في إدارة شؤونها الذاتية من خلال مجالس منتخبة تتولى هذه الشؤون».

وأكَّد المجلس الدستوري على ضرورة احترام مبدأ الدورية في ممارسة الناخبين لحقهم في الاقتراع، والذي ينطوي على وجوب دعوة الناخبين لممارسة حقهم في الانتخاب بصورة دورية وضمن مدة معقولة، وهذا المبدأ كرسه الفقرة ب من المادة ٢٥ من الاتفاقية الدولية للحقوق المدنية والسياسية الصادرة عن الأمم المتحدة بتاريخ ١٦/١٢/١٩٩٦ والتي انضم لبنان إليها في سنة ١٩٧٢.

٢ - تعزيز اللاحصرية الإدارية وتوسيع نطاق اللامركزية الإدارية:

نصت وثيقة الوفاق الوطني في شقها المتعلق باللامركزية الإدارية على ما يلي:

- ١ - الدولة اللبنانية دولة واحدة موحدة ذات سلطة مركزية قوية.
- ٢ - توسيع صلاحيات الممحافظين والقائممقامين وتنشيل جميع إدارات الدولة في المناطق الإدارية على أعلى مستوى ممكن تسهيلاً لخدمة المواطنين وتلبية حاجاتهم محلياً.
- ٣ - إعادة النظر في التقسيم الإداري بما يؤمن الانصهار الوطني وضمن الحفاظ على العيش المشترك ووحدة الأرض والشعب والمؤسسات.
- ٤ - اعتماد اللامركزية الإدارية الموسعة على مستوى الوحدات الإدارية الصغرى، (القضاء وما دون) عن طريق انتخاب مجلس لكل قضاء برئسه القائم مقام -

ب - في توسيع نطاق اللامركزية الإدارية:

إن البلديات كنموذج للامركزية الإدارية في لبنان كانت قاصرة عن الإيفاء الإنمائي والاجتماعي، ويعود ذلك إلى صغر حجمها، وقلة مواردها المالية وضعف أجهزتها الإدارية، وأنهماك مجالسها في الحزارات والمشاكل المحلية والعائلية والحزبية والطائفية.

ولذلك، بات من الضروري توسيع النطاق الإقليمي للامركزية بحيث تصبح على مستوى القضاء، لكي تكون أوضاع تمثيلاً للمحاجات المحلية، وأكثر تعبيراً عن رغبات المواطنين وتحقيقاً لأماناتهم، بحيث تعطي هذه الإدارة الإقليمية شخصية معنية، واستقلالاً مالياً وإدارياً، وأن يتولى إدارتها مجلس منتخب ينتخب رئيسه من بين أعضائه، ويفضل في هذه الحالة، الاستغناء عن وظيفة القائممقام، كما وإلغاء الاتحادات البلدية، للحؤول دون تعدد وتضخم المؤسسات الإدارية، وازدواج الصالحيات وتشابكها، لا سيما وأن مجالس الأقضية تستطيع أن تقوم بالمهام نفسها التي تقوم بها الاتحادات البلدية.

إن إحداث هذه الوحدات الإقليمية اللامركزية تسمح بزيادة إمكانات الجماعات المحلية المالية، فتصبح أكثر استقلالاً وحرية تجاه الدولة وأكثر قدرة على تنفيذ مشاريعها التنموية، وتحظى بأجهزة إدارية وفنية كافية وذات قدرات وكفاءات عالية، تستطيع بواسطتها، أن تقوم إلى جانب مرافق الدولة، ومؤسسات القطاع الخاص، وبدعم من المؤسسات الأهلية والمدنية، بالأنشطة والمهام والمشاريع التي تتحقق إيماءإقليم اقتصادياً واجتماعياً وصحياً وثقافياً وسيحياً وبيئياً، كما تؤمن مشاركته في العمل ضمن خطة الدولة الشاملة.

ولتفعيل دور هذه الإدارة اللامركزية الإقليمية لا بد للدولة من أن تعدل التشريع البلدي، وتعمل على إلغاء الوصاية التي تمارسها السلطة المركزية، على مستوياتها الثلاثة للهيئات اللامركزية، سواء البلدية أو مجلس القضاء، وحصرها

بالحد الأدنى الذي لا يؤدي إلى تقييدها وعرقلة عملها أو تأخيره، وهذا ما يجعل الوحدات الإقليمية اللامركزية مهيئة لأداء المهام المطلوبة منها وللقيام بوجبات عملية التنمية الاجتماعية والاقتصادية، لأنها إذا لم تكن كذلك، سواء بسبب نقص الأجهزة أو ضعف الإمكانيات المالية أو سوء التنظيم، فمضيرها الفشل. وليس معنى ذلك أن تتخلى الدولة عن دورها في تطبيق القانون، والسهر على حسن قيام الهيئات المحلية بعملها والتزامها بالقانون وبتحقيق المصالح العامة المحلية وتنفيذ مشاريع أساسية وطنية عبر أجهزتها المركزية، وبالتالي القيام بدورها التنموي.

٣ - تأمين الأجهزة الإدارية والفنية الالزمة:

إن العنصر البشري هو أحد مستلزمات التنمية الأساسية. فالإنسان يشكل الرأس المال الأساسي في عملية التنمية، ولا بد من إعداده إعداداً كافياً وتدريبه وتأهيله بشكل مستمر ليتولى مسؤولياته على أكمل وجه.

والواقع يثبت أن البلديات في جميع المناطق اللبنانية تعاني نقصاً فادحاً في جهازها الوظيفي، سواء من جهة العدد أو من جهة الكفاءة. فضلاً عن أن معظم البلديات ليس لديها دوائر إدارية ومالية وهندسية وصحية كاملة، ولا بد وبالتالي من تجديد الأجهزة البلدية وتحديثها وتزويد البلديات والهيئات اللامركزية الإقليمية، عند إنشائهما، بالأجهزة الإدارية والتقنيات الحديثة لكي تنجح في أداء مهامها.

٤ - توفير الإمكانيات والموارد المالية الكافية:

إن المال هو عصب الإدارات المحلية والشريان الرئيسي الذي تتغذى منه البلديات، وهو يساعد على تحقيق مشاريعها ومساهمتها في عملية إماء المناطق البلدية، وهو يعد العنصر الحيوي والرئيسي في تأمين حد أدنى من الاستقلال الذي تحتاج إليه البلدية في عملها.

ومعظم البلديات في لبنان هي بلديات صغيرة وعائداتها المالية قليلة، وهذا ما يجعلها قاصرة عن قيامها بأية مشاريع خدمية. وأكثر المجالس البلدية تخtar موظفيها

ومقتضى هذا الإنماء المتوازن، أن ينظر إلى إقليم الدولة كوحدة إنمائية متكاملة، بحيث لا تنمو منطقة على حساب منطقة أخرى، أو قطاع اقتصادي على حساب قطاع اقتصادي آخر، بل أن تأتي الخطة الإنمائية موحدة وشاملة للبلاد، وقدرة على تطوير المناطق اللبنانية قاطبة، وتنميتها اقتصادياً واجتماعياً، دون أن تغفل أedad البلديات والوحدات اللامركزية الإقليمية، بالإمكانات المالية اللازمة لتعزيز دورها ولتمكينها من مواكبة خطة الدولة الإنمائية الشاملة.

وقرار الإنماء، هو قرار سياسي، وهذا يعني أنه من مسؤولية الدولة، وعلى عاتقها تقع عملية البناء والإعمار والإنماء، ولكن هذه العملية لا تكتمل إلا بمشاركة المواطنين جميعاً ومختلف القوى السياسية ومؤسسات المجتمع المدني في تحمل هذه المسؤولية.

وإن إعادة بناء الوطن يتطلب تدخلاً وحضوراً فاعلين من الدولة. والعوامل الاقتصادية والاجتماعية تفرض هذا الحضور المستمر على جميع مستويات التنظيم الإداري. وهو يستلزم تجنييد جميع الطاقات والإمكانات البشرية والفنية واستعمال الأدوات القانونية التشريعية والتنظيمية التي تملّكها الدولة من أجل بناء مؤسساتها ودعم قدراتها والنهوض بها، وإعداد خطط التنمية الشاملة التي تستوجب مجموعات عمل تتمتع بالكفاءات العلمية، وأطر جغرافية مناسبة لاستيعاب عملية التنمية، أوفّر إمكانات وتجهيزات مادية وبشرية، وكذلك تهيئة الأطر القانونية والتشريعات الملائمة لمعالجة المشاكل الاقتصادية والاجتماعية وتحقيق الإصلاح الإداري المطلوب، وتعزيز ثقة المواطن بمؤسسات الدولة، كل ذلك في جوّ من الاستقرار السياسي والأمني والاجتماعي.

ولا يجوز إهمال البعد الاقتصادي في اللامركزية، لأن هذا الإهمال يؤدي إلى التفاوت بين المناطق في حال عدم قيام السلطة المركزية بضبط عملية التنمية على المستوى الوطني. ففي وضع من التفاوت الاجتماعي والاقتصادي يجب أن تتدخل السلطة المركزية لتحقيق المساواة والعدالة، ولضمان حد أدنى من المصالح العامة الحياتية، لأن الانسجام الاقتصادي هو أساسى وضروري للانسجام الاجتماعى.

وفقاً لإمكاناتها المالية وليس على أساس ما تحتاج إليه من دوائر وموظفين، فيأتي الجهاز الإداري للبلدية ضعيفاً. سواء من حيث العدد أو من حيث المستوى العلمي وغير قادر على القيام بالمهام الموكولة إلى البلدية.

وتكون مالية البلديات من واردات محلية، ويقصد بها مجموع ما تستوفيه البلدية مباشرة من رسوم عن بعض الأعمال والأنشطة والمنشآت الواقعة ضمن النطاق البلدي، وما تجبيه الدولة لحسابها من رسوم وضرائب، ومن عائدات حكومية، ويقصد بها ما توزعه الدولة على البلديات من عائدات غير ناتجة من مصادر خاصة بالبلدية.

ويتبين أن البلديات لا تعيش بمواردها الذاتية، وأن نسبة كبيرة من وارداتها تأتيها كمساعدات من الحكومة، الأمر الذي يحد من استقلالها الذاتي ويقيد حريتها وقدرتها على إدارة شؤونها الذاتية، فضلاً عن أن التشريع الحالي يراعي مصالح البلديات الكبيرة والغنية ويهمل مصالح البلديات الصغيرة. ولا بد بالتالي، من العمل على تعديل قانون الرسوم البلدية بما يؤدي إلى تنمية الموارد البلدية لكي تتمكن من القيام بدورها الإنمائي على كل صعيد.

٥ - تحقيق الإنماء المتوازن:

كان هاجس اللبنانيين ولا يزال تحقيق الإنماء المتوازن. ولذلك حرصت وثيقة الوفاق الوطني على تضمين الإصلاحات الواردة في إطار اللامركزية الإدارية بندأً ينص على اعتماد خطة إنمائية موحدة شاملة للبلاد، قادرة على تطوير المناطق اللبنانية وتنميتها اقتصادياً واجتماعياً، ومن ضمن هذه الخطة تعزيز موارد البلديات والبلديات الموحدة والاتحادات البلدية بالإمكانات المالية اللازمة.

ولقد ذهبت مقدمة الدستور في تركيزها على الإنماء المتوازن للمناطق وأهميته في بناء الوطن ومستقبله، اقتصادياً واجتماعياً وثقافياً، إلى حد اعتباره ركناً أساسياً من أركان وحدة الدولة واستقرار النظام.

المراجع:

- الدكتور خالد قباني: اللامركزية ومسألة تطبيقها في لبنان، بيروت وباريس، منشورات عويدات، ١٩٨١.
- الدكتور خالد قباني: مؤشرات ودرجة المركزية واللامركزية في النظام الإداري اللبناني، منشورات المركز اللبناني للدراسات: اللامركزية الإدارية في لبنان - الإشكالية والتطبيق، ١٩٩٦.
- الدكتور خالد قباني: اللامركزية في وثيقة الوفاق الوطني: آفاق التغيير، دراسات لبنانية مهدأة إلى جوزف مغیزل، دار النهار للنشر ومؤسسة جوزف مغیزل، ١٩٩٦.
- الدكتور خالد قباني: البلديات واللامركزية - صورة مقارنة - البلديات في ١٩٩٨: فجر جديد على عتبة الألف الثالث، مؤسسة فارس الرغبي الثقافية، قرنة شهوان، ١٩٩٨.
- الدكتور مارون كسرؤاني: نحو لامركزية إنجابية موسعة: دراسة مقارنة، المركز اللبناني للدراسات، ١٩٩٦.
- الدكتور بول سالم: اللامركزية الإدارية: اتجاهات عالمية ومبادئ تحليل، المركز اللبناني للدراسات، ١٩٩٦.
- الدكتور أنطوان مسرا: وضع اللامركزية في النظام السياسي والإداري في لبنان، المركز اللبناني للدراسات، ١٩٩٦.
- الدكتورة فاديما كيوان: الانتخابات البلدية أول حلقة في بناء الديمقراطية، منشورات فارس الرغبي الثقافية - قرنة شهوان - ١٩٩٨.

إن النظم الإدارية والسياسية تحتاج إلى مراجعة مستمرة في ضوء التطبيق العملي لسد الثغرات التي تكشف عنها هذه النظم عند تطبيقها. والدولة مطالبة بإجراء هذه المراجعة بما يعزز مؤسساتها ويعمق ثقة المواطن بها، وبما يشجع انخراط الشعب في العمل العام ومشاركة الهيئات المحلية المنتخبة في إدارة الشأن العام وتحمل مسؤولية بناء الدولة ونشر الثقافة والفكر الديمقراطي ومناخات الحرية التي تبلور الشخصية الإنسانية وتفتح أمام الفرد المجال بأن يطلق كامل طاقاته وقدراته الذهنية والفكريّة للحلاقة والمبدعة، لأن الإنسان بقدر ما هو غاية كلّ تنمية فإنه في الوقت نفسه أساسها وعمادها، ونجاح التنمية في أي بلد يتراافق مع درجة الوعي والتحسّن بالمسؤولية ومع المساحة الديمقراطيّة المتاحة أمامه للتعبير عن نفسه وعن فكره، وبالتالي عن مشاركته في العمل العام.

والواقع، إن المركزية واللامركزية هما تدبيران متلازمان ومتكملان في أنظمة الحكم الحديثة، ومعظم الحكومات في العالم آخذة في العمل على تطوير اللامركزية وتوسيع نطاقها لكي توازن المركزية المفرطة، وهي تتحوّل نحو تعزيز الفكر الديمقراطي والتقاليف الديمقراطيّة، لأن المشاركة في العمل العام يتطلب مناخاً ديمقراطياً مواتياً وذهنياً ممتنعاً ومنفتحاً، تخرج عن دائرة المفاهيم السياسية والتقاليد الضيقية والمغلقة القائمة على الاستسلام والولاءات المناطقية والطائفية، وتجاوز المصالح العائلية والشخصية، وتؤسس لبناء عقلية مدنية تؤمن بالعمل الجماعي وبالمشاركة. ونحن نرى في هيئات المجتمع المدني دوراً كبيراً في التأسيس ل التربية الديمقراطية تتطلّق من المجتمع المحلي لتعلم الوطن بكامله، هذا الوطن الذي يقوم على فكرة التضامن بين أبنائه ومناطقه، لأن التضامن هو ركيزة أساسية في التعامل بين المواطنين وفي البناء الوطني، هذا التضامن الاجتماعي الذي يسميه الألمان «واجب الوفاء المتبادل» *Bundestrue*.

الدكتور خالد قباني

تعقيب الوزير فؤاد السعد على مداخلة الدكتور قباني

شكراً دكتور قباني. حول هذا الموضوع أريد أن أقول أن لوزارة التنمية الإدارية دوراً مهماً في هذا المجال، وتسعى لتقديم فيه بقدر الإمكان. في الصيف الفائت نظمت وزارة التنمية الإدارية، سلسلة ورش عمل في كل المحافظات حول موضوع الالامركزية واللاحصرية، وحول إفهام البلديات في المناطق على حقيقة دورها، سواء كان الدور التنظيمي (التنظيم المدني) أو المالي أو القضائي... حالياً، غالباً صباحاً سنبدأ في جزئين سلسلة أخرى من الندوات والبلديات في المناطق الحدودية، التي كانت تحت سيطرة الاحتلال الإسرائيلي - وزعت لهم في الشهرين الماضيين عدة أجهزة تكنولوجية (كمبيوتر - و printer - الخ...) على كل المناطق الحدودية وكل البلديات الكبرى، غالباً سنبدأ في جزئين ورشة عمل للبلديات في المناطق الجنوبية وسيتبعها ورشة أخرى في بنت جبيل ومرجعيون والنبطية. وإختصاراً للوقت، الإستاذ المحامي سمير الحلبي سيكلمنا عن «وسيط الجمهورية» في بعض تعريفاته.

دور «وسيط الجمهورية» في التنمية الإدارية

المحامي سمير سامي الحلبي

مقدمة:

شكوى الناس من الإدارة قديمة العهد ومتعددة الوجوه وتکاد تعم معظم الدول والمجتمعات، بمستويات مختلفة.

والحال في لبنان لا يختلف عن باقي الدول، لا سيما المتتممة إلى العالم الثالث حيث الفساد والتراهل والمحسوبيّة، والزبائنية سمة الإدارة الغالبة.

ولئن كانت الدولة تتعثر أحياناً، وقد تتجدد نسبياً، فتقصر عن التطور واللحاق بالعصر، أو تتوانى عن نقد ذاتها وتطوير أجهزتها، فالغاية الكبرى للدولة والإدارة العامة تظل واحدة، ألا وهي الإنماء.

فالإدارة العامة مدعوة لأن تجعل الإنسان محور اهتمامها، فتسهل حياته وتتوفر له الخدمات وتراعي في عملها واقع الناس وإمكاناتهم، تلك هي شريعة الإنماء أي إرادة التحول مع وضوح الغاية ومراعاة الواقع واستثفاد الإمكانيات المتوفرة، في نطاق التسريع الميسر أو المرغوب فيه. وكل إصلاح إداري، إذ يسعى إلى إعادة العجلة الإدارية إلى خط قد تكون انحرفت عنه، أو إلى تبديل محرك سبقه الزمن أو إلى اقتباس أسلوب صار ممكناً اعتماده بحكم التقدم والتطور، أو إلى تحريك قطاع باتت الحاجة إليه ماسة، أو إلى أي إجراء أساسي أو فرعى، جزئي أو كلي فإنه يجب على القائم به أن لا يغيب عن ناظره، وأن لا يزول من خاطره، أمر مؤكّد دائم الأهمية والصواب، هو التركيز على الإنماء. ولعل أولى تحديد عملى للإنماء هو ما أورده الأب

المشورة للسلطات الإدارية، عفواً أو بناء على طلبها، وتنسيق الأعمال المشتركة بين الإدارات العامة».

وفي العام ١٩٦٥، بمناسبة ما سمي آنذاك، «حركة التطهير الإداري» التي أطلقها المرحوم الرئيس شارل حلو في بداية عهده، أنشىء «المجلس التأديبي العام للموظفين»، وهو محكمة إدارية مختصة بتأديب العاملين في القطاع العام.

أما مقررات مجمع بعدها فقد صدرت عن مجلس الوزراء الذي انعقد في سلسلة اجتماعات استثنائية في بعدها بين ١٢ تشرين الأول ١٩٧٢ و ٢١ منه، وجاء فيها:

«إن مجلس الوزراء (المنعقد في الفترة المشار إليها أعلاه) بعدما عرض أوضاع الإدارة وما يرافقها من شوائب وعوائق.

ورغبة منه في خدمة المواطنين على وجه أفضل، وفي مواكبة التطور وإيجاد إدارة فعالة قادرة على تلبية المواطنين في تسخير شؤونهم وتنفيذ مشاريع الدولة وخططها في مختلف الميادين.

وتحسّساً منه بأنّ بناء الدولة الحديثة لا يصح من دون إدارة متينة سريعة التحرك، قوامها مجموعة من الموظفين المتعرّفين لوظائفهم تحثّم على أداء رسالتهم قيادة إدارية واعية وأنظمة عمل متقدمة، قرر (من جملة ما قرر) إنشاء «هيئة مرکزية للأبحاث والتنظيم الإداري»، مستقلة عن هيئة التفتيش المركزي وإلغاء إدارة الأبحاث والتوجيه، إيجاد وحدة خاصة في كل إدارة لتقبل مراجعات أصحاب العلاقة وتسييل سير معاملاتهم والإسراع في إنجازها، توسيع صلاحيات البلديات والهيئات المحلية من أجل تعزيز الحكم المحلي...».

غير أنّ الإدارة تشتّت وبلغت حد الانهيار على بعض المستويات إبان الأحداث وابتداء من العام ١٩٧٥، إلى أن أقرت وثيقة الوفاق الوطني في الطائف بتاريخ ٢٢/١٠/١٩٨٩، والتي صدقها مجلس النواب في جلسته المنعقدة في

لوبريه من «أنه مضاعفة قيمة لكافة طبقات الشعب عن طريق تعطيم حياتها بالتقدير التقني من جهة، والترقية الإنسانية من جهة أخرى، أي إنه تقدير للإنسان بكامله ولكل الناس. وهكذا، فإن الإنماء هو بالنتيجة العبور من طور أقل إنسانية إلى طور أكثر إنسانية وبأكبر سرعة ممكنة».

محاولات الإصلاح الإداري منذ العام ١٩٥٩:

ثمة مشكلة قد يحتاج حلها إلى جهود موازية لتلك التي يقتضيها الإصلاح، وهي تعريف الإصلاح في ذاته. ذلك أنّ المواطنين يتظرون إلى الإصلاح من زاوية مختلفة عن تلك التي تدرج في المواقف الرسمية.

الموطن يفهم الإصلاح بالتأكيد استئصالاً للفساد، ولكن قبل ذلك تسهيل حصوله على المعاملة الإدارية دون تعقيدات بيروقراطية، والاضطرار إلى الرشوة، والموظف يفهم الإصلاح زيادة راتب وترقية وترسيخ مكانة وموقع، والدولة تفهم الإصلاح خفض جيش الموظفين والفائض البشري الذي يقلل الخزينة وتحسين الصورة الشعّبة للإدارة المترهلة والفاشدة.

وسط هذه التناقضات يبرز دور أجهزة الرقابة ومؤسساتها الأخرى في كم قدراتها وعدم الإفساح لها في الإمكانيات والتنفيذ وكف يد السياسة عنها. أولى الأجهزة المعاصرة كان «مجلس الخدمة المدنية» الذي أنشأه عام ١٩٥٩ بهدف إبعاد السياسة عن الوظيفة العامة، وقد أسندت إليه صلاحية الرقابة في ما يتعلق بتعيين الموظفين وترقيتهم وتعويضهم ونقلهم وصرفهم من الخدمة، كما أنيطت به مهمة رفع مستوى الموظفين المُسلكي عن طريق إعدادهم للوظيفة وتدريبهم أثناء الخدمة.

ثانيها، كان «التفتيش المركزي» الذي كانت الغاية الأساسية من وراء إنشائه إبعاد السياسة عن السلطة التأديبية، بعدما ثبت أنّ السياسيين غالباً ما يتقاушون عن اتخاذ الاجراءات التأديبية اللازمة بحق الموظفين المخالفين، وإن فعلوا فتعسفاً ولأسباب سياسية، والذي أوكلت إليه أيضاً مهمة «تحسين أساليب العمل الإداري» وإبداء

بقواعد الكرامة والمساواة في التعامل وواجب عدم تواطؤ المواطنين مع الفساد...».

وإذا كان الإصلاح الإداري قد علق في الشرك السياسي فقد نجا في المجال التقني... فانطلاقاً من مبدأ أن الإدارة الجيدة هي تلك التي تكون في خدمة المواطن وتسعى إلى تحسين ظروف استقبال أصحاب العلاقة وإرشادهم والاهتمام بطلباتهم ومراجعتهم، تم إنشاء مكتب استقبال مركزي كخطوة تطويرية في الإدارات والمؤسسات تمهيد لقيام الحكومة الإلكترونية، وهي تهدف، تاليًا، إلى تسهيل معاملات المواطنين ولا سيما المستثمرين، فلقد دشن رئيس الحكومة في ٢٠٠٢/١٢ مكتب استقبال يتضمن معاملات ٦٤ وزارة ومؤسسة عامة ومصلحة على الإنترنت.

٣ - معاناة المواطنين أمام الإدارة دعت لقيام مؤسسة (وسيط الجمهورية) تتدخل في سبيل إعادة التوازن بين المواطن والإدارة والمحافظة على حقوق الأول: ورغم كل هذه المحاولات والإنجازات بقيت الإدارة قاصرة عن نيل رضى المواطن الذي ما زال يعاني القهر والعناد وهدار الوقت والمال لإنجاز معاملته. وقد مسست الحاجة خلق وابداع مرجعية يمكنها ان تقضي على ناصية هذه المشكلة المزمنة، وتشكل ثورة حقيقة في مجال العلاقة اليومية بين المواطن والإدارة. من هنا أرى طرح فكرة اعتماد وسيط كمؤسسة حيوية تلعب الدور المؤثر والفاعل في التنمية الإدارية، وفي تسهيل شأن المواطن لدى الإدارة، وفي ايجاد الحل الشافي لمعاناته.

٤ - تحديد مفهوم (وسيط الجمهورية):

وسيط الجمهورية هو سلطة مستقلة، يعود إليها النظر في المراجعات التي يرفعها الأشخاص بشأن حقوقهم التي كفلها الدستور من قبل إدارات الدولة كافة وأية إدارة أو جهاز أو مؤسسة عامة أو خاصة، موكل إليها القيام بخدمة عامة؛ وهو لا

وقد أكدت الوثيقة المذكورة على الإنماء المتوازن وأناطت بمجلس الوزراء، أمر السهر على تنفيذ القوانين والأنظمة والإشراف على أعمال كل أجهزة الدولة، وتوسيع صلاحيات المحافظين والقائميين، وتمثل جميع إدارات الدولة في المناطق الإدارية على أعلى مستوى ممكن، تسهيلاً لخدمة المواطنين وتلبية حاجاتهم محلياً، غير أن المبادئ المشار إليها أعلاه لم تر النور حتى تاريخه، لا سيما لجهة الإنماء المتوازن وتطبيق اللامركزية الإدارية.

ولا ننسى أنه قد تم تعديل قانون الإثراء غير المشروع، الذي وضع موضوع التنفيذ منذ أكثر من ستين، غير أن المواطن لم يلمس أي تحسن في تعاطي الإدارة معه.

ونجدر الإشارة إلى أن البيان الوزاري للحكومة الحالية، الذي تلاه رئيسها امام مجلس النواب في ٢٠٠٠/٣١، خصص فقرة تتعلق بالإدارة جاء فيها: «السعى إلى معالجة المشكلة المزمنة التي تعانيها الإدارة، والعمل على ضبطها وتبسيطها وتحجيمها وتطويرها، تحديداً وعصرنة ومكانة وتدريبها، وكذلك زيادة إنتاجها، عبر ترخيص التنمية الإدارية وتفعيل دور أجهزة الإصلاح الإداري وهيئات الرقابة وإدارة الأبحاث والتوجيه وتكريس تعاونها».

إن نجاح أي برنامج حكومي هو رهن بوجود إدارة حديثة ومتطرفة ذات كفاءة وفعالية عالية، من خلال برامج تدريب متخصصة ومستمرة تعمل بهدي من روح العصر...».

وينبغي التنويع بجهود معالي وزير الدولة للتنمية الإدارية الأستاذ فؤاد السعد، الذي وضع الإصبع على الجرح وأكمل على استهانه بـهم في سبيل تطوير الإدارة ورفع وتيرة إنتاجيتها. فلقد أعدَّ مكتب معاليه شرعة المواطن التي أقرها مجلس الوزراء في جلساته بتاريخ ٢٠٠١/١١/١٥، والتي ركزت على نوعية الخدمات والتقييد

الإنسان في الأمم المتحدة والتي تشرف على تطبيق العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وقد طالبت لبنان في تقريرها تاريخ ١٠ نيسان ١٩٩٧ إنشاء وسيط الجمهورية إسوة بالعديد من الدول.

ومع النجاح المتزايد الذي تشهده هذه المؤسسة في مختلف الدول، أصبح وسيط الجمهورية شريكاً للدولة لا بد منه، إذ يشكل عاملًا للتنمية الاجتماعية ورماً للحضارة من شأنه تعزيز مصداقية الدولة.

وكانت شكاوى المواطنين قد شكلت في العام ١٩٩٧، أحد أبرز المقترنات التي تضمنتها الدراسة «لمكافحة الفساد في الإدارة العامة»، التي رفعها مجلس الخدمة المدنية إلى المراجع المعنية، لناحية ضرورة «إنشاء مكتب لشؤون المواطن»، يتلقى المراجعات والشكوى ويتحاشى الأزدواجية، ويبحث المواطن على التعامل معه بصدق وشفافية، ظناً، من معدّي الدراسة المذكورة، أن المكتب المذكور قد يقوم مقام الـ OMBUDSMAN موضوع هذا البحث.

وبالرجوع إلى تقرير رئيس التفتيش المركزي عن أعمال العام ٢٠٠٠، نجد أنه يتحدث عن دور الوسيط قبل استحداثه في لبنان بقانون، إذ يقول: «بالاستناد إلى قانون إنشائه، يتولى التفتيش مهمتي الرقابة - والتوجيه، بهدف تحسين وضع الإدارة العامة - ونتيجة لمارسته مهامه اضطلع التفتيش المركزي بمهمة ثلاثة ألا وهي دور الوسيط (MEDIATEUR) بين المواطن والإدارة»:

(...) يكلف التفتيش المركزي التحقيق في قضايا لا تستوجب تدخله، وعلى الإدارات معالجتها بنفسها، وذلك بالرغم من تعاميم رئاسة مجلس الوزراء رقم ٦٢/٥٦ و ٨٦/٢ و ٦٢/٥٤، ويعزى هذا التصرف، إما إلى عدم ثقة بعض الرؤساء بأنفسهم أو بموظفيهم، وإما تخلصاً من نتائج مضاعفات هذه التحقيقات فيما لو أجروها بعزل عن التفتيش المركزي، فتعتمد الإدارات إلى عدم الاستجابة للشكوى أو المراجعة المقدمة إليها مباشرة أو تأخر بشكل يفقد معه كل إجراء فعاليته فيما بعد، أو

يتلقى أية تعليمات من أية سلطة.

لقد تم إنشاء وسيط الجمهورية في العديد من الدول، على طراز الوسيط السويدي «OMBUDSMAN»، الذي أُنشئ في العام ١٨٠٩ لمراقبة طريقة تأدبة الإدارة لها مهامها ومدى احترامها للقوانين والحربيات وحقوق المواطن الأساسية.

إن هذا الوسيط المسؤول عن حل النزاعات بين المواطن والإدارة، يعمل على مساعدة الأشخاص المعرضين على أي قرار أو تصرف من قبل إدارات الحكومة أو المؤسسات العامة أو أي جهاز آخر عهد إليه بهام وظيفة عامة. ومعونة الوسيط تساهم في تحقيق التوازن والتناغم في العلاقة بين المجتمع المدني والسلطات العامة ويعحسن العلاقات اليومية بين السلطة العامة والمواطن. هو عبارة عن مؤسسة تعمل في خدمة الشعب، وتبرز ضرورتها أكثر فأكثر من أجل ممارسة الديمقراطية وتأمين حقوق الإنسان. الواقع إن مؤسسة الوسيط تنتشر في كل أنحاء العالم. وقد بلغ عدد الدول التي تعتمد其 ١٢٠ دولة. وبطريق على الوسيط في إسبانيا اسم «محامي الشعب»، وفي كندي اسم «حامى المواطن».

وقد تم إنشاء هيئة دولية تعمل على توحيد هذه المؤسسات كافة، وتوثيق التعاون في ما بينها.

فمن المؤاتي إذن أن يحظى لبنان الذي التزم في مقدمة دستوره بأحكام ومبادئ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان بوسطيه الخاص، الذي سيعمل على تحسين العلاقة بين الدولة والمواطن الذي يشكو دوماً من عجزه عن إيصال صوته إلى السلطات.

هذا، وإن إستراتيجية الإصلاح الإداري التي وضعها مكتب وزير الدولة لشؤون التنمية الإدارية، والتي شارك فيها خبراء أجانب ذوو كفاءة عالية، إضافة إلى جميع التوصيات الصادرة عن المؤتمرات، تطالب بإنشاء « وسيط الجمهورية»، الذي سيساهم أيضاً في إعادة بناء وتعزيز ثقة المواطن بالدولة، لا سيما توصية لجنة حقوق

٦ - دور وسيط الجمهورية في التسمية الإدارية:

نصت المادة السادسة من مشروع القانون على أن:

«لكل شخص طبيعي أو معنوي الحق بتقديم مراجعة شخصية مباشرة أو بواسطة ممثل قانوني أو بواسطة أحد النواب للوسيط في أية قضية تعنيه في حال تصرفت معه إدارات الدولة بشكل مغایر للمصلحة العامة وحقوق المواطن.

وكذلك الحق لرئيس المجلس النيابي ولكل نائب بتقديم مراجعة للوسيط في أية قضية تدخل في اختصاصه ويرى فيها انتهاكاً للمصلحة العامة أو حقوق الإنسان».

«يعمد الوسيط بعد قبوله المراجعة إلى وضع وابلاغ التوصيات الآيلة إلى حل منصف للمشكلة المطروحة عليه إلى السلطات المعنية.

وفي حال سكوت أو عدم تجاوب الإدارة مع الوسيط حل المشكلة المطروحة بما يتوافق والعدالة فيعود اليه مراجعة السلطات المختصة لاسيما الوزير المختص او مجلس الوزراء واقتراح التدابير التي يراها مناسبة لمعالجة هذه القضية...».

وفي حال رأى الوسيط ان تطبيق الاحكام التشريعية والتنظيمية سيؤدي إلى حالات جائرة وغير منصفة او يشكل انتهاكاً لحقوق الانسان فله الحق بتقديم التوصيات الملائمة للسلطات المختصة حتى يصار إلى تعديل هذه النصوص». (المادة ١٠).

«في حال تمنع الادارة المعنية عن تنفيذ توصيات الوسيط المتضمنة اتخاذ اجراءات معينة بحق الموظف الخالف يعود له الحق برفع شكوى الى المراجع الادارية التأديبية او حتى القضاء الجزائري بحق الموظف الذي ثبت مخالفته». (المادة ١١).

«يتوجب على الوزراء وعلى رؤساء المؤسسات والاجهزة والادارات المذكورة في المادة الاولى من مشروع القانون التعميم على الموظفين العاملين لديهم بوجوب

أنها تجري تحقيقاً شكلياً، غالباً ما تحال الشكوى إلى الموظف المشكو منه بالذات أو إلى زميل له ليتحقق معه. وكان من نتيجة ذلك أن فقد الشاكون ثقتهم بسلطة الإدارة، ولجأوا مباشرة إلى التفتيش المركزي، لأن هذا يجعله مضطراً إما إلى تولي التحقيق مباشرة وإما إلى إعادة النظر فيما تكون الإدارة قد أجرته من تحقيقات غير وافية، ويقوم المسؤولون في التفتيش المركزي بالاتصال بالإدارة المشكو منها، ويحثونها على إجابة طلب الشاكى إذا كان محقاً».

٥ - كيف يعين وسيط الجمهورية:

بمقتضى المادة ٢ من مشروع القانون، يعين وسيط الجمهورية من بين الأشخاص المشهود لهم بالعدل والكفاءة والتزاهة والخبرة لولاية تمتد على ست سنوات غير قابلة للتتجديد بمرسوم صادر عن مجلس الوزراء، ولا يمكن إقالته قبل إنتهاء ولايته إلا في حالات الرشوة واستغلال الوظيفة والنفوذ والتلاعنة عن القيام بمهامه.

ونحن نعتقد أن تعيينه من قبل مجلس النواب يمنحه استقلالية أكثر وفاعلية أكبر.

ويرأى نقيب المحامين الأسبق في بيروت الأستاذ عصام كرم: «الـ OMBUDSMAN هو الرجل النزيه العالم الرائي الطلاق القادر على القولة المقبولة لأنها قوله الحق والوضاعة. (...) في فرنسا سموه «الوسيط Médiateur» التسمية غير كاملة لأنها غير معتبرة عن هذا الذي يجب أن يكون قادرًا على قول الكلمة الفصل المقبولة لأنها عادلة، بل لأنها هي العدل.

الـ أومبودسمان أكبر بكثير من وسيط. هذا القائل حقاً في نزاع الفرد مع الدولة قادر على فرض الحق على المواطن وعلى الدولة. (...) الـ أومبودسمان أكبر من أن تعييه مرجعية. في المبدأ هكذا. لأن الـ «أومبودسمان» هو الذي يفرض نفسه مرجعية بشخصية قوية بالفعل والعلم والتزاهة والمحبة».

بحيث تساهم في تبسيط معاملات الناس وتسرعها. ومن خلال التحقيقات التي يجريها حول القضايا التي يعالجها، يتدخل لدى الادارة ويفعلها لتغيير مواقفها وقراراتها، اذ ان الفقه الاداري اجاز استرداد القرار الاداري خطأً ورد فيه او لقيامه على معطيات غير صحيحة او مشوهة او لخالفته الانظمة والقوانين المرعية الاجراء. ويستمد حامي المواطن، وفق التسمية التي تطلق على الوسيط في كيبك (كندا)، فاعليته من صدقته القائمة على استقلاليته تجاه الادارة العامة التي يراقب.

ان توصيات واراء وسيط الجمهورية للحكومة تنهض على قيم الديمقراطية السائدة في المجتمع. فإذا كانت الحكومة تستمد شرعيتها من تفويض الشعب لها فان وسيط الجمهورية، بصفته المتكلم باسم هذا الشعب يصبح عنصراً فعالاً في حماية هذه القيم.

ان وسيط الجمهورية دوراً رائداً في تطوير اداء الادارة وتبسيط الاجراءات وتدريب الموظفين لتمكن الدولة من تحسين خدماتها وخدمة المواطن في شكل افضل. وان فكرة وسيط اساسية ولا تهدف الى الحلول مكان المؤسسات القائمة اثناى تمتين العلاقة بين المواطن والدولة.

وعندما يستمع، وسيط الجمهورية، الى صاحب الشكوى، يعني تجربته وينطلق مما قاله الشاكى على تبسيط المعاملات موضوع الشكوى.

وقد تكون شكوى المواطن ناجمة عن اهمال الموظف او عن نية الاضرار بالشاكى او عن خطأ في تطبيق القانون او عن جهل وقلة خبرة الموظف في القيام بما اسند اليه من اعمال.

وفي بعض الدول التي اعتمدت وسيط الجمهورية، من حق هذا الاخير، اذا لم تتجاوب الادارة مع طلبه الرامي الى تصحيح الخطأ او لتصويب مسار معاملة معينة من المعاملات، رغم مراجعة الوزير المختص ورغم طرح الموضوع امام مجلس

تسهيل مهمة الوسيط والاجابة على الاسئلة المطروحة منه والاستجابة لاستدعاءاته. وكذلك على هيئات الرقابة واجهزة التحقيق ان تقوم ضمن نطاق صلاحياتها بإجراء اعمال التحقيق التي يطالب بها الوسيط.

وبناء لطلب وسيط على رئيس مجلس شورى الدولة وجهاز الاستشارات القانونية في وزارة العدل ورئيس ديوان المحاسبة تقديم الدراسات وابداء الرأي المطلوب منه.» (المادة ١٤).

«يحق لسيط الجمهورية ان يطلب من الوزير المسؤول او من الادارة المختصة اطلاعه على أي مستند او ملف يتعلق بالقضية المرفوعة اليه. ولا يمكن ان تكون صفة السرية او المكتوم عائقاً امام اطلاعه على المستندات او الملفات الا اذا كانت تعتبر من المواضيع المصنفة سرية المتعلقة بالدفاع الوطني وامن الدولة والسياسة الخارجية...» (المادة ١٥).

يرفع وسيط تقريراً سنوياً إلى رئيس الجمهورية ومجلس النواب والوزراء، يلخص فيه نشاطاته وتوصياته ويصار الى نشر هذا التقرير في الجريدة الرسمية ويعرض وسيط ملخصاً عنه امام المجلس النيابي.

ويتجلى دور وسيط، في الادارة الاداري، من خلال مسؤولياته وصلاحياته التي يضطلع بها وهي كما تبدو من بعض نصوص مشروع القانون المدرجة اعلاه عديدة ومختلفة.

فمن خلال المراجعات التي ترده من المواطنين، والتي تتمحور حول قضايا عالقة امام مختلف ادارات الدولة، يتتابع هذه القضايا لدى مراجعها ويعرف على اسباب الشكوى وعلى المعوقات فتجمع لديه بالهامة جملة ملاحظات وافكار وتوصيات، يضمها تقريره السنوي الذي يقدمه الى رئيس الجمهورية ومجلس النواب والوزراء.

هذه التوصيات قد تتناول تعديل بعض القوانين والمراسيم والقرارات التنظيمية

المراجع:

- ١ - كمال جنبلاط - ثورة في عالم الانسان، ص ٧٥ وص ٩٠.
- ٢ - كمال جنبلاط - حقيقة الثورة اللبنانية، ص ٣٢.
- ٣ - د. اميرة ابو مراد - مقررات مجمع بعبدا تحت المجهر - اراء في الاصلاح الاداري والدستوري - ١٩٧٤.
- ٤ - مؤسسة جوزيف ولور مغیز بالتعاون مع الاتحاد الأوروبي - مرصد الديموقراطية في لبنان (علاقة المواطن بالادارة) ص ٢٤٩ (سنة ٩٧ - ٩٩).
- ٥ - المرسوم الاشتراعي رقم ١١٤ تاريخ ١٩٥٩/٦/١٢.
- ٦ - المرسوم الاشتراعي رقم ١١٥ تاريخ ١٩٥٩/٦/١٢.
- ٧ - القانون ٥٤ تاريخ ١٩٦٥/١٠/٢.
- ٨ - البيان الوزاري تاريخ ٢٠٠٠/١٠/٣١.
- ٩ - ريتا صفير - تحقيق بعنوان - «هل تنهض هيئات الرقابة بدورها مجددا؟». النهار ٢٠٠٢/١/٢٨.
- ١٠ - د. انطوان مسرا - مقال بعنوان: «وزارة التنمية الادارية - شرعة المواطن»، النهار ٢٠٠٢/١/١٧.
- ١١ - مشروع قانون انشاء وسيط الجمهورية في لبنان والاسباب الموجبة.
- ١٢ - فؤاد هيدموس - رئيس التفتيش المركزي - تقرير السنوي ج.ر، العدد ٣٤، تاريخ ٢٠٠١/٧/١٤.
- ١٣ - وقائع المؤتمر الدولي الرابع عن وسيط الجمهورية المعقود ما بين ٨ - ٩ ايلول ٢٠٠٠ في نقابة المحامين في بيروت - تنظيم معهد حقوق الانسان.
- ١٤ - وقائع المؤتمر المنعقد حول وسيط الجمهورية في نقابة المحامين في بيروت بتاريخ

النواب من خلال التقرير السنوي الذي يقدمه، فللوسيط ان يلتجأ الى الرأي العام من خلال مؤتمرات صحافية يعقدها بغية اشراك المواطنين ومساعدته للضغط على السلطة لتصويب ما عجز عن تصويبه بالوسائل الموضوعة بتصرفه بموجب القانون.

وكي ينجح وسيط الجمهورية في لبنان بمهنته يجب ان يتمتع بقوة الشخصية، والاستقلالية وان يكون مشهوداً له بالاخلاق والشفافية والتزاهة وحائزًا على ثقة الرأي العام، وان يكون على درجة عالية من التجرد من المذهبية والطائفية، وان يكون متعرضاً وصلباً وطويل النفس وعلى درجة عالية من الثقافة العامة بشكل عام وعلى تعمق بالعلوم الادارية والقانونية بشكل خاص.

انه باختصار سند من لا سند له.

وانه مفهوم الشعب لدى الإدارة.

وأبلغ قول قرأته عن دور وسيط الجمهورية في المساعدة على الاتماء الاداري هو قول حامي المواطن في كيبلك الاستاذ دانيال جاكوبى لجهة ان «الكثير يجب أن ينجزه (حامى المواطن) بغية تحسين اوضاع الذين لم يتأملوا حتى الآن أن المجتمع سوف ينصفهم ويعطيهم الفرصة في النمو في المجال الثقافي والسياسي والاجتماعي والاقتصادي، بسبب معوقات جسدية أو عائلية أو اجتماعية أو نفسية أو مالية. وإذا كان نظامنا يلحظ ان الجميع سواسية امام القانون فالمساواة تبقى في الواقع من المثل العليا التي ينبغي النضال لتحقيقها، ذلك ان ليس لدى جميع الناس نفس الفرص وليس لديهم اذا نفس الوسائل للتأثير في مجرى الاحداث وبخاصة للحصول على العدالة اليومية».

الحامى سمير الحلبي

DANIEL JACOBY-LE PROTECTEUR DU CITOYEN - ١٥
Editions trois pistolés, 1998.
LE CINQUANTENAIRE DE «L'OMBUDSMAN - ١٦
FINLANDAIS»- 1974- Tore MODEEN.

تعقيب الوزير السعد على كلمة الاستاذ سمير الحلبي

* شكرأً للأستاذ سمير الحلبي على هذه المداخلة القيمة. في الواقع وضع الأستاذ سمير أصبعه على الجرح. لقد وصلت على وزارة التنمية الإدارية ورأيت فوراً، أن الدورين الذي يجب ان تقوم بهما: أولاً، تطوير مؤسساتي من جهة، وثانياً، وتحديث معلوماتي من جهة أخرى. أما التطوير المؤسساتي فيعني، تطوير وضع الأنظمة والقوانين والإدارات، وهذا شيء ليس مرحلياً وسريعاً، لأن الإدارات، شيء متحرك، وهي خاضعة للامتداد والتوسيع دائماً، وكل تغير من هذا النوع في هذا المنحى، يتطلب تغييراً في القوانين. لذا هناك دور تطويري للمؤسسات وإلى جانبه موضوع أو قضية تبسيط الإجراءات، التي هي عبء على المواطنين في كل المعاملات التي يريدون تعقبها. أيضاً موضوع توصيف الوظائف حيث تم وضع توصيف لـ ١٣ ألف وظيفة، بعضها متشابه يشمل كل وظائف الدولة. وأصبحنا قادرين تماماً على تحديد المطلوب لكل وظيفة من خلال الإطلاع على السيرة الشخصية لكل مرشح مقارنة مع الوصف المحدد لكل وظيفة، وبالتالي يصبح بإمكاننا اختيار الشخص المناسب للوظيفة المناسبة. هذا في ما يتعلق بالتنظيم الإداري.

- أما في ما يتعلق بالتحديث المعلوماتي، أو التجهيز المعلوماتي وربط الإدارات بعضها وصولاً يوماً ما للحكومة الإلكترونية، والرقم المرمز، والشباك الموحد. هذا ما نسعى إليه؛ ونفذنا منه ما تحدث عنه الاستاذ الحامي سمير الحلبي، وهو مكتب المعلومات الإدارية، الذي يسمح لأي مواطن في لبنان وغير لبنان ان يعقب معاملاته في الإدارة اللبنانية، إذ يمكنه الدخول عبر البريد الإلكتروني وصفحة الانترنت ويطلع

المحور الثالث: دور التخطيط في التنمية الإدارية

- ١ - كلمة رئيس الجلسة النائب د. عبد الله فرحت.
- ٢ - الحكومة الإلكترونية: الباب الصالح للإصلاح والإنماء الإداري الوزير د. ناصر السعدي.
- ٣ - دور الإعلام وال التربية في التنمية الإدارية الأستاذ كميم منسي.
- ٤ - الإحصاء والتكنولوجيا في خدمة الإدارة د. أنيس أبي فرح.

على المعلومات حول كل معاملة، وتتكلفتها والوقت الذي تستغرقه، والمكان الذي يجب ان تقدم فيه . كما يمكنه أن يستلم عبر الانترنت الإستماراة المطلوبة في كل معاملة ويرسلها بالبريد الإلكتروني. ولقد تمكنت الوزارة من مكتبة ١٨٠٠ معاملة.

- لقد واجهتنا مشكلات جمة، لا سيما على صعيد الموارد البشرية، فكان من الصعوبة تطوير الموظف لتجعله يتعامل مع المكتبة البشرية، وهي من أهم المشاكل التي تواجهها.

- أما الموضوع الثاني والذي تحدث عنه المحامي الأستاذ سمير الحلبي، هو فقدان الثقة، فقدان ثقة المواطن بالدولة. فالناس ليست على ثقة بالإدارة، لذلك إضطررنا لتوجيه جزء من اهتماماتنا لإعادة الثقة بين الإدارة والمواطن. فكانت شرعة المواطن والتي أصدر مجلس الوزراء إبتداءً من ١٥ تشرين الأول ٢٠٠١ على طباعتها وإعتمادها، وهي في متناول الجميع. شرعة المواطن ستبعها شرعات قطاعية حول كافة الخدمات. أما بشأن وسيط الجمهورية فإننا سندعو لعدة ورش دولية وبمشاركة وسطاء دوليين، في أشهر الصيف وبحضور أكبر عدد من وسطاء الجمهوريات لتدارس الموضوع وإظهار حسناته وطرق تطبيقه وفوائده في الدول المعتمدة، وهذا سيؤمن دعم للفكرة.

- هذه المواضيع كلها تدخل في خانة إعادة الثقة بين المواطن والإدارة. ونأمل أن نتمكن من ترميم هذه الهوة، والتي هي أساس عملية تطوير المؤسسات والتحديث المعلوماتي.

كلمة رئيس الجلسة: النائب د. عبد الله فرحتات

أيها السادة، تمحورت معظم الجلسات السابقة حول التنمية الإدارية، إنما التصقت التصاقاً وثيقاً بالأداء الإداري بشكل عام؛ وكل الطرюحات والتحليلات كانت واقعة على حالة الإدارة في لبنان وكيفية إخراج الإدارة من المستنقع التي هي فيه.

موضوعنا في هذه الجلسة هو الرؤية الإدارية العامة، هو نظرة فيها الكثير من الواقعية، إنما فيها الكثير من النظر أيضاً، خاصة لناحية تصور مخارج للوضع الإداري الحالي.

في كل الأحوال، الأسماء الكبيرة التي ستتكلم في هذه الجلسة معبرة جداً عن مستوى هذه الجلسة.

سنبدأ مع الوزير الدكتور ناصر السعدي، نائب حاكم مصرف لبنان ووزير سابق وخبير اقتصادي، ليتفضل.

«الحكومة الإلكترونية:

الباب الصالح للإصلاح والانماء الإداري»^(*)

الدكتور ناصر السعدي

سيداتي سادتي،

يشرفني أن ألبى دعوتكم لمناقشة موضوع يكتسب أهمية بالغة، ألا هو الإصلاح الإداري اليوم، في وقت يواجه فيه لبنان مجموعة تحديات وصعوبات سياسية، اجتماعية، اقتصادية ومالية، إذ يشكل الإصلاح الإداري شرطاً أساسياً للخروج من الأزمة. إن الموضوع الذي سأطرحه اليوم هو استخدام الحكومة الإلكترونية كباب صالح وعملي للإصلاح الإداري العام في لبنان وتنميتها على المستويات كافة.

قبل أن أبدأ الحديث عن مفهوم الحكومة الإلكترونية، أود الإشارة إلى بعض مقومات نجاح عملية الإصلاح الإداري. إن الهدف الأساسي من أي عملية إصلاح هو تنمية وتطوير علاقة فاعلة ووثيقة مع المواطن، وتعزيز دور الحكومة كأداة وطنية موحدة وشاملة، تعكس المجتمع الذي تمثله، وذلك في أمرين أساسين:

أولاً، عبر توفير خدمة مدنية كفؤة ومنتجة، تعمل ببدأ الإنتاجية واللائقة

(*) كلمة الدكتور ناصر السعدي خلال مؤتمر «الإصلاح الإداري في لبنان»، أعده منتدى الفكر التقديمي بالتعاون مع مؤسسة فريدریش أیبرت في فندق الكومودور في بيروت خلال ٧ و ٨ آذار ٢٠٠٢. إن الآراء والاستنتاجات في هذا البحث هي شخصية ولا تلزم مصرف لبنان على الإطلاق.

مكملة لمبادرة وجهود الإصلاح الإداري في القطاع العام ومواكبة للجهود التي طالما ميزت القطاع الخاص من الناحية الإنتاجية والتنافسية.

وبالتالي فإن الحكومة من خلال إعادة هندستها ستساعد في تغيير مفهوم الإدارة العامة، بشكل عام، لتصبح لها تعريفات جديدة، حيث تحول الخطوط الفاصلة بين الحكومة والقطاع الخاص إلى خطوط رمادية ومتداخلة، حيث يمكن أن تقدم الحكومة أعمالاً وخدمات يقدمها القطاع الخاص والعكس صحيح.

إن الحكومة الإلكترونية هي مشروع متكملاً ذو أربعة محاور رئيسية، هي:

١ - الجانب التشريعي وما يتطلب من إعادة النظر بالتشريعات الالزامية:

إن إعداد قوانين رئيسية وإقرارها، في طليعتها قانون التواقيع الإلكترونية المتعلق بتعديل جميع التشريعات الخاصة بالتوقيع اليدوي، وإضافة الصفة القانونية على التوقيع الرقمي أو ما يعرف بالـ Digital Signature، هي من المتطلبات التي تسمح بوجود وتنظيم وتطوير كل ما هو خدمات إلكترونية، مثل الحكومة الإلكترونية والخدمات المصرفية الإلكترونية والجامعات الإلكترونية التي تومن خدمة التعليم عن بعد والخدمات السياحية وغيرها. وقد بدأت الحكومة اللبنانية في إعداد القوانين والتشريعات الجديدة التي تتجاوب مع التطورات في عالم المعلوماتية، لا سيما المتعلقة بتنفيذ خدمات الحكومة الإلكترونية، حيث أقرّ المجلس النيابي في نيسان ١٩٩٩ قانون حماية الملكية الأدبية والفنية. وهنا لا بد من ذكر مشروع القانون المتعلق بالإثبات بالسندات الإلكترونية وبالتوقيع الإلكتروني، الذي وافقت عليه الحكومة في آب ٢٠٠٠، والذي هو قيد الدرس في مجلس النواب. فبموجب هذا القانون، سوف يخضع كلّ من التوقيع اليدوي والتوقيع الرقمي للأحكام القانونية نفسها في حال نشوء نزاعات أمام المحاكم.

لا شك في أن الإنجازات المتواضعة التي تحققت حتى الآن في سبيل إنشاء بنية قانونية وتشريعية للخدمات الحكومية الإلكترونية تشكل بداية مهمة. غير أنه من

وعتماد الكفاءة المهنية والخلقية لضمان حسن سير عمل المؤسسات والإدارات الرسمية.

ثانياً، عبر تأمين إدارة عصرية، مسؤولة، منفتحة على جميع المواطنين، تتمتع بالشفافية وقابلة للمحاسبة وللمساءلة.

وهذا يتطلب إعادة النظر بدور الدولة ككل، وبناء قدرات مؤسساتية عبر تنمية ثقافة إدارية عصرية في القطاع العام، وتشجيع اعتماد اللامركزية الإدارية واللاحصرية، وتفرض الصلاحيات للعاملين في الإدارات الحكومية وتبسيط القوانين والمعاملات الإدارية.

ما هي الحكومة الإلكترونية؟

الحكومة الإلكترونية هي بيئه تؤمن إدارة عامة فاعلة من خلال استخدام الوسائل التكنولوجية المتطرفة في مجال المعلوماتية والاتصالات، وذلك لتأمين الخدمات والمعلومات للمواطن والمؤسسات، إضافة إلى حسن الإدارة بشكل فاعل، شفاف، بسرعة وتكلفة مقبولة.

إن تفعيل الإدارة والإصلاح يتطلب إيجاد «حكومة إلكترونية كاملة»، يتم فيها إنجاز جميع المعاملات بيسر وسهولة وبأدبي عناء وكلفة على المواطن، إضافة إلى استغلال أمثل لمصادر معلومات الحكومة، بحيث يتمكن من خلالها الاقتصاد الكلي من رفع مستوى إنجازه وزيادة فعاليته وتأكيد قدراته التنافسية.

فلا يوجد في الحكومة الإلكترونية مراحمة ولا تأخير ولا مراجعين ولا تمييز بين المعاملات والمعاملين ولا محسوبية ولا طائفية أو أوراق ونماذج وتوقيع كثيرة، وإنما هو عالم تجز في المعاملات من داخل البيوت والمكاتب بسهولة، ويتم فيه حفظ السجلات والملفات بشكل عصري وشامل ودقيق. فتكون الحكومة الإلكترونية عند ذلك واحدة من الدعامات الأساسية والضرورية لتحويل المجتمع إلى مجتمع واقتصاد معلوماتي، وتسهيل المعاملات الحكومية، وتحسين الأداء الحكومي والخدماتي، وهي

أن يبقى سرياً وخفياً على العموم، وعلى سبيل مثال المستندات الطبية سواء تلك المحفوظة لدى المستشفيات أو العيادات الطبية، وكذلك ومراكز إعادة التأهيل النفسي.

يضاف إلى ذلك المستندات المصرفية والقضائية كافة، بما فيها تلك العائدة للمحاكم الناظرة بقضايا الأحوال الشخصية، لما قد يؤدي سوء استعمال التكنولوجيا (الذي أشرنا إليه آنفاً) إلى نتائج سلبية لجهة التعرض لحياة الأفراد الخاصة.

ومن الاقتراحات في ميدان التشريعات والقوانين توحيد المواصفات والمعايير المتتبعة في شراء اللوازم المكتبية والتجهيزات من قبل جميع المؤسسات الحكومية والإدارات العامة اللبنانية، وإصدار قانون يخول الحكومة شراء حاجاتها المكتبية والمعلوماتية وغيرها من الموردين عبر شبكة الإنترنت أو ما يعرف بـ e-procurement مما سيؤدي إلى خفض الكلفة وتعزيز الفعالية والمنافسة.

في الواقع، أثبتت تجارب بعض المؤسسات الخاصة الكبرى في أميركا أنه من الممكن توفير نحو ٢٠٪ سنوياً من النفقات على المشتريات حين أجرت عمليات الشراء عبر الشبكة. وتشير الدراسات في حال طبقت الحكومة الأمريكية هذا النظام، فسوف توفر ١١٠ مليار دولار من نفقاتها على المواد والخدمات الاستهلاكية التي بلغت في العام ٢٠٠٠ نحو ٥٥٠ مليار دولار أمريكي. أما في لبنان، في حال قامت الحكومة اللبنانية بتحويل عملية الشراء التقليدية من يدوية إلى إلكترونية، فإن ذلك سوف يمكنها خفض إجمالي نفقاتها بنحو ١٦,٥ مليار ليرة لبنانية (أي ما يمثل ٢٠٪ من نفقاتها على المواد والخدمات الاستهلاكية والتجهيزات و٦٦٪ من إجمالي نفقات الميزانية لعام ٢٠٠٢).

٢ - الجانب الإداري وخاصة المتعلقة بخطة الإصلاح الإداري:

خلال السنوات الأخيرة، قامت الحكومة اللبنانية بتركيب عدد كبير من أجهزة الكمبيوتر الشخصية الجهة بأحدث أدوات الإنتاجية المكتبية، مما عزز أداء

الضوري تمعن هذه المبادرات عبر اتخاذ عدد من الإجراءات الأخرى بعد إصدار القوانين المناسبة لها.

لذا، لا بد من إصدار قانون للحكومة الإلكترونية، ينظم عملية تأدية الخدمات الحكومية الإلكترونية. وفي هذا المجال، يجدر ذكر تجربة دولة كوريا الجنوبية التي أصدرت قانوناً للحكومة الإلكترونية، والذي أصبح قيد التنفيذ في تموز ٢٠٠١، فتمكنت وبالتالي من توسيع شبكات الكمبيوتر في جميع الدوائر الحكومية من أجل تأمين معاملات إدارية أسرع وخدمات حكومية أفضل. واليوم هناك نحو ٤٠٠ نوع من الخدمات الحكومية يمكن الحصول عليها من خلال دخول موقع الحكومة والوزارات والإدارات العامة في كوريا الجنوبية.

كما يجب إصدار قانون لحماية المعلومات الخاصة (Data Privacy Law) إذ إن خصوصية المواطنين أمر بالغ الأهمية وشرط أساسى لإعطاء الثقة بالتعامل الإلكتروني، ولتجنب سوء استخدام التكنولوجيات الراهنة والآتية.

في السياق نفسه، يجب وضع الأسس التشريعية والتنظيمية وتطبيق ما يسمى المفاتيح الإلكترونية المشفرة (Public Key Infrastructure) التي تؤمن للمستخدم وسيلة حماية المعلومات المرسلة عبر الشبكات، إضافة إلى تطبيق نظام الهوية الإلكترونية من خلال إصدار بطاقة إلكترونية موحدة لكل مواطن لبناني تحفظ حق حماية المعلومات الخاصة به من خلال استعمالها لتكنولوجيات الأمان العالية. مع الاشارة الى ان استصدار قانون لحماية المعلومات الخاصة، على أهميته، يجب ألا يؤدى إلى تعثر استصدار قانون آخر يتعلق بحرية الحصول على المعلومات او ما يعرف بـ Freedom of Information Act.

وهنا لا بد من التأكيد على وجوب جعل المعلومات في متناول الجميع باعتبارها معلومة موضوعة في تصرف العامة من الناس. لذا، يجب فتح المجال للعموم بالوصول إلى تلك المعلومات، مع السهر على تحصين جانب السرية لما يجب

خدمة الـ ISDN، كما تمكن شركات الخليوي من تقديم خدمة الـ GPRS المتطورة. وتسعى الحكومة اللبنانية في هذه المرحلة إلى تخصيص قطاع الاتصالات الذي سيؤدي إلى إنشاء شركة تيليكوم لبنان، وسوف تساعد عملية الخصخصة في إفساح المجال أمام التنافس على تقديم الخدمات، مما سيؤدي بدوره إلى خفض التكاليف ورفع مستوى الخدمة. كما أن مصرف لبنان يقوم بوضع مخطط تنفيذي لـ «سبيل» a Secure Banking and Information Network for Lebanon SEBIL أو الشبكة المصرفية الآمنة التي ستربط مصرف لبنان والقطاع المالي وتسمح بتقديم المعلومات والخدمات المصرفية كافة، ضمن نظام معلوماتي محمي وآمن.

٤ - الجانب الثقافي والتعليمي والتدريسي:

من الضروري بذل جهود كبيرة لتطوير مستوى الاستعداد لاستعمال الخدمات الإلكترونية ورفع مستوى الارتباط الإلكتروني في المجتمع اللبناني، بما يؤمن إمكانية استخدام الخدمات من قبل جميع المواطنين universal access. ولا بد من وجود توازن مناسب بين موظفي القطاع العام لت تقديم الخدمات الحكومية الإلكترونية وموظفي القطاع الخاص للموظفين للغرض نفسه، ليتم إستعمال منشآت الخدمات الحكومية الإلكترونية والاستفادة منها على أفضل وجه ممكن. وذلك يتطلب تعاوناً بين الحكومة في مختلف مؤسساتها والقطاع الخاص والمحيط الأكاديمي.

لذا، فإن عملية تطبيق التكنولوجيا تفرض إتقان أدوات الاتصال الحديثة لا سيما شبكة الإنترنت التي باتت تشكل مصدراً أساسياً للمعلومات والخدمات، وفي ظل هذا الواقع الجديد الذي ينطبق على المجالات كافة، يشكل القطاع التعليمي الثقافي الأداة الأساسية لتهيئة المواطنين، خاصة الأجيال الجديدة، لاقتراض الفرص ومجابهة التحديات التي استحدثتها الثورة التكنولوجية في مجتمعاتنا العصرية. وفي هذا السياق، تمثل الجامعات والمعاهد المتخصصة العوامل الأهم في تحضير الطلاب لمواجهة تحديات الاقتصاد الجديد. وما يجدر ذكره، أنه تم توزيع أجهزة كمبيوتر «متصلة بالشبكة» في عدد من الجامعات في لبنان ليكون استخدامها المجاني متاحاً

دوائر الخدمة المدنية في الوكالات والمديريات المعنية. وفي ما يتعلق بالتطبيقات العمودية لنظم الخدمات الحكومية، تم استحداث وتركيب عدد منها، كما يجري استحداث تطبيقات أخرى. وأفضل الأمثلة على ذلك، أنظمة المعلوماتية والتطبيقات والاتصالات بين مصرف لبنان والمصارف اللبنانية، النظام الضريبي الجديد في وزارة المالية، ونظامي «نجم» و«نور» للمعاملات الجمركية، ونظام التسجيل في السجل العقاري، ونظام التعويضات الطبية والاجتماعية، ونظام السجل التجاري، ونظام لجنة الرقابة على شركات التأمين.

كما يجدر ذكر برنامج فعالية (Project Trade Efficiency) الذي يهدف إلى تسهيل العمليات التجارية من خلال تأمين خط وصل بين الإدارات العامة المسئولة عن المعاملات التجارية، لا سيما وزارة المالية (الجمارك) ووزارة الاقتصاد والتجارة. ويقدم المشروع وسائل المعالجة السريعة للمعاملات المتعلقة بالتصدير والاستيراد والدفع، من أجل تحسين أداء قطاع التجارة وتحفيض كلفة القطاعات المنتجة وأسعار الاستهلاك والوصول إلى التجارة الإلكترونية.

٣ - الجانب التقني ويشمل البنية التحتية:

ويتطلب ذلك مواكبة أحدث التطورات التقنية والتكنولوجية التي تسمح ليس فقط بتقديم خدمات إلكترونية وإنما تكون قادرة على التطور، بحيث تبقى على مستوى النظم المستخدمة في القطاع الخاص وفي الاقتصاد العالمي المترابط إلكترونياً.

ففي لبنان تم تزويد عدد كبير من الدوائر الحكومية ببنية تحتية حديثة تسمح بتسهيل عمل شبكات الكمبيوتر في بيئة رقمية تامة وأناحت تركيب عدد كبير من أجهزة الكمبيوتر يقدر عددها بالآلاف، وذلك من خلال خطوط عمل ساهم بجزء كبير منها مكتب الوزير لشؤون التنمية الإدارية. والبني التحتية تشمل قطاع الاتصالات الذي يعتبر العصب الرئيسي في إمكانية تطبيق الخدمات الإلكترونية، وهذا القطاع هو في تطور مستمر في لبنان حيث تمكنت وزارة الاتصالات من تأمين

الالكترونية لتقليل نفقاتها سواء من الأماكن أو الكوادر البشرية وحلل كثير من المشاكل المرتبطة بأساليب العمل التقليدية ولتأمين الخدمات في كل المناطق ودعم اللامركزية الإدارية.

رابعاً - إن الحكومات أصبحت تتنافس في تقديم الخدمات في اقتصاد «معلوم». فالحكومات الأفضل أداء والحكومات الإلكترونية، كإيرلندا أو سنغافورة، تستقطب الاستثمارات والشركات الأجنبية.

الحكومات كمزود خدمات:

الحكومة الإلكترونية تشمل علاقات إلكترونية متعددة ما بين الحكومة والمواطن G2C وبين الحكومة والأعمال G2B وبين الحكومة والحكومة G2G. فالحكومات تتيح وتحنّن وتدير عدد وفير من الخدمات لصالح المواطن والأعمال. فهي توفر الوظائف ومعاشات التقاعد والتعليم المجاني والمنح ورخص القيادة والترخيصات المختلفة لمزاولة التجارة والأعمال وبراءات الاختراع والعلامات التجارية، وتشيء وتحفظ السجلات على أنواعها وما لا حصر له من الخدمات الأخرى، كما تصدر التصاريح لأعداد هائلة من الأنشطة مثل البناء والاسترداد والتصدير والانتقال... الخ. إن هدف الحكومة الإلكترونية هو توفير الخدمات لمواطنيها من خلال الدخول على الخط on-line وليس الدخول في الصنف in-line، كما أن للحكومات شبكات داخلية عديدة مع عناصر متعددة داخل الحكومة نفسها، وكذلك الأمر خارجياً مع حكومات أخرى.

وكثيراً ما يكون أفضل زبان الحكومة هيئات حكومية أخرى. إذ إن الشراء الإلكتروني بوساطة الحكومات أو ما يعرف بالـ E-Procurement يعد خطوة أساسية لتشجيع التجارة الإلكترونية وتقديم مزيد من مبادرات الحكومة الإلكترونية. وقد حدث ذلك بالفعل في عدة دول كحكومة الولايات المتحدة الأمريكية، إضافة إلى تجربة سنغافورة التي كانت في طليعة الدول التي طبقت الحكومة الإلكترونية،

للطلاب جميعهم على اختلاف اختصاصاتهم.

ولحسن الحظ، إن الحكومة اللبنانية أدركت أهمية هذا الواقع، وقد أطلقت عدة مبادرات في هذا المجال. وعلى سبيل المثال، قامت وزارة الاقتصاد بالتعاون مع وزارة التربية الوطنية بإطلاق مشروع Lebanon School net في صيف العام ٢٠٠٠، يهدف إلى الاتصال على شبكة الإنترنت بينها وبين ٢٤ مدرسة ثانوية رسمية متواجدة في محافظات لبنان السنت. وقد شدد المشروع على أهمية دمج الطلاب في عصر المعلوماتية، لا سيما من خلال الاتصال على الخط بجميع مصادر المعلومات واستخدام المراجع المختلفة وزيارة موقع المكتبات الإلكترونية والمعاهد، إضافة إلى المشاركة بمحافل تبادل المعلومات والدراسة بالمراسلة وغيرها. كما قام مكتب الوزير لشؤون الإصلاح الإداري بتدريب عدد كبير من موظفي القطاع العام على استخدامات الكمبيوتر، بالإضافة إلى تدريب كادر تقني في المؤسسات الحكومية لإدارة الأجهزة وأنظمة المعلوماتية الموجودة فيها.

أهمية الحكومة الإلكترونية:

أربعة أسباب يجعل الحكومة الإلكترونية ضرورة حتمية، وهي:
أولاً - إن المواطن والجيل الجديد، الذي هو عبارة عن مستقبل البلاد وأملها، زادت معرفته بالإنترنت والتكنولوجيا الحديثة، وبالتالي أصبح بطلب الحصول على الخدمات الحكومية عبر هذه الوسائل.

ثانياً - القطاع الخاص يطالب الحكومات بالتحول إلى حكومة إلكترونية بعد اشتداد المنافسة، وبالتالي الحاجة إلى تقليل النفقات لزيادة الفرص التنافسية لهذه الشركات، سواء في الأسواق الداخلية أو الخارجية، كما أن هذه الأدوات أصبحت ضرورية للوصول إلى أكبر قاعدة من العملاء مع افتتاح الأسواق على بعضها وإلغاء الحواجز.

ثالثاً - فيرجع إلى الحكومة نفسها التي أصبحت في حاجة ماسة إلى الحكومة

بل تعني، أيضاً مزيداً من الفعالية للحكومة في داخل إداراتها. إن المشرعين وواعدي القوانين مثلاً في أمس الحاجة إلى المعلومات وهم في حاجة إلى معرفة كل الأحداث الجارية وإلى معرفة حاجات ووجهات نظر مختلف رجال الأعمال والمواطنين في الأمور المختلفة، وإلى معلومات عن الاتفاقيات الدولية وإلى معرفة وجهات نظر واهتمامات الدوائر الانتخابية لأفراد السلطة التشريعية وسجلات ومراسلات الناخبين، وإلى الأدلة التي يقدمها الخبراء والشهدون من واطعي القانون والنصوص القانونية السابقة والنصوص المقترحة والتعديلات الأخيرة والقوانين المشابهة وهكذا... إن وضع القوانين وصياغة السياسات عمل جاد ومسؤولية كبيرة، ولو أمكن معاونة واعدي القوانين باستخدام أسس الحكومة الإلكترونية، فمما لا شك فيه أن ذلك سيكون مفيداً للغاية ومعززاً للديمقراطية. وينطبق الأمر نفسه على السلطة القضائية وعلى العلاقة بين السلطات المختلفة، التنفيذية والتشريعية والقضائية.

إن المشاركة في المعلومات هي على قدر عظيم من الأهمية لزيادة فعالية الحكومة، والحكومة الإلكترونية هي تجسيد لذلك التوجه. لم يعد الأمر بالنسبة للكثير من الدول التساؤل عن سبب تطبيق الحكومة الإلكترونية. فمن الواضح أنها ضرورة وأن المواطن يطالب بها، وإنما التساؤل هو في مقدار السرعة التي يمكن أن توفر بها الحكومة الخدمات الإلكترونية مع مراعاة الظروف الخاصة بكل دولة من حيث البنية التحتية والموارد البشرية... إلخ.

إن أكثر ما يحبط المواطن هو بiroقراطية الحكومة والتمييز بين المواطنين والعدد الهائل من إدارتها التي تقوم بمحظوظ الأعمال والخدمات. وفي العصر الحالي، وتحت رعاية منظمة التجارة العالمية WTO، لم يعد الجمهور هو مجموعة مواطنين منعزلين فحسب بل أصبح مؤسسات عالمية تستطيع أن تحقق أهداف التنمية للأمة كما تستطيع أن تعيقها. إن تحسين أداء الحكومة يجب أن يكون له الأولية في الإطار العالمي للسياسات التجارية، والحكومة الإلكترونية هي الوسيلة لتحقيق ذلك التحسن في الأداء.

والتي توصلت إلى إنشاء موقع حكومي رئيسي (Singapore e-citizen centre) يمكن للمواطن السنغافوري الحصول على جميع المعلومات التي يحتاجها، إضافة إلى إجراء معظم معاملاته الحكومية من خلال هذا الموقع، كتبعة طلبات تأشيرات سفر وتتجدد جوازات السفر ودفع الضرائب وشراء وتسجيل عقار أو سيارة الخ. في الواقع، يعتبر الموقع الحكومي الرئيسي للدولة سنغافورة من أفضل الأمثلة في العالم لنظام موحد متتطور ومتكملاً للخدمات الحكومية الإلكترونية^(*).

الحكومة الإلكترونية وأسس الديمقراطية:

إن تقديم الخدمات للمواطنين هو شق كبير وهام من عمل الحكومة الإلكترونية، غير أنه دون شك، ليس الشق الوحيد، فالحكومة الإلكترونية ترتبط في أذهان العديد بتوسيع ممارسة الديمقراطية في المجتمع. كما أن التكنولوجيا ستتيح قدرأ أكبر من مشاركة الأفراد في حوكمةاتهم. وهذا بلا شك يعد تطوراً مهماً يتبع إمكانية تحقيق قدر أوسع من المسؤولية والقناعة وإحساس المواطنين بقدر أكبر من المشاركة في حوكمةهم، سواء مرکزية أكانت أو لا مرکزية.

هذا هو ما يحدث بالفعل في الإدارات الحكومية في دول عدة مثل افريقيا الجنوبية والولايات المتحدة وإيرلندا، حيث تطلع الإدارات الحكومية الجمهور على المبادرات الجديدة وتطلب آرائهم فيها، وبذلك يتم استغلال طاقات التكنولوجيات الجديدة لتفعيل الشفافية والمساءلة وتعزيز الديمقراطية. فمن الممكن استخدام التكنولوجيات الحديثة لتحقيق المشاركة السياسية المباشرة وتعزيز الأسس الديمقراطية، بحيث يمكن للمواطنين، ليس فقط الاطلاع على مشاريع الحكومة بل أيضاً المشاركة من خلال إبداء آرائهم عبر شبكة الإنترنت وحتى في مرحلة لاحقة التصويت في الانتخابات عبر الشبكة. إن هذه الإجراءات ستعزز ثقة المواطن في الدولة وترفع مستوى الشفافية والمساءلة والمحاسبة.

الحكومة الإلكترونية لا تعني توفير الخدمات للمواطنين وإشراكهم معها فقط،

اقتراحات ووصيات ختامية:

في رفع حجم الاستثمارات والتوظيف في القطاعات الاستراتيجية لا سيما المعلوماتية والاتصالات والإعلام وفي إنشاء الأسواق المالية. كما ينبغي إنشاء شبكة واسعة وسريعة وتطوير نظام الاتصال الحالي من أجل نقل الصورة والمعلومات بشكل أفضل وإنشاء مراكز مجتمع الإنترنت (Internet Community Centers).

ثانياً، في ما يخص الخدمات الحكومية الإلكترونية، ينبغي على الحكومة العمل على جعل أكبر شريحة ممكنة من السكان (داخل وخارج القطاع العام، وداخل وخارج لبنان) جاهزة لاستخدام الخدمات الإلكترونية ومربوطة بالأجهزة المختصة. لذا، من الضروري تطوير مستوى الاستعداد لاستعمال الخدمات الإلكترونية وتطوير مستوى الارتباط الإلكتروني على الخط بالنسبة إلى سكان لبنان. كذلك لا بد من بذل جهود من أجل الوصول إلى توازن مناسب بين موظفي القطاع العام المهيئين لتقديم الخدمات الحكومية الإلكترونية وموظفي القطاع الخاص المهيئين للغرض نفسه، ليتم استعمال منشآت الخدمات الحكومية الإلكترونية والاستفادة منها على أفضل وجه ممكن. وفي المجال نفسه، يجب إنشاء موقع حكومي رئيسي على شبكة الإنترنت (Lebgov portal) من أجل تسهيل الحصول على المعلومات والخدمات الحكومية لأكبر شريحة ممكنة من السكان. والجدير بالذكر أن تعميم التكنولوجيات الحديثة على أكبر شريحة ممكنة من المواطنين سوف يساعد في تقليص الفجوة التكنولوجية بين لبنان والدول المتقدمة من جهة والالفجوة الداخلية بين المناطق اللبنانية، لا سيما بين بيروت والمناطق الريفية.

ثالثاً، يجب بذل جهود إضافية في مجال تنمية الموارد البشرية وتأهيل موظفي القطاع العام عبر إخضاعهم لمشاريع تدريبية عامة على أساسيات استخدام الكمبيوتر وإدارة الشبكات وقواعد البيانات، إضافة إلى مبادئ إدارية جديدة بهدف تعزيز فعالية أدائهم وأضفاء الشفافية والمصداقية عليه.

رابعاً، يجب تطوير الإطار التشريعي والقانوني الملائم للعمليات الإلكترونية الحكومية وتطبيق عدد من القوانين البالغة الأهمية، لا سيما قانون إثبات الترقيع

إن تبني نظام الحكومة الإلكترونية يلزم وجود تصميم شديد وافتتاح كامل. فالحكومة الإلكترونية تحتاج إلى توفير بيئة نظامية وإلى وجود توجه عام يشجع التجارة الإلكترونية، لأن التجارة الإلكترونية من المتوقع أن تمد الطريق لكي تتبع خططاها الحكومة الإلكترونية. هذا يستلزم الإهتمام بخطبة عمل تعمل على تهيئة الجو لهذا التحول، مثل الاهتمام بموضوع حماية الملكية الفكرية وموضوعات القرصنة والتأمين، واستخدام الخدمات المصرفية الإلكترونية والتواقيع الإلكترونية والبنية التحتية للمواصلات السلكية واللاسلكية وتنظيم التجارة الدولية والنقل.. إلخ. كما يستلزم الأمر كذلك جعل الكيانات المتنافسة داخل الحكومة على استعداد للتعاون تحقيقاً لهدف تكين الحكومة من تقديم أفضل خدمة.

إن مشروع تطبيق الحكومة الإلكترونية سوف يتطلب استثمار موارد كبيرة في تكنولوجيات وسائل الإعلام والمعلومات والاتصالات، وإجراء تغييرات رئيسية في النظم والإجراءات والعمليات التي يتم بواسطتها تقديم الخدمات الحكومية الإلكترونية. كذلك يحتاج إلى إصلاح أساسي في إطار المؤسسات والقوانين والنظم. من هنا أهمية وضع مشروع قانون الحكومة الإلكترونية الذي أشرنا إليه أعلاه.

أولاً، في ما يخص البنية التحتية، ينبغي العمل لتخفيف كلفة الاتصال الهاتفي، لذلك من الضروري مشاركة القطاع الخاص في تمويل مشاريع البنية التحتية، إضافة إلى التحرير وإطلاق مشروع الخصخصة، لا سيما في قطاع الاتصالات وتحرير القطاع من القيود والتعقيدات البيروقراطية (de-regulation). وسوف تؤدي هذه الإجراءات إلى اشتداد المنافسة وتزايد أنواع الخدمات، وتقديم أسعار أفضل في الأسواق، واتساع نطاق البنية التحتية ليشمل كل المناطق اللبنانية.

في هذا السياق ينبغي التذكير أن عملية خصخصة قطاع الاتصالات في عدد كبير من الدول ساهمت ليس في خلق وظائف جديدة وتفعيل المنافسة فحسب، بل

الإلكتروني (الذى ما زال ينتظر إقراره منذ آب ٢٠٠٠) وقانون الحكومة الإلكترونية، وقانون حماية المعلومات الخاصة، وقانون حرية الحصول على المعلومات وقانون التجارة الإلكترونية.

تعليق النائب د. عبد الله فرحت على مداخلة الوزير د. السعدي

شكراً دكتور سعدي،

لقد تطرق الدكتور السعدي إلى المسائل المرتبطة بالحكومة الإلكترونية، معتبراً أنه باب صالح وعملي لإصلاح حقيقي وتنمية إدارية حقيقة، كما اعتبر أنّ الحكومة الإلكترونية، لا تميّز بين شخص وآخر، وبالتالي ليست طائفية، وليس تفضيلية؛ وبتعبير مبسط أكثر، ليست سياسية. كما تقضي تغييراً جذرياً في مفهوم الادارة، وبالتالي قد تؤدي إلى عدم الفصل بين القطاع العام والقطاع الخاص، أي أن الخط الفاصل بين هذين القطاعين يصبح رمادياً. توقف د. السعدي عند محاور أساسية، لا سيما المحور التشريعي، واقتصر إصدار قوانين متعلقة: بالتوقيع الإلكتروني، والخدمات الحياتية الإلكترونية، والتعليم الإلكتروني، وقانون حماية المعلومات الخاصة، والمفاتيح الإلكترونية المشفرة، ونظام الأحوال الشخصية الإلكتروني، وقانون حرية الحصول على المعلومات، وذلك للوصول إلى النتائج التالية:

- خفض كلفة المعلومات الإدارية.
- تخفيض كلفة القطاعات المنتجة.
- ربط القطاعات المالية العامة والخاصة بعضها، ضمن إطار آمن.
- رفع مستوى الارتباط الإلكتروني، وبالتالي المشاركة الشعبية، في إطار من الفعالية في تقديم الخدمات اليومية.

خامساً، من أجل تحقيق كل ما ذكر أعلاه، ينبغي تحسين التعاون والتسيق بين القطاعين العام والخاص، إضافة إلى تشجيع مشاركة القطاع الخاص والقطاع الجامعي والأكاديمي، في إطار توجهات إستراتيجية متعددة يمكنها أن تشكل مجتمعة خطة عامة عملية وفعالة لإنشاء المجتمع المعلوماتي في لبنان.

سيدي سادي،

إن غايتي من طرح هذه الأفكار هي إشعار كل المعنيين والمهتمين بأهمية استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، مشدداً على الدور الفعال الذي قد تؤديه الحكومة الإلكترونية في تحسين أداء الحكومة اللبنانية، وإرساء الأسس الديموقراطية للتعامل من خلال تعزيز الإنتاجية والفعالية والشفافية ومكافحة الفساد، مما يؤدي إلى تنمية إدارية شاملة. ويجب أن يكون هدفنا الأساسي اليوم، حكومة ومؤسسات وأفراداً العمل ليس فقط من أجل إخراج لبنان من أزمته الاقتصادية والمالية، بل أيضاً لوصوله إلى الانخراط التام في الاقتصاد الرقمي ولعب الدور المنشود له كمركز إقليمي للخدمات الإلكترونية.

أشكر لكم إصغاءكم، وأبقى على استعداد تام لمناقشة أي موضوع متعلق بالمحاور التي ذكرتها في هذا العرض.

جريدة الأوريون لوجور». تفضل أستاذ منسى.

تعقيب الأستاذ منسى:

أنا أيضاً سأعطي ملاحظتين حول الموضوع نفسه: عندما كان د. السعدي يتحدث عن الحكومة الإلكترونية، كنت أتصور الوزراء يتحرّكون على الريموت كونترول والروبوت.

ومن الإلكترونين لم نر سوى في مجلس الوزراء، أمام كل وزير جهاز كمبيوتر لا يجيد الجميع استعماله، ولكن يجب أن نصل إلى الإدارة الإلكترونية. د. سعدي منذ الصباح والحديث يدور حول الإصلاح الإداري، وعن الإدارة والإصلاح الإداري، دون الحديث عن الإصلاح فيسائر القطاعات، وكأنّ الإدارة هي جزيرة معزولة عن سائر القطاعات الحكومية.

فالكلّ متراّبط؛ متراّبط ويجب الإصلاح في القضاء وفي السياسة كي يكون الإصلاح شاملًا وله مفعوله. فالإصلاح الإداري وحده لا يؤدّي المطلوب.

كما إنّ الحكومة الإلكترونية، أصبحت حتمية لأنّها قد تزيد من معرفة المواطن بالوسائل الإلكترونية. كما تدفع القطاع العام إلى التقييد بشروط اللعبة التي وضعها القطاع الخاص، لتقليل النفقات ودعم اللامركزية الإدارية، كما يؤدّي إلى التنافس فيما بين الحكومات في العالم وذلك لاستجواب الإستثمارات.

كما أنه توقف عند محاور أخرى لا تقل أهمية، كالجانب الإداري والإصلاح الصرف، والجانب التقني المرتبط بالبنية التحتية، والجانب السياسي الديمقراطي، وانتهى إلى توصيات عامة واقعة على مجموعة قوانين تكون أطرًا لبيئة نظامية. أريد أن أتوقف عند ملاحظتين شخصيتين:

الأولى: هل إن د. السعدي قد أعطى جواباً على التفاؤل الصباغي في إطار الجلسة الصباغية، حول إمكانية فصل الإدارة عن السياسة، وقد خلص في حينه معالي الوزير حمادة في قوله بأنّها مرتبطة بها إرثياً عضوياً. وحتى في الدول الديمقراطيّة العريقة لا يمكن فصل السياسة عن الإدارة؟

هل إنّ الحكومة الإلكترونية هي فصل فعلي للسياسة عن الإدارة؟ أترك السؤال مطروحاً، وأعتقد أنه موضوع بحث، لا سيما أنّ السلطة التقريرية في الحكومة ليست إلكترونية، إنما إنسانية.

والثانية، وهي مرتبطة باللحظة الأولى؛ نحن في معرض حكومة إلكترونية أم نحن في معرض إدارة إلكترونية؟

أعتقد أنّ الإلتباس عائد لإعتمادنا أساساً على النظام الأومصموسكوني الذي يربط السياسة بالإدارة بشكل عضوي ومتكمّل، بينما النظام الرومانوجermanي، أو النظام الفرنسي، يفصل ما بين السياسة والإدارة.

نتنقل إلى محاضرة الأستاذ كميل منسى.

الأستاذ منسى إسم كبير بمعنى التعريف، إنما الصفتان اللتان سأعطيهما له متواضعتان أمام كبر إسمه، فهو أستاذ محاضر في الجامعة اليسوعية، وهو مدير

تنظيم للوظيفة العامة تم في بروتوكول ١٨٦٤، ثم في أوائل عهد الانتداب عندما أصدر حاكم لبنان الكبير CAYLA القرار رقم ٣٠٢١ تاريخ ١٩٢٥/٣/٩ ويتضمن شروط التوظيف العامة وشروط الترقية ونظام التأديب. وقد نصت المادة الثانية منه على قبول اللبنانيين في جميع الوظائف العامة بدون أي تمييز في الأديان والمذاهب؛ وهذا التعبير الصدئ لشريعة حقوق الإنسان كرسه الدستور اللبناني الصادر عام ١٩٢٦ في مادتها الثانية عشرة، التي نصت على أن لكل لبناني الحق في تولي الوظائف العامة، دون أن يكون لأحد أية منيّة على الآخر، إلا من حيث الجدارة والاستحقاق وفق الشروط التي ينص عليها القانون.

ومن اللافت أن العهد الاستقلالي الأول ظل يطبق النصوص المتعلقة في الوظيفة العامة التي صدرت في عهد الانتداب.

في عام ١٩٥٩ أصدرت السلطة التنفيذية، التي كانت تتمتع بصلاحيات تشريعية استثنائية، مجموعة من المراسيم التشريعية وأهمها: المرسوم رقم ١١١ المتعلق بتنظيم الإدارة العامة، ورقم ١١٢ المعروف بـ نظام الموظفين، ورقم ١١٤ المتعلق بتنظيم مجلس الخدمة المدنية، ورقم ١١٥ المتعلق بتنظيم التفتيش المركزي. واستعانت الحكومة يومها بخبراء أجانب. غير أن الإصلاح لم يكفل بالنجاح بسبب الطائفية السائدة ومبدأ الـ Fifty-Fifty في الوظائف العامة. وحالنا اليوم لا تزال كما كانت عليه بالأمس.

إننا نعتمد مبدأ «الوظيفة المهنية» الذي اقتبسناه من دول أوروبا الغربية. فانطلاقاً من هذا المفهوم تعطي الأهمية لشخص الموظف ومؤهلاته وأقدميته ونشاطه. فتوّمن له الدولة حياة وظيفية إلى أن يبلغ سن التقاعد، دون الأخذ في الاعتبار المراكز التي يمكن أن يشغلها والمهام التي يمكن أن تسند إليه: الرتبة مستقلة عن الوظيفة أو نوع العمل. فإذا ألغى المركز مثلاً بسبب إعادة توزيع الوحدة التي يتبعها لا يصرف الموظف من الخدمة إنما يبقى في تصرف الإدارة حتى يعيّن في مركز آخر. إنه نقيس المفهوم الأميركي للوظيفة العامة، حيث يشعر الموظف أنه لا يختلف عن العاملين في

دور الإعلام والتربية في التنمية الإدارية

الأستاذ كميل منسي

لعبت الثورة الفرنسية دوراً كبيراً في تغيير مفهوم الوظيفة العامة، إذ حولته من نظام الملكية الوظيفية إلى منطق الوظيفة في خدمة الإدارة والشعب. قبلها كانت الوظيفة تُشرى وتُباع، بعدها أصبحت تُترك على مبادئ شريعة حقوق الإنسان التي نصت في مادتها الرابعة على مبدأ مساواة المواطنين في تولي الوظائف العامة على أساس كفاءتهم، دون أي تمييز طبقي أو ديني أو عنصري أو عائلي. إنه مبدأ ديمقراطية الوظيفة.

بعد انتهاء الحرب العالمية الأولى لاحظ علماء الإدارة مدى اختلاف النظم الإدارية بين بلد وآخر، فقارنوا بينها بحثاً عن الأفضل لاعتماده في البلدان النامية التي باتت في حاجة إلى إدارة قوية بعد فشل الخبراء الأجانب في تزويدها بها. في تلك الفترة نشأت دول جديدة واستقلت دول أخرى، فبرزت الحاجة إلى موظفين على مستوى لائق لتلبية حاجات السكان الذين أصبحوا يتمتعون بوعي سياسي حملهم على المطالبة برفع مستواهم الاقتصادي والاجتماعي.

أصبحت للدولة مهام جديدة، وباتت الإدارة تلعب دوراً أساسياً في تلبية مطالب المواطنين. لكن التطور التقني والنظري للإدارات لم يواكب تطور في الذهنية في البلدان التي هي في طور النمو.

ففي لبنان كان النظام قبل عام ١٨٤٠ اقطاعياً، وظل كذلك في النفوس وفي النظام الإداري، بالرغم من التطور النسبي الذي حصل في النظام السياسي. وأول

أصبحت هي السلعة الخدماتية الأولى التي تؤمن لرجل السياسة استمرارية زعامته وإمكانية تدخله في الشؤون الإدارية للحرص على مصالحه. وهكذا غصت الإدارة بأعداد هائلة من الموظفين، معظمهم غير مؤهل وغير محدد الوظيفة.

أدى تدخل السياسة في الإدارة إلى خرق فاضح لمبدأ الرجل المناسب في المكان المناسب، فانكفت الكفاءة تاركة الساحة للمحسوبية Patronage أو الواسطة التي تشكل الوسيلة الأكثر شيوعاً والأكثر فاعلية للتوظيف في الإدارة العامة. وجميع المحاولات التي جرت لتحديث الإدارة وإصلاحها عبر الحدّ من هذا النوع من الممارسات باءت بالفشل. فمجلس الخدمة المدنية الذي أنشئ عام ١٩٥٩ وأننيطت به عملية انتقاء الموظفين الرسميين استناداً إلى امتحان يخضع له المرشحون ما زال يرزح، وهو من حيث المبدأ يتمتع باستقلالية تامة عن السلطة التنفيذية، تحت وطأة المخالفات السياسية. ناهيك عن الدور السلبي الذي تلعبه الطائفية السياسية في عملية التوظيف.

إلا أنّ مسؤولية رجال السياسة في فساد الإدارة لا يعفي الدولة من مسؤوليتها عن التفاصيل في توعية المواطن وتنقيفه من حيث تغيير المفاهيم السائدة حول علاقته بالدولة بوجه عام، وبالإدارة بنوع خاص، وكذلك في تنمية الموارد البشرية من خلال تطبيق مبدأ التدريب المستمر للموظفين.

إن تطور التكنولوجيا المذهلة الذي طبع نهاية القرن الماضي، شكّل ثورة في عالم الاتصالات والمعلومات، فألغى الحواجز الجغرافية بين الدول، وحوّل العالم إلى قرية كونية صغيرة. استتبع ذلك، وهنا تكمن أهمية التطور، تغييراً في ذهنية الإنسان ومفهومه لعلاقته بالدولة، فتحول من الإنسان المواطن إلى الإنسان الشمولي العالمي، كما تحولت الدولة من الدولة - الشرطي (Etat Police) إلى الدولة كعامل للتنمية والمفاهيم في العالم، ظلت الدولة دولة الشرطي، وبقي اللبناني في طور الإنسان الفرد دون أن يرتفع إلى درجة الإنسان المواطن بسبب التركيبة الاجتماعية التي تقوم على

القطاع الخاص، لأنّ الإدارة كالشركات الخاصة تعطي الأولوية للوظيفة، وفي حال زالت الحاجة إلى الوظيفة أُغتى وصرف الموظف الذي يشغلها. وفي حال زالت الحاجة إلى الوظيفة أُغتى وصرف الموظف الذي يشغلها. ليس هناك ما يسمى بالحياة الوظيفية التي تنتهي مع الوفاة أو بلوغ السن القانونية.

إن اعتبار الوظيفة العامة مهنة يصعب على رب العمل الذي هو الدولة فصل الموظف منها إلا في حالات معينة ينص عليها القانون، يؤدي إلى التراخي الوظيفي واللامبالاة. نعرف جميعاً كيف يتهاون المواطن على وظيفة في الدولة، لأنها تؤمن له مدخولاً دون أن يقوم بوجه عام بالمقابل بأي جهد، ودون أن يخشى الرقابة والحساب.

«تراب الميري»، وهي عبارة اشتهرت في عهد السلطنة العثمانية ما زالت حتى اليوم شعار بعض المواطنين غير الطموحين الذين يفضلون «تراب» الوظيفة العامة على «ذهب» القطاع الخاص، كما كانوا يقولون، لأن الوظيفة ثابتة في الدولة بينما في القطاع الخاص غالباً ما تكون تحت رحمة مزاج أفراد، لعدم توصلنا بعد إلى بناء المؤسسات بمفهومها الحديث.

فمن العلاقات التي تسود العائلة إلى تلك تحدد السلوك الاجتماعي، وصولاً إلى مفهوم الدولة وعلاقاتها بالمواطن، المبدأ السائد واحد وهو مبدأ الراعي والرعية، الحاكم والحاكم، مبدأ الرأي الواحد الذي يسوس الجماعة... وبالرغم من المتغيرات التي عصفت بالعالم، سواء على الصعيد التكنولوجي العلمي أو على صعيد المفاهيم السائدة في العلوم الإنسانية، يبدو أن لبنان بقي بمنأى عنها، وهو ما زال يرزح تحت وطأة الذهنية الإقطاعية التي انسحبت على مجمل النواحي الحياتية.

ما زلنا مثلاً نؤمن بالرعمامة السياسة المتوارثة، وما زال الرعيم يعتبر مسؤولاً عن ملاحقة شؤون وشجون مؤيديه، مهما كانت تافهة، والإدارة العامة أو «الوظيفة الميري» كانت وما زالت الجسر الذي يوطّد علاقة السياسي بقاعدته الشعبية، وقد

بشرى مؤهل تقنياً وإدارياً وأخلاقياً. وجاءت الحرب فشلت الجهاز وأصبحت الإدارات والمؤسسات الرسمية تفتقر إلى العناصر المؤهلة فيما العناصر التي استمرت في عملها انقطعت عن متابعة التطور في العالم، ما جعلها في حاجة إلى عملية تأهيل وتدريب.

هل الإدارة عندنا تؤمن الدورات التدريبية بشكل مستمر ونوعي؟ في مصر تنفق الدولة سنوياً مبلغ ١٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي لتدريب الموظف على استخدام تكنولوجيا المعلومات، لأن تأهيله يؤمن لها في المقابل إنتاجاً سنوياً تبلغ قيمته ٦٠,٠٠٠ دولار؛ والتأهيل لا يعني هنا التدريب على استعمال بعض أنظمة الكمبيوتر، إنما كيفية معالجة المعلومات بشكل يسهل رسم سياسات جديدة لأي قطاع من القطاعات الرسمية.

الإحصاءات الأخيرة أظهرت أن ٥٢٪ من الشعب العربي أتى لا يجيد القراءة. ولا شك في أن نسبة مرتفعة من ٤٨٪ المتبقية هي في عداد ما يسمى بالأمية الحديثة التي تضم الذين يجهلون التعاطي مع التكنولوجيا.

إن دور المؤسسات التربوية أساسى في مجال تنمية الموارد البشرية، من خلال إعادة النظر بالبرامج وبلوره استراتيجيات تسمح بمواجهة تحديات المعرفة والفعالية والجودة التي فرضتها الثورة التكنولوجية، أو من خلال تفعيل العمل الأكاديمي والبحثي.

أين نحن من كلّ هذا؟

وهل تقوم مؤسسات التعليم العالي بالدور المنوط بها، وهو تأمين الجهاز البشري المؤهل لكافة القطاعات بما فيها الإدارة، وتأمين البنية التحتية لعملية الإصلاح الإداري؟ لو كانت تفعل لما كانت حال الإدارة على ما هي عليه.

هل الإعلام يؤدي دوره المساند في عملية التوعية والتشقيف، عبر نقل الواقع بصدق موضوعية وكشف الثغرات ومحاولة طرح الحلول؟

ركيزتين: الرابط العائلي العشائرى، والرابط الدينى والطائفى، والانتفاء إلى إحدى الركيزتين أو إلى الاثنين معاً يحجب الانتفاء إلى الوطن المؤسسة، التي هي الباقية يوم تبدل الأشخاص.

وانسحبت هذه التركيبة على النظام السياسي، فأفرزت مفهومين تقوم عليهما الحياة العامة: الرعامة السياسية والطائفية السياسية، وكذلك على الإدارة العامة مفهوماً وأداء، فأدت إلى الوضع المأسوي الذي تختبط فيه اليوم.

هنا يبرز دور التربية في مجال التوعية على مفهوم المواطنة وعلى مفهوم الدولة، التي يعتبر الإنماء إليها الأساس في سلم انتماءات الإنسان، فلا يتقدم عليه انتماء لعائلة أو لعشيرة أو لدين أو لمذهب. والتوعية هذه تبدأ في المدرسة مع تدريس مادة التربية المدنية بشكل سليم.

فال التربية المدنية ترسخ فكرة المواطنة من خلال سلوك اجتماعي يقوم على مجموعة من العادات، تصبح مع الوقت جزءاً لا يتجزأ من الطبيعة الأولى وتعرف الأطفال بالنظام السياسي وبالسلطات التي تشكل نواة النظام... فالمعرفية هي الخطوة الأولى في طريق الاندماج الاجتماعي واستيعاب فكرة الوطن والتوصل إلى مستوى الإنسان المواطن.

إن التربية هي الأساس في إعداد أجيال تحلى بالمعرفة والثقافة والفكر السليم. هل وضعنا سياسة تربوية حديثة تتماشى مع تطور العصر أم إن همنا التربوي ما زال يقتصر على الاهتمام بالجانب الاقتصادي منه، أي تارة مطالب الأساتذة المادية وطوراً بمتوجبات الأهل للمدرسة؟.

إن تحديث المناهج التربوية، بشكل يواكب مستجدات العصر العلمية والتكنولوجيا، هو السبيل لتنمية مواردنا البشرية التي طالما اعتبرناها ثروة هذا البلد، التي تؤمن للإدارة العامة العناصر البشرية الكفوءة.

منذ عام ١٩٦٠ وعلى مدى عقدين من الزمن نعمت الإدارة اللبنانية بجهاز

الموطن. ما الذي يمنع مختلف المؤسسات العامة من إنشاء موقع لها على شبكة الإنترنت، تعرف بواسطتها المواطن على الخدمات التي تقدمها وطريقة الاستفادة منها؟ لماذا لا تنفذ المعاملات من خلال الإنترنت؟ ربما يساعد ذلك على الحد من الفساد المستشري. إنّ ما نحلم به مرتبط بتأهيل الجهاز البشري القادر على التحكم بالتقنيات الحديثة وبوعية المواطن حول أهمية هذه التقنيات.

لكن قبل الحديث عن الحداثة وعن دور التربية والإعلام في التنمية الإدارية يجب أن تقوم دولة القانون والمؤسسات كي تكون هي أداة المحاسبة وفرض الشفافية. اليوم من يحاسب من؟ وعلى ماذا؟ وما هي معايير المحاسبة؟ وما هي طريقة المحاسبة؟ على الدولة أن تعطي المثل الصالح. فالتربيـة اليـوم بلا رقيـب، وبعـض الإـعلام يـعتبر أنه مـسؤـول أـمام رـجال السـلـطة الـذـين يـكـتبـون لـأـمـام الجـمـهـور الـذـي يـكـتبـون لـأـجلـهـ. فـكـيفـ فيـ أجـوـاءـ كـهـذـهـ يـكـنـ أنـ يـؤـمـنـ الـاثـنـانـ أوـ سـواـهـماـ عـنـاصـرـ صـالـحةـ للـإـدـارـةـ. هلـ يـكـنـ فيـ العـالـمـ الثـالـثـ، وـنـحـنـ مـنـهـ، فـصـلـ الإـدـارـةـ عنـ النـظـامـ السـيـاسـيـ الـقـائـمـ؟ـ الـخـطـوـةـ الـأـوـلـىـ تـبـدـأـ فـيـ الـاصـلاحـ السـيـاسـيـ. كـيـ يـكـونـ الـاصـلاحـ شـامـلاـ وـلـهـ مـفـعـولـهـ. فـالـاصـلاحـ الـإـدـارـيـ وـحـدـهـ لـاـ يـؤـديـ إـلـىـ الـمـطـلـوبـ.

إن القيام بهذا الدور يتطلب وجود مناخ أكيد من الحرية، وإيماناً صادقاً بالديمقراطية، وحرصاً ثابتاً على الشفافية. فهل هذه العناصر مؤمنة في لبنان؟.

إن تطور الإعلام وتعدد وسائله، واستحالة منع وصول المعلومات إلى كل الناس يحتم إعادة النظر في أساليب التعامل مع الإعلام، لأن زمن احتكار المعلومة والسيطرة عليها قد ولّ. وبالرغم من ذلك ما زالت تُعقد المؤتمرات لوضع قوانين لتنظيم الإعلام، ما يتناقض مع التطور الفلسفـيـ لمـفـهـومـ الإـعلامـ وـالتـقـنـيـ الـذـيـ يـتـحـدىـ الرـقـابةـ. فـالـإـعلامـ لـمـ يـعـدـ فـقـطـ مـرـآـةـ لـرـأـيـ الـعـامـ بلـ أـصـبـحـ عـنـصـرـاـ أـسـاسـاـ فـيـ تـشـكـيلـ رـأـيـ عـامـ وـأـعـوـىـ وـمـؤـثـرـ وـفـاعـلـ، وـبـإـمـكـانـهـ فـيـ مـجـالـ التـنـمـيـةـ الـإـدـارـيـ الـعـمـلـ عـلـىـ تـغـيـيرـ سـلـوكـ الـمـوـاطـنـ وـاقـاعـهـ بـجـدـوـيـ التـغـيـيرـ مـنـ خـلـالـ إـطـلاـعـهـ، بـشـكـلـ مـسـتـمـرـ، عـلـىـ مـاـ يـجـريـ مـنـ نـشـاطـ تـنـمـيـةـ وـاصـلـاحـيـ، وـعـلـىـ الـمـعـلـومـاتـ الـتـيـ تـسـاعـدـهـ فـيـ إـنجـازـ مـعـالـمـهـ وـالـحـصـولـ عـلـىـ حـقـوقـهـ. إـنـ الـإـعلامـ الـإـدـارـيـ الـذـيـ هـوـ فـنـ قـائـمـ بـحـدـ ذـاهـ، وـلـاـ تـعـرـفـ الإـدـارـةـ كـيـفـ الـتـعـالـمـ مـعـهـ.

ما نقلته شاشات التلفزيون مؤخراً حول الضريبة على القيمة المضافة مثلاً، كان مجرد إعلان تسويقي لا علاقة له بالإعلام. لم يفهم المواطن ما هي الضريبة على القيمة المضافة وكيف تُحسب وكيف تدفع وإلى ما هناك من إجراءات تتعلق بها؟ فهم شيئاً واحداً هو أن الدولة «عايدة مصاري». وإلى جانب الإعلانات، فإن من المسؤولين الذين تمت استضافتهم للتحدث عن الضريبة لم يشرحوا للمواطن التدابير الإدارية المتخذة لتأمين دفعها، بل تحدثوا عن خلفياتها السياسية ومفاعيلها الاقتصادية.

وإذا ما تصفحنا الصحف لنقيم وضع الإعلام الإداري، لوجدنا أنه في الغالب إعلام حكومي له أبعاد سياسية، لا يوفر أجوبة قاطعة عن تساؤلات المستفيددين من خدمات الإدارة. ناهيك عن عدم وجود وسائل إعلامية متخصصة في الشؤون الإدارية.

إن التكنولوجيا الحديثة قلبت رأساً على عقب طريقة تعاطي الدولة مع

قلت له إذا كنت بهذا العمر وما زلت خريجاً جديداً، وتفكر هكذا. هل لأن السياسيين الكبار يتدخلون في الإدارة؟ أم أن هناك «جهلوبه» (إدارة) في لبنان موبوءة يجب الدخول إليها من خلفهم.

أعود إلى المداخلة القيمة للأستاذ منسى الذي توقف فيها عند مجلس الخدمة المدنية، الذي ما زال يرث تحفظات المداخلات السياسية، لكي يربط الإصلاح بالتنمية والتطور العلمي بتنمية الإنسان، وفي هذا الإطار لا بد أن تتعقل الدولة، كما قال، من دور الدولة الشرطي، إلى دور الدولة المحفزة للنمو.

من جهة أخرى، توقف عند خطر الطائفية، ودورها السلبي السابق، خاصة وأن الانتماء يجب أن يكون إلى الوطن وليس إلى الطائفة أو إلى الفئة. وعلى المستوى نفسه، إن تحديث البرامج التعليمية هو سبيل لتنمية حقيقية بشرية، وبالتالي إدارية. وقابل ما بين النظام اللبناني والنظام المغربي في هذا الإطار.

كما أكّدَ ان الإحصاءات الأخيرة في العالم العربي سلبية لناحية مكافحة الأمية، أو ما سماه الأمينة الحديثة، وعاد ليتوقف عند قوة الإعلام في التأثير على التنمية الإدارية وحمل المواطن إلى ولوح الحالة الإلكترونية الجديدة، وتحديث التشريع الإداري والضريبي، وما إلى ذلك. كما عالج موضوع الإعلام الإداري، غير القادر حالياً على مواجهة التحديات الكبيرة، واعتبر أن دولة القانون هي وحدها قادرة على إحداث هذا الحرق.

نتصل إلى مداخلة الدكتور أنيس أبي فرح، الذي سيكلمنا عن الإحصاء والتكنولوجيا في خدمة الإدارة. الدكتور أبي فرح، أستاذ في كلية العلوم في الجامعة اللبنانية وباحث.

تعقيب النائب د. عبد الله فرحات على محاضرة الأستاذ كميل منسى

أعطى الأستاذ منسى نظرة تاريخية عن تطور المفاهيم الإدارية في العالم، كما اعتبر أن الإدارة بشكل عام، مرتبطة بتطور المجتمع، وتوقف عند تطور التشريع في لبنان منذ عهد الإنذاب حتى اليوم، وعند عقم المعالجات الإدارية، كما اعتبر أن سوء الإدارة في لبنان عائد للتدخل السياسي في الدولة، وتفضيل المحسوبية على الكفاءة، وربط الحالة الإدارية المتردية بالوضع السياسي العام وبالتدخلات السياسية. وهنا أريد أن أتوقف عند حادثة جرت معى منذ بضعة أشهر، وهي تدلّ على الذهنية اللبنانية، وعلى ذهنية الإنسان اللبناني تجاه الإدارة.

أنا أدرس في الجامعة وأتعاطى مع شباب لا تتجاوز أعمارهم الخمسة والعشرين عاماً.

ففي هذا العمر يكون للشاب نظرة بريئة، نظرة صافية للأمور، ويكون لديه حافر في نفسه للإصلاح، لأنه ينظر إلى المجتمع بشموليته وبعدها قد يحافظ على مصداقية هذا التوجه، أو ينخرط في ظروف الجو العام. في هذا العمر يكون الشاب ضدّ الفساد، ضدّ الجو الموبوء.

جائني شاب، أنهى دارسة الحقوق حديثاً ويريد أن يحصل على وظيفة، فطلب مني مساعدته على توظيفه في الدولة اللبنانية. فاعتبر أن مساعدتي له تكون ضمناً إدخال دم جديد إلى الإدارة. فسألته في أي إدارة تريد الوظيفة، قال لي «أريد مركزاً أقدر أضرب كم منه».

٢ - حجم القطاع العام:

ما زالت الطريقة المتبعة في تحليل المواقف الاقتصادية، الاجتماعية والإدارية ثابتة منذ عقدين من الزمن. تبدأ بإعلان المخلل الاقتصادي أو الاجتماعي عن غياب الإحصاءات العلمية الدقيقة المتعلقة بالموضوع المطروح، مما يوحي للمتتبع بأن الأمر سينتهي عند هذا الحد لتحول الأنظار إلى لزوم بناء الإحصاءات الضرورية قبل اتخاذ أي إجراء آخر. إلا أن المخلل يطلق من مقولته حول الإحصاءات المفتقدة إلى الإمعان في التحليل ووضع الفرضيات وصولاً إلى إسداء النصائح واتخاذ القرارات. وهذا ينكس الضغط الواجب أجراه على المسؤولين للمبادرة إلى وضع الإحصاءات الشاملة والدقيقة المتعلقة بالأمور الاقتصادية والاجتماعية وغيرها من جهة، ويوهم المسؤولين من جهة أخرى أن بإمكانهم التقرير دون معرفة دقيقة للواقع القائم، مما ينبع قرارات غير سليمة تكون نتائجها سيئة على الأوضاع العامة، وهذا لسوء الحظ ما شاهده على الساحة اللبنانية.

لقد عمدنا حيث أمكننا ذلك إلى إجراء بحوث بالعينات، تسدّ بعض الثغرات منعاً للوقوع في المبالغات. سواء في ما يتعلق بالإحصاءات السكانية وإحصاءات البطالة وإحصاءات الهجرة والإحصاءات الاقتصادية، كتقدير الناتج المحلي القائم، أو مداخيل الأسر وغيرها. وعمدنا كذلك إلى إجراء دراسات جدوى لكثير من القطاعات كالقطاع الصناعي أو القطاع المصرفي وغيرها.

وإننا نرى اليوم من الضروري متابعة هذا الخط في وضع تقديرات علمية لمتغيرات الهجرة والبطالة والعمالة والسكان، إذ أخذت المبالغات تبلغ أداء خطيرة لخدمة وجهات نظر مختلفة العایات. فلو أصبح لدى هؤلاء المتعاطفين في الشأن العام أرقام يمكن الركون إلى صحتها ضمن هامش محسوب من الخطأ، لما عادوا يغالون اعتماداً على أرقام خاطئة ولربما سددوا خطأهم وصححوا المسار.

قمت ببحث بالعينة شمل ١٧٦٠ شخصاً قبل استمارتهم، تهدف إلى

الإحصاء والتكنولوجيا في خدمة الإدارة

الدكتور أنيس أبي فرج

١ - مقدمة:

تعرف الدولة بأنها هيئة سياسية تمارس السلطة والسيادة على شعب وأرض معينين. يتم ذلك باعتراف من الداخل ومن الدول الأخرى. وتشكل الدولة ذات السيادة العنصر الأول في النظام السياسي العالمي. وتولد الدولة من منظار عالمي متى اعترف بها عدد كافٍ من الدول. وتعتبر العضوية في منظمة الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى مؤشراً مفيدةً لواقع الدولة.

تقوم الدولة بتأمين الأمن والعدل لشعبها، وترعى شؤون الصحة العامة والتعليم والسكن والعمل والإنتاج، ووظائف أخرى تشكل عوامل العدالة الاجتماعية والتنمية والتقديم، مما يساعد على خلق شعور عام بالرضى وشعور عام بالعدل والثقة بالمستقبل.

وعلى الدولة أن تؤمن المداخيل للقيام بمهامها. لذلك تفرض الضرائب والرسوم على الشعب. تتحقق الدولة مهامها وتؤدي خدماتها من خلال مؤسساتها التي تسمى إدارة القطاع العام بالمعنى الواسع، كمجلس النواب والحكومة ورئاسة الدولة والإدارة العامة والمؤسسات العامة والمجالس والبلديات وغيرها.

ستنطرب أولًا إلى حجم القطاع العام في لبنان ثم إلى أدائه، دور الإحصاء والتكنولوجيا في الإصلاح الإداري.

المائة سنوياً منذ حزيران ١٩٩٦ وحتى كانون الثاني ٢٠٠١؛ كذلك ارتفع عدد الطلاب بمعدل ١,٨٣ في المائة سنوياً في الفترة نفسها. مما يشير إلى ميل ظاهر في انخفاض معدل الزواج وانخفاض معدل الإنجاب واتجاه المجتمع اللبناني نحو مجتمع يتزايد فيه عدد البالغين، وهذا ما يشير إليه بشكل لافت ارتفاع بند (غير ذلك) في فئة الناشطين.

٢ - ٢ بعض صفات العاملين في القطاع العام:

سنعالج العاملين في القطاع العام بالمعنى الشامل الذي يضم التقاعد़ين في هذا القطاع أيضاً. ونعطي في الجدول رقم (٢) توزع هؤلاء حسب الجنس والعمر.

جدول رقم (٢): توزع العاملين في القطاع العام عام ٢٠٠١ حسب الجنس والعمر.

المجموع	إناث	ذكور	فئات العمر
٤٨٨٨	٠	٤٨٨٨	١٦ - ١٩ سنة
٩٢٨٧٣	٢٦٨٨٤	٦٥٩٨٩	٣٤ - ٤٠
٩٠٤٢٩	٣١٧٧٢	٥٨٦٥٧	٤٩ - ٣٥ سنة
٥٨٦٥٧	٩٧٧٦	٤٨٨٨١	٦٤ - ٥٠ سنة
١٢٢٢٠	٠	١٢٢٢٠	٦٥ وما فوق
٢٥٩٠٦٩	٦٨٤٣٣	١٩٠٦٣٥	المجموع
١٠٠	٢٦,٤	٧٣,٦	%

التعرف إلى أحوال البلاد السكانية في أوائل عام ٢٠٠١ . عبّرت الاستمارات بين كانون الأول ٢٠٠٠ وkanon الثاني ٢٠٠١ . واعتمدت على معطيات هذا البحث لتقدير عدد السكان المقيمين في ٢٠٠١/١/١ ٣٤٥١٠٠ وبلغ ٢٠٠١/١/١ ٣٤٥١٠٠ نسمة. ونعتمد اليوم على المعطيات نفسها لدراسة حجم القطاع العام وبعض التغيرات الأخرى.

٢ - ١ توزع الموارد البشرية في بداية عام ٢٠٠١ على مختلف القطاعات:

نعطي في الجدول رقم (١) توزع السكان المقيمين في لبنان في كانون الثاني ٢٠٠١ وفي حزيران ١٩٩٦ حسب القطاعات والنشاط.

جدول رقم (١): السكان المقيمون في لبنان في كانون الثاني ٢٠٠١ وفي حزيران ١٩٩٦ حسب قطاع العمل والنشاط.

السنة	ناشطون	غير ناشطين	المجموع	عاملون في القطاع العام
١٩٩٦	١٢٥٥٦٩٥	١٨٨٤٣٠٥	٣١٤٠٠٠	٢٠٤٩٨٤
٢٠٠١	١٤٨٥٩٨٥	١٩٦٥٠١٥	٣٤٥١٠٠	٢٣٢١٨٥

يشكل العاملون في القطاع العام في كانون الأول ٢٠٠١ وفي كل مؤسسته ٢٣٢١٨٥ شخصاً. وإذا أضفنا إليهم عدد التقاعدِين في القطاع العام يصبح عدد الأشخاص الذين يتلقّبون معاشات بشكل أو باخر من القطاع العام مساوياً لـ ٢٥٩٠٦٩ شخصاً، أي ٧,٥ في المائة من مجموع السكان المقيمين في بداية العام ٢٠٠١ و ١٧,٤ في المائة من مجموع السكان الناشطين في ذلك التاريخ. وكانت هذه النسبة تساوي ٦,٥ في المائة و ١٦,٣ في المائة على التوالي، في حزيران ١٩٩٦ فيما ارتفع عدد السكان المقيمين بمعدل ١,٩ في المائة سنوياً بين حزيران ١٩٩٦ و كانون الثاني ٢٠٠١ ارتفع عدد الموظفين العاملين في القطاع العام بمعدل ٢,٥٣ في المائة سنوياً في الفترة نفسها، وانخفض عدد الأطفال بمعدل ٣,٣٨ في

٢ - ٣ العاملون في القطاع العام والمستوى التعليمي:
يظهر في الجدول (٣) توزّع العاملين في القطاع العام عام ٢٠٠١ حسب الجنس والمستوى العلمي.

جدول رقم (٣)

المجموع	إناث	ذكور	المستوى العلمي
٢٤٤٤		٢٤٤٤	أمي
٣٤٢١٦	٢٤٤٤	٣١٧٧٧٢	ابتدائي
٥١٣٢٥	٢٤٤٤	٤٨٨٨١	تكميلي
٥٦٢١٣	٢٤٤٤٠	٣١٧٧٢	ثانوي
١٠٩٩٨٢	٣٩١٠٤	٧٠٨٧٧	جامعي
٤٨٨٨	٠	٤٨٨٨	مهني
٢٥٩٠٦٩	٦٨٤٣٣	١٩٠٦٣٥	المجموع

المجموع	إناث	ذكور
٠,٩	٠	١,٢
١٣,٢	٣,٦	١٦,٧
١٩,٨	٣,٦	٢٥,٦
٢١,٧	٣٥,٧	١٦,٧
٤٢,٥	٥٧,١	٣٧,٢
١,٩	٠	٢,٦
١٠٠	١٠٠	١٠٠

(ناتج) ذكور	إناث	المجموع
٢,٦	٠	١,٩
٣٤,٦	٣٩,٣	٣٨,٥
٣٠,٨	٤٦,٤	٣٤,٩
٢٥,٦	١٤,٣	٢٢,٧
٦,٤	٠	٤,٧
١٠٠	١٠٠	١٠٠

تبّلغ نسبة النساء العاملات في القطاع العام ٢٦,٤ في المائة في كانون الثاني ٢٠٠١، وهي تقل كلما ارتفع العمر، مما يدل على أن توظيف الإناث في القطاع العام أصبح أكثر قبولاً ومارسة مما كان عليه قبل ربع قرن. ويدل أيضاً على أن الإناث قد يتّركن العمل في القطاع العام مع تقدّم الوقت وأسباب شتى كالزواجه مثلاً، ويُظہر هذا الأمر جلياً للغياب شبه الشامل للمتقاعدات.

وكذلك المستوى العلمي العالي لهم، نعجب لسوء أداء القطاع، فندعو إلى التعمق في توصيف الوظائف فيه وتحديد المهام المطلوبة منه والهيكل المناسب لتنفيذها. لعل العلة تكون في تشكيلات غير مناسبة ولعل الحل يكون بموضع الجراح. وبعد ألا نرون أن القراءة في الأرقام هي قراءة على ضوء القراءة في غيابها، وكما يجري عندنا، سير في ظلام.

ويطلب الشعب من القطاع العام أداء جيداً. ولكن الأداء الممارس ليس على هذا المستوى فما العمل؟ لنحدد أولاً الجودة في الأداء المطلوب.

٢ - الأداء الجيد:

يتشكل الأداء الجيد من مجموعة من المواقف تمكنه من تلبية الحاجات الظاهرة والضمنية للشعب. تغير حاجات الشعب مع الوقت، يجب إذن على المؤسسات أن تعتمد على إعادة النظر الدائم بمتطلبات الأداء الجيد. وتوجد تقنيات عملية تستعمل من أجل تلبية متطلبات الأداء الجيد. لذلك يجب أن تخلق في الإدارة العامة إدارة أخرى تؤمن جودة أدائه (وزارة الإصلاح الإداري مثلاً) ويكون لها اليد الطولى ليس في المراقبة القانونية كأجهزة الرقابة القائمة (ديوان المحاسبة المالي، والتفتيش المركزي ومجلس الخدمة المدنية...) بل أيضاً في إمكانية تغيير سريع في أساليب العمل والمسارات. فمتهى ظهر عيب معيق في منعطف إداري ما وجب إزالته من قبل هذه الإدارة بالسرعة الالزامية، ومتى ظهر مكسب من تغيير في مفصل ما أو مسار ما وجب إقراره وتطبيقه بالسرعة الالزامية أيضاً. ومن الأفضل أن تدرس المسارات والمفاصل بشكل شامل ويجري عليها محاكاة بواسطة نماذج مماثلة تعمل كالإدارة وغالباً على الحواسيب قبل إطلاقها فعلاً على الأرض، وتطلق متى ثبتت حسناتها بالطرق التجريبية المحاكية.

ويكون الهدف الرئيس لإدارة الجودة (وزارة الإصلاح الإداري) الحيازة على ثقة المواطنين ولرضائهم بصورة مجدهية. فلو نفذت كل المهام بشكل سليم فلن

يزيد عدد الإناث الجامعيات نسبياً عن عدد الذكور الجامعيين ٥٧,١ في المائة للإناث و٣٧,٢ في المائة للذكور. كذلك هو الأمر بالنسبة للمستوى التعليمي الثاني. وتعكس الصورة بالنسبة لسائر المستويات العلمية. إذ يزيد الرجال من مستوى تكميلي وابتدائي ومهني عن الإناث من المستوى نفسه. فالإناث العاملات في القطاع العام هنّ أحسن إعداداً من ناحية المستويات العلمية من الذكور العاملين في هذا القطاع. هكذا هو الوضع في بداية العام ٢٠٠١. ونلتفت فوراً إلى العدد المرتفع للجامعيين بين موظفي القطاع العام ٤٢,٥ في المائة.

٤ - نلخص النتائج المحصلة بعض الملاحظات، وأهمها:

أ - الارتفاع المتزايد لعدد العاملين في القطاع العام. فالارتفاع هذا أكبر وتيرة من ارتفاع عدد السكان للفترة ١٩٩٦ - ٢٠٠١.

ب - نرى تغيراً في هيكلية المجتمع اللبناني، فهو بات أقل شباباً ومتوجهها نحو الشيخوخة بشكل عام.

ج - قدر عدد الإناث العاملات في القطاع العام ب ٢٦,٤ في المائة من مجموع العاملين في هذا القطاع.

د - لا اختلاف يذكر بين متوسط عمر الإناث ومتوسط عمر الذكور العاملين في القطاع العام، وإن كان انتشار الرجال بحسب أعمارهم حول معدل العمر هو أوسع مما هو لدى النساء.

ه - إلا أن الإناث هنّ نسبياً أحسن إعداداً من الناحية العلمية. والسؤال المطروح هو: هل أن تنامي عدد موظفي القطاع العام أدى استجابة لنمو طبيعي يقتضيه حسن سير الإدارة والأداء، أم أنه كان انتفاخاً مرضياً ألم بهذا القطاع وسبّ له ترهلاً وبعض البلادة؟

ولانا ونحن نقرأ في الأرقام أن الشباب يغلب على موظفي القطاع العام،

٤ - ١ تحتاج الدولة إلى معرفة المحيط الذي تعمل مؤسساتها فيه. كما تحتاج إلى معلومات وافية ودقيقة من الموارد البشرية والمادية عن السكان ومختلف تقسيماتهم ومواصفاتهم عن مستواهم العلمي والصحي، وعن العمل والسكن والمداخيل والبطالة والهجرة وأحوال النساء والأطفال، وعن الدفاع والأمن، والإنتاج والصناعات والزراعات والطرق والمباني والأراضي والعقارات وال الصادرات والمستوردات، وعن الأوضاع النقدية والمالية داخل البلد وخارجها، وأحوال الجوية والتقلبات المناخية، والأمراض والأوبئة، والنشاطات العلمية والثقافية وخلافه من المعلومات والمعطيات التي بدونها لا يمكن لمؤسسات الدولة أن تتحرك وتنفذ مهامها الموكولة إليها من الدولة والشعب، وإلا كان عملها عشوائياً يحمل من الضرر ما يعني الناس عن أي نشاط لها، كما نرى هذا واضحاً في بعض الدول.

ولكن كيف تؤمن هذه المعلومات والمعطيات وكيف تحمل وتشعر وتوضع بتصرف الناس والمؤسسات؟. تؤمن بواسطة الإحصاء وطرقه العلمية المطبقة. الإحصاء الذي يستعمل علوم الحاسوب والاتصالات والتكنولوجيا الحديثة كأدوات فعالة لتخزين المعلومات مهما كان حجمها ومعالجتها بفعالية واسترجاعها بسرعة فائقة. ومن المفيد أن نعرض بسرعة ما هو الإحصاء.

٤ - ٢ تعريف الإحصاء

لغويًا: أحصى الشيء معناه عدّه وضبطه.

تعريف أول: الإحصاء هو طريقة تحليل عددي لمجموعات مؤلفة على الغالب من عدد كبير من الأفراد.

وتهتم الطريقة الإحصائية بالمجموعات الكبيرة، لأن بعض السويات لا تظهر إلا في المجموعات الكبيرة. أن حدثانا طرئة قد تشوّه القوانين التي تسود لو كانت المجموعات المدرستة ذات حجم صغير، بينما يزول تأثيرها في المجموعات الكبيرة. إنها ظاهرة كثرة بشكل خاص.

يكون هناك هدر وبالتالي ستكتبر الجودة وتقل الكلفة. ولو جمعنا في الإدارة العامة جودة الأداء والكلفة القليلة لتمتعت بجزايا كبيرة، ولأوحى بالثقة والمصداقية. فالدراسة المسقبة المعمقة وتجربتها بواسطة نماذج كاللعبة على الكمبيوتر توفر الوقت وتحيق إزالة كثير من الشك، ويقيناً أكبر متى حان التطبيق الفعلي. يجب درس طرق العمل المؤدية إلى الخدمات المطلوبة وليس مواصفات مرغوبة لأعمال منعزلة. متى حققت الإدارة ذلك حققت لدى الناس مصداقية.

كل ما ذكرنا ليس معمولاً به الآن. تتبع الآن بشأن ما سياسة ما ثبت أن نرجع عنها بعد حين: فأين المصداقية؟ مثلنا على ذلك سياسة الرسوم الجمركية ترفع وتخفض منذ حوالي الثلاث سنوات. كل ستة أشهر خدمة لتطور اقتصادي مختلف (بين ١٩٩٩ و٢٠٠٢).

تشكل سياسة أداء الإدارة العامة الجيد جزءاً من السياسة العامة وتصدق من المسؤولين على أعلى المستويات. إن الأداء الجيد مسؤولية الإدارة على كل المستويات، وتطبيقه يلزم كل موظفي القطاع العام. إن المسؤوليات والصلاحيات وعلاقات الأشخاص الذين يديرون وينفذون ويتتحققون من أداء الإدارة السليم يجب أن تحدد خطياً، خصوصاً للأشخاص الذين يتمتعون بالصلاحيات وبحرية الحركة على المستوى التنظيمي، من أجل إطلاق عمليات الوقاية من سوء الأداء على أي مفصل أو تحديد المشاكل المتعلقة بالإنتاج واقتراح الحلول والتوصية بها، والتحقق من تطبيق هذه الحلول ومتابعة مسارات المنتجات المضرة حتى التمكن منها وإلغائها.

٤ - دور الإحصاء والتكنولوجيا في الأداء الجيد:

يتطلب الأداء الجيد أن تعمد الإدارة العامة على أعلى المستويات إلى اتخاذ إجراءات محددة لتحديد تصوراتها والمسارات والعمليات ووسائل التصحيح والوقاية والتدقيق والمراقبة. ولكي تتمكن من ذلك عليها أن توفر المعطيات في الحقول كافة بواسطة الطرق الإحصائية والتكنولوجية.

ولكي نستطيع الإفادة من الطريقة الإحصائية يجب اتباع بعض العمليات المنطقية أولاً.

- ١ - المجموعات المدروسة والتي تسمى المجتمع يجب أن تكون محددة بدقة بحيث نستطيع بسهولة القول إذا كانت وحدة إحصائية ما تنتمي إلى الجموعة أم لا.
- ٢ - تصنيف وترتيب وحدات المجتمع. فمهمة الإحصاء أن يبسط ويحرد. وتعتبر الوحدات المصنفة في طبقة واحدة كأنها متعادلة ولا نعود نهتم إلا بعدها.

٤ - ٣ مجالات تطبيق الطريقة الإحصائية:

لقد أخذت الطريقة الإحصائية باحتلال مكان بارز في العلوم كافة، من بيولوجيا وطب وعلم المناخ وزراعة واقتصاد وإدارة إلخ... ولكل هذه العلوم ميزة مشتركة: لا يمكننا فيها القيام بتجارب علمية بالمعنى الدقيق للعبارة. حيث إن التجربة فيها لا يمكن إعادةها تحت الشروط نفسها. تبقى عوامل كثيرة متحكمة بنتيجة التجربة ولا تحكم لنا بها. وهي لذلك لا تدعى معرفة دقيقة كتلك التي تؤدي إليها المعاينة المباشرة، فقد يبقى بعض الشك ولكن المعلومات التي توفرها الطريقة الإحصائية ثمينة جداً لأنّها تؤدي إلى الأخذ القرار.

فمثلاً يقولون: إن ١٠٠ شخص فرنسي يموتون كل يوم ميّنة عنيفة، هذا إذا ما استبعينا حصول هزة أرضية مفاجئة أو حرب ما. أي أشخاص هم هؤلاء لا نعرف. ولكن هذه المعلومة كانت كافية كي تدخل شركات التأمين بنوداً متعلقة بالموت العنيف.

كذلك فقد تطورت بشكل لافت تطبيقات الطرق الإحصائية على الأعمال، في الولايات المتحدة خاصة. وكان ذلك بسبب تمركز المؤسسات ذات الأعداد الهائلة من العاملين فيها ولها نشاطات مختلفة وفروع كثيرة، فإذا كان الحرفي يعرف عماله بشكل دقيق ولا يحتاج وبالتالي إلى إحصاءات عنهم، فهذه ليست حال مدير شركة كبيرة حيث يحتاج إلى إحصاءات، إضافة إلى الحاسبة كي يتخذ قراراته،

وللإحصاء تعريف آخر: الإحصاء هو فنّ أخذ القرار في محيط يغمره الشك.

هذا التعريف أعم وأشمل من التعريف الأول، إذ يتبع عن أي قرار أخطاء مفترضة لا يمكن تجنبها. ويقوم علم الإحصاء على تحديد هذه الأخطاء وتتابع الأثمان المتعلقة بها واتخاذ القرار الذي يقلل هذه الأثمان. إن الطريقة الإحصائية هي الطريقة العلمية الأجدى لأولئك الذين يقومون باتخاذ القرارات، سواء في المؤسسات الخاصة أو في مؤسسات القطاع العام.

يقول الأستاذ الفرنسي جلبير سابورتا في مناسبة تقديمِه للتعليم الحديث للإحصاء:

إن الإحصاء، كعلم تطبيقي، هو أكثر من مجموعة الأدوات الرياضية التي يستعملها: فإن تطوير «الروح الإحصائية» أن تكون مفاهيم الصدفة وهوامش الخطأ وتغير النتائج ومخاطر الأخطاء الخ... مألوفة ومدموجة في التفكير اليومي، بينما يكتفي المهندسون والتقنيون المفطوروون على الطابع الدقيق والحااسم للرياضيات والفيزياء بالاعتبارات الختامية.

يلعب الإحصاء اليوم دوراً متزايد أهميته في كل مراحل التصرفات الإنسانية تقريباً. وإن الإحصاء وإن كان قد تطور أولاً في الشؤون المتعلقة بالدولة، وهذا ما يشرح تسمية الإحصاء باللغة الفرنسية «statistique» والإنجليزية «statistics» وغيرها، إذ إن الكلمة مشتقة من الكلمة دولة «state» لأن «الدولة» هي أول من استخدم الإحصاء في تعداد السكان من أجل بناء الجيش وفرض الضرائب، فقد امتدت استعمالاته اليوم إلى الزراعة والبيولوجيا والأعمال والكيمياء والاتصالات والاقتصاد والتربية والإلكترونيك والطب والفيزياء والعلوم السياسية والإدارية وعلم النفس والعلوم الاجتماعية والآلية وغيرها من فروع العلوم والتكنولوجيا.

أما في لبنان فإن بناء الإحصاءات متصدّع ومواد إعادةعماره متوفّرة والفعلة كثيرة وآماً البناء متصدّع.

- تحليلها واستخلاص القوانين التي تخضع لها.
- تفسير نتائج التحليل واستخلاص النتائج.

٥ - الطلب على مهن الإحصاء في لبنان:

طرح على طلابي في كلية العلوم الذين يختصون في الإحصاء سؤالاً: أصحح ما يشاع عن أننا نجد لتحصيل مهارة في اختصاص ليس له سوق عمل؟ وأن بعض الأساتذة يدعونا لترك هذا المجال والانصراف إلى اختصاص علوم الحاسوب. كان ذلك قبيل عطلة عيد الميلاد ٢٠٠١.

فدهشت للوهلة الأولى، لأننا كنا بذلك جهوداً كبيرة في مطلع العام الدراسي لتوجيه طلاب الكلية نحو اختصاصات تتلاءم وكفاءاتهم وميلهم وحاجات السوق، وكان من ثمرات هذه الجهد أن اختار هؤلاء الطلاب التخصص في علوم الإحصاء. وكان لي جواب فوري بأنني أعتقد أن الإحصائيين عملة نادرة في البلد، والدليل على ذلك ندرة الإحصاءات. وإن الإحصاءات الشاملة والدقيقة والمنشورة لا وجود لها في لبنان. وإن الإحصاءات بهذه المواصفات هي أداة الديمقراطية وأداة المسؤولين والناس العاديين على حد سواء لاتخاذ القرارات السليمة. وأن الإحصاء هو من اتخاذ القرار في وسط يغمره الشك. والكل يعلم من ناحيته في محيط مثل هذا. فلا الإحصاءات الاقتصادية الكلية متوفرة في لبنان، ولا الإحصاءات السكانية ولا الإحصاءات الديمغرافية ولا الإحصاءات البيئية ولا ولا... ولا تدار المؤسسات باستعمال فعال للأدوات الإحصائية في التعرف والتربّب والوقاية ومراقبة جودة الأداء واتخاذ القرارات.

وما هو متوفّر تشوّبه أخطاء كبيرة مشوّهة لا يصلح أساساً لأي إجراء، كتقدير الناتج المحلي القائم وتقدّير عدد السكان المقيمين وتقدّير عدد اللبنانيين المغتربين وتقدّيرات البطالة وغيرها. وشعرت أن هذا الجواب الفوري على السؤال المصيري لم يكن كافياً وقدراً على إرساء قناعة نهائية في نفوس طلابي، لأن الجواب

وكلاهما يحتاج على أية حال إلى إحصاءات عن العالم المعقد الذي نعيش فيه. فما من مؤسسة عامة كانت أم خاصة تقدر على العيش بدون حد أدنى من المراقبة والتربّب. فوجود المعلومات المكمّنة تتيح مختلف فرقاء الاقتصاد أحد قراراتهم وهم عالمون. إن الطريقة الإحصائية تقلل الشكوك وتحفّز الترجيحات الاقتصادية وتخلق وبالتالي الشروط لديمقراطية حقيقية. فالإحصاءات تحدّم دور الصدفة في الاقتصاد. إنها تنظم وتعيد التوازن إلى المعلومات بين المواطن العادي وصاحب الامتيازات. إنها لصالح الجمهور بالوضوح الذي تسبغه على الأشياء.

وما يهمنا الإشارة، خصوصاً في مجال تطبيق الطريقة الإحصائية على علم النفس، هو استطلاعات الرأي، فلهذه انتشار متزايد خصوصاً في بعض البلدان الغربية.

٤ - المراحل الرئيسية لدراسة إحصائية:

تمرّ الدراسة الإحصائية بمراحل عديدة. وبعد تحديد الهدف تظهر الحاجة لجمع المعلومات وتنظيمها ثم استعمالها.

- ١ - تتضمن مرحلة جمع المعلومات وتنظيمها:
 - تعريف الواقع الأساسية ومعاييرها.
 - تحديد حقل الاستقصاء.

جمع المعلومات الفردية. بتحضير أدوات البحث من استماراة ومحققين. وتحديد مواصفات البحث: هل هو إحصاء شامل أم إحصاء جزئي أم بحث بالعينة. استغلال أو ترتيب المعلومات الفردية.

- ٢ - أما استعمال المعلومات فيشمل:
 - تقديم المعلومات الحاصلة على شكل جداول ورسوم بيانية.

إحصاءات كندا أوتاوا (أونتاريو) الطابق ٢٦ بناء ر.ه. كونتر.

٥ - ٣ تقدير عدد موظفي دائرة الإحصاء المركزي في دولة ما (وخصوصاً في لبنان):

إلا أنها اعتمدنا أرقاماً تعود لدول كبيرة تختلف في ما بينها بعدد السكان والمساحة والدخل الوطني القائم، وتحتلت أيضاً كثيراً عن دول لبنان وهو أقل سكاناً وأضيق رقة وذو دخل وطني متواضع. لا بد إذن من ربط عدد موظفي دائرة الإحصاء المركزي في دولة ما بعدد سكان هذه الدولة. وهكذا حصلنا على تقدير لعدد موظفي إدارة الإحصاء المركزي في لبنان مساواً لـ ٦٤٠ موظفاً انطلاقاً من واقع هذه الدول الأربع المتطرفة. عدت إلى الصيف بعد فرصة الأعياد، وطرح الطلاب من جديد السؤال نفسه هذه المرة كان جوابي أدق وأفعل. عرضت عليهم الجدول رقم (٥).

جدول رقم (٥):

المساحة الف كم²	عدد السكان عام ١٩٩٩ بالملايين ^(١)	متوسط الدخل الوطني القائم بالفرد عام ١٩٩٩ (US\$) ^(٢)	المدخل الوطني القائم عام ١٩٩٩ (مليار \$) ^(٣)	عدد موظفي إدارة الإحصاء المركزي	البلد
٩٧١	٣١	١٩٠٧٧,٤	٥٩١,٤	٤٨٠٠	كندا
٥٥٢	٥٩	٢٤١٨٩,٨	١٤٢٧,٢	٦٠٠	فرنسا
٩٣٦٤	٢٧٣	٣١٢٤٩,١	٨٥٣١,٠	٦٠٠	الولايات المتحدة
٧٧٤١	١٩	٢٠٠٤٢,١	٣٨٠,٨	٣٣٠	أستراليا
١٠,٤	٣,٤٥	٤٢٨٥٠,٧	١٥,٠	٧٥	لبنان

* المصدر: تقرير البنك الدولي لعام ٢٠٠٠ - ٢٠٠١ حول التنمية في العالم.

ثم قلت لهم: ألا تلاحظون أنه كلما ارتفع عدد موظفي إدارة الإحصاء المركزي في دولة ما يرتفع الناتج الوطني القائم بالفرد في هذه الدولة. واستطردت قائلاً: إن الإحصاء بالنسبة للدولة أو للمؤسسة أو الإدارة العامة

الشافي هو جواب دقيق مثل هذا: إن إدارة الإحصاء المركزي تحتاج إلى كذا إحصائي، وإن مصرف لبنان يحتاج إلى كذا إحصائي، وإن وزارة التربية الوطنية تحتاج إلى كذا إحصائي، وإن شركة طيران الشرق الأوسط تحتاج إلى كذا إحصائي الخ... بالنسبة لسائر مؤسسات القطاع العام والقطاع الخاص وهذه المعلومات لسوء الحظ كما سائر الإحصاءات غير متوفرة.

٥ - ٤ تقدير أولي لعدد موظفي دائرة الإحصاء المركزي في دولة ما:

لم يغب السؤال عن بالي. وكنت أنتهز أي فرصة تسمح لي بإعطاء أي تقديرات لحاجة المجتمع اللبناني للإحصائيين. فوق تحت ناظري كتاب عن مداخلات المؤتمرين في المؤتمر الفرنكوفوني للإحصاءات بالعينة. وفيه مقالة للأستاذ غوردون براكتون من دائرة الإحصاء المركزي في كندا (Statistique Canada)، وكان هم الأستاذ أن يظهر حاجة إدارات الإحصاءات المركزية في بعض الدول مثل أميركا وفرنسا وكندا وأستراليا إلى متخصصين في الرياضيات الإحصائية الأسلوبية (mathématiciens méthodologistes) فأورد الجدول رقم (٤) في مقالته.

الجدول رقم (٤): عدد الإحصائيين في إدارات الإحصاء المركزي وعدد الإحصائيين الأسلوبيين المخططين^(٤).

الدولة	اسم الإداراة	عدد الموظفين في إدارات الإحصاء المركزي (من الأسلوبين التخطيطيين مختلف مهن الإحصاء)	عدد الإحصائيين الأسلوبيين التخطيطيين
كندا	إحصاءات كندا	٤٨٠٠	٢٤٠
فرنسا	(INSEE) الإنسية	٦٠٠	١٢
الولايات المتحدة	دائرة الولايات المتحدة للإحصاءات	٦٠٠	٣٠٠
أستراليا	دائرة الإحصاءات في أستراليا	٣٣٠	١٠٠

(٤) المرجع: غوردون ح. براكتون - المؤتمر الفرنكوفوني حول الإحصاءات بالعينة.

وهكذا تكون قد سمينا المحمول على اسم المحمول.

إلا أن التسمية «المعلوماتية» بدلاً من «علوم الحاسوب» أحدثت التباساً لدى البعض، فظنوا أنه يمكن للاختصاصي بعلوم الحاسوب أن يعالج المعلومات دون أن يكون اختصاصياً في علوم الإحصاء. تماماً كما لو أن الذين يختصون بصناعة السيارات وصيانتها راحوا يحلون مشاكل البشر النفسية والعاطفية والصحية والمادية والروحية وخلافه بسبب التسمية ليس إلا.

ما سقناه بالنسبة لعلوم الحاسوب نسوقه بالنسبة للعلوم الأخرى التي لا يمكن المختصون فيها، وإن المُوا بجزء من الإحصاء لضرورة اختصاصاتهم المختلفة، أن يمارسوا مهنة الإحصائي. فلا الطيب هو إحصائي ولا مهندس الزراعة ولا عالم الاجتماع ولا غيرهم. نقول هذا حتى لا يختلط الحابل بالنابل كما هي الحال وتبلبل المهن. فالخبار للخبز والبناء للبناء والمزارع للزراعة، ولا تكون كما في برج بابل ونحن على شيء من ذلك. ويكون أداؤنا العام سيئاً ونحن نلمس هذاسوء في كل ساعة.

وعرضت عليهم نتائج بحثي هذا في تقدير العدد اللازم لموظفي إدارة الإحصاء المركزي اللبناني وهو ٦٤٠ موظفاً. فالطلب على مهن الإحصاء يجب أن يكون كبيراً جداً في كل مؤسسات لبنان. فإذا كان الطلب ٦٤٠ موظفاً في إدارة الإحصاء المركزي وحدها، فما بالك به من كل الوزارات والجهالس والمؤسسات العامة وكل القطاع العام والقطاع الخاص. إن الطلب يجب أن يفوق أَلْ ٣٠٠٠ موظف فيما لو أردنا للبنان أن ينهض ويلحق بالأمم المتقدمة. وعلينا من أجل ذلك أن نزيل عن الطريق كل العوائق والتشویش.

٧ - خلاصة

لا يوجد في نظام أيزو ٩٠٠٠ لإدارة الجودة مواصفة خاصة باستعمال التكنولوجيا الحديثة. وكأن الأمر تعتبر تحصيل حاصل. فكما قبل العالم استعمال

هو كالحواسين السنت بالنسبة للكائن الحي. إذ يسمح علم الإحصاء للدولة أو للمؤسسة بالتعرف إلى ذاتها وإلى المحيط الذي تعمل فيه، ولا تستطيع الدولة أو المؤسسة أن تأخذ قرارات سليمة ومرجحة بدون هذه المعرفة الدقيقة.

٦ - دور التكنولوجيا في الإصلاح الإداري:

لا تستطيع أية مؤسسة اليوم العمل بدون استخدام ملائم للتكنولوجيا الحديثة: حوا سيب وبرامح متطرورة تدور على الحواسيب ووسائل اتصال كالهواتف والأنترنت والفاكس. هذه أدوات فعالة للعمل أخذت مكان أدوات العمل اليدوية أو الميكانيكية السابقة. تسمع الحواسيب الحديثة وبرامجها المتطرورة بإدخال كميات هائلة من المعلومات إلى ذاكرتها ومعالجة هذه المعلومات واسترجاعها بسرعة فائقة. وتسمع شبكات الاتصال بتبادل المعلومات ونقلها ببكلة زر من قارة إلى قارة. لقد صغرت المسافات وصار العالم قرية صغيرة. تماماً كما صغرت السيارة والقطار والطائرة والصاروخ المسافات أمام تنقل البشر والبضائع.

لكن زعم البعض بإمكان الاختصاصي في علوم الحاسوب يمكنه القيام بوظائف الإحصائي هو زعم خاطئ يرتكز على لعب على الكلام مرر في فرنسا وعربه اللبنانيون دون التبه لأخطاره. يقال جيولوجيا لعلوم الأرض، وبيولوجيا لعلوم الأحياء، وبسيكولوجيا لعلم النفس الخ... وكذلك يقول الانكلوساسون: علوم الحاسوب (computer sciences) للعلوم التي تهتم ببناء وتطوير الحاسوب وبرامجه. غير أن الفرنسيين وضعوا مصطلح علوم الحاسوب بالإنكليزية مصطلح «Informatique» بالفرنسية، مسمين علوم المحمول أي الحاسوب باسم المحمول أي المعلومة. وتلك مبالغة وهي في غير محلها. وعرب اللبنانيون والعرب عن الفرنسية دون تحخيص، وقالوا «معلوماتية» بدلاً من «علوم الحاسوب»، كما لو أنها أطلقنا اسم «إناسة» على السيارة لأن السيارة تنقل الناس بسرعة من مكان إلى آخر. وإناسة صيغة اشتقتها من الكلمة ناس. فالمحمل هو السيارة والمحمول هم الناس.

يوجب تطبيق التقنيات الإحصائية التمكّن من طرق البحث بالعينات وجمع وتحليل المعطيات وتقنيات أخذ القرار. لذا، يجب أن يعد الموظفون المعنيون بإعداداً مناسباً ليستطيعوا تطبيق هذه التقنيات. باختصار يجب أن يكونوا إحصائيين. فإن لم تحمل المعطيات الإحصائية وتؤخذ التدابير المناسبة على ضوء نتائج التحليل الإحصائي لا تكون عملياً شيئاً. فالتقنيات الإحصائية لا تصلح الإدارة وحدها.

إن العبرة تبقى في المتابعة والتنفيذ.

وسائل النقل الحديثة، كذلك أصبح استعمال وسائل التكنولوجيا الحديثة من المسلمات.

إلا أن الأمر يختلف اختلافاً جوهرياً بالنسبة للإحصاء. إذ لم يدخل استعمال الطرق الإحصائية في بديهيات عمل المؤسسات الخاصة وال العامة، لأنه غير ضروري لها بل لصعوبات في تطبيقه والأوهام عند البعض بإمكانية الاستغناء عنها باستعمال علوم الحاسوب والاتصالات وتقنيات مختلفة أخرى.

لذلك عمد واضعو نظام أيزو ٩٠٠٠ لإدارة الجودة إلى التركيز على استعمال الطرق الإحصائية في إدارة الجودة في المؤسسات. وأفردوا لها مواصفة خاصة: (أيزو ٩٠٠١، البند ٤، ٢٠).

وتضع المواصفة اعتبار الوقاية من حدوث الخطأ في المقام الأول قبل طريقة كشف الخطأ، وحددت لهذه الغاية سبع أدوات إحصائية تساعده على تحقيق هذه الوقاية:

- أ - استماراة التحقيق.
 - ب - تحليل باريتو: جدول يظهر الأسباب المختلفة لمشكلة ما.
 - ج - الأیستوغرام وهو رسم بياني من قضبان عمودية يسمح بكشف الاتجاهات في التغيرات والانحرافات عن المتوسطات المرغوبة.
 - د - جدول يربط الأسباب بالنتائج.
 - ه - تقسيم الأفراد إلى طبقات من أجل تسهيل تحديد مناطق المشاكل.
 - و - رسم الانتشار: رسم بياني لنقطات لها بعدان.
 - ر - رسوم التحقيق البيانية المبنية على روائز تسلسلية.
- هذا بالإضافة إلى تقنيات أخرى: كفسحات الثقة وحساب المتوسطات والانحرافات المعيارية وروائز الدلالة وتقنيات الثقة ومخططات التجارب وغيرها.

الحاسوب في الإصلاح الإداري، مع التأكيد على هذه التسمية، لمواجهة تسمية المعلوماتية مدخلًا مفاهيم الإحصاء على هذا المضمون، فالقرار الإداري حسب رأي أبي فرح يجب أن يشتمل على معلومات إحصائية وإلا دخل في أخطاء جسيمة.

نصل إلى آخر هذه الجلسة وقد عالجنا فيها مواضيع مهمة متعلقة بدور التخطيط في التنمية الإدارية.

و قبل أن ننتقل إلى التوصيات، وبعد أن كانت هذه الجلسة مرتبطة بتقنيات، وتكنولوجيا، وعلوم متقدمة، يستحضرني ما كتبه الشاعر نزار قباني في أواسط السبعينات عن الإدارة اللبنانية، حيث قال: «إن الإدارة في لبنان هي موظف عثماني بالطربوش والدشداشة والأركيلي، جالس أمام كيس القصاصي وفي يده خيزرانى وعلى بابه طابور من الناس طويل يتظرون أن ينتهي النهار، أو ينتهي كيس القصاصي، أو ينتهي أجلامهم». وشكراً.

تعليق د. عبد الله فرحت على محاضرة د. أبي فرح

شكراً للدكتور أبي فرح الذي طرح موضوع الإحصاء العام، وأعطى تحليلًا للمعضلات المرتبطة ارتباطاً وثيقاً بالإحصاء، فأكّد أن عدم وجود إحصاءات دقيقة قد تؤدي إلى اتخاذ قرارات سياسية وإدارية خطاطة.

كما توقف عند بعض الإحصائيات التي أجرتها شخصياً عن عدد السكان في لبنان، والمقيمين فيه، والعاملين في القطاع العام، ذكوراً وإناثاً، ونسب الارتفاع والتغيير. ودخل في تحليل لهذه الإحصاءات، وربط الوضع الإداري العام المتردي في العنصر الإنساني، مستندًا في ذلك إلى مضمون الإحصاءات، وعاد ليتطرق عدم الثبات التشريعي على مستوى السلطة التشريعية، وضرورة أن تأخذ الإدارة المبادرة في تحسين الأداء العام.

واعتبر أن الإحصاء هو علم عضوي، ضروري لإتخاذ القرار المناسب في القطاعات الإنمائية، فدخل في تعريف وتفسير للإحصاء وشموليته فعاليته في الميادين كافية.

إن الإحصاءات تحجم دور الصدفة في الأداء العام، كما قال، وبالتالي تحدد الرؤية المستقبلية.

وأكّد أن الإحصائيين عملة نادرة في لبنان، وبالتالي فرص العمل متوفّرة، شرط أن يعي المسؤولون في القطاعين العام والخاص أهمية هذا العلم.

وعالج دور التكنولوجيا في الإصلاح الإداري، وتوقف عند أهمية علوم

وخلصت المداخلات والمناقشات إلى التوصيات الآتية:

- إن أسباب الانحراف الإداري تتلخص في تضخم مهام الدولة، وتفشي ظاهرة الرشوة والمحاباة، وضعف روح الخدمة والرقابة والمبادرة، وتسبيس الوظيفة العامة، وانخفاض مستوى الرواتب، وكثرة النصوص التشريعية والوحدات الإدارية، ومركبة الإدارة، والتعيينات العشوائية، والقوى المضادة الساعية لإجهاض أية عملية إصلاحية.
- عندما نراجع تقارير هيئات الرقابة وتصريحات المسؤولين عن إصلاح الإدارة، نصاب بالذهول لكثره ما تضمنته من إشارات إلى إمعان السلطة السياسية في التدخل في شؤون الإدارة العامة.
- لا يمكن إصلاح الإدارة ببنية قديمة وموظفي جاهم أو لا شرعى أو مأمور. كما أن الإصلاح السياسي يجب أن يكون قبل الإصلاحات الإدارية.
- يجب أن يعاد النظر في التشريعات المتعلقة بالوظيفة العامة والهيئات التي تشرف على تطبيقها، بما يواكب التغيرات، ويحقق الالتزام بالمواثيق الدولية.
- إعادة النظر في قانون إنشاء مجلس الخدمة المدنية وتشكيله كهيئة ثنائية التمثيل، تضم ممثلين عن الدولة وعن المنظمات النقابية الأكثر تمثيلاً لموظفي الإدارات العامة ومستخدمي المؤسسات العامة والبلديات الكبرى.
- إعادة النظر في قانون التفتيش المركزي وقوانين الهيئة العليا للتأديب وكل المجالس التأديبية.
- الإقرار للموظفين بالحق في تشكيل منظماتهم النقابية بعد الإقرار بحقهم في الانتماء إلى الأحزاب السياسية.
- وجوب أن ينص التشريع على تكليف أجهزة الرقابة تنظيم ملفات شخصية للموظفين، غير تلك التي تقتصر محتوياتها على المستندات المتعلقة بحياته الوظيفية،

التوصيات

بدعوة من «منتدى الفكر التقديمي» وبالتعاون مع «مؤسسة فرiderisch Eibert» عقد مؤتمر الإصلاح الإداري في لبنان، برعاية الأستاذ وليد جنبلات، بتاريخ ٧ و ٨ آذار ٢٠٠٢ في فندق الكومودور - بيروت، وكان على جدول أعماله ثلاثة محاور رئيسية: النظام السياسي والإدارة، الإصلاح الإداري والتنمية الإدارية الشاملة، ودور التخطيط في التنمية الإدارية.

ترأس الجلسة الأولى: الوزير مروان حمادة، ود. سليمان حسيكي مقرراً، فتناول د. محمد المجدوب، علاقة السياسة بالإنحراف الإداري، والأستاذ خليل الهندي، إشكالية الإدارة العامة وأجهزة الرقابة الإدارية؛ والقاضي د. ضاهر غندور، التشريعات القانونية والإدارية، والنائب د. عبد الله فرحت، معوقات العمل الإداري.

وترأس الجلسة الثانية: الوزير فؤاد السعد، ود. منير كرامه مقرراً، فتناول المحامي د. حسن عواضة، الإصلاح المالي ودوره في التنمية الإدارية، ود. كمال حمدان، القطاع الخاص والإدارة العامة، والقاضي د. خالد قباني، اللاحصرية الإدارية واللامركزية الإدارية، والمحامي سمير الحلبي، «دور وسيط الجمهورية» في التنمية الإدارية.

وترأس الجلسة الثالثة: الوزير غازي العريضي، ود. قصي الحسين مقرراً، فتناول الوزير د. ناصر السعدي، موضوع «الحكومة الإلكترونية»: الباب الصالح للإصلاح والإنساء الإداري»، ود. كميل منسى، دور الإعلام والتربية في التنمية الإدارية، ود. أنيس أبي فرح، الإحصاء والتكنولوجيا في خدمة الإدارة.

أي تدخل سياسي، ملف تقني مفصل، مقاييس تخمين ملائمة، ومشاركة عدد كبير من المواطنين والأجانب ضمن نسبة معينة في تمويل هذه العملية، وضمان إشراف الدولة على مستوى أسعار ونوعية الخدمات، وحفظ حقوق المواطنين، إضافة إلى رقابة إدارية موثوقة.

- ضرورة تعزيز اللاحصرية الإدارية، وتوسيع نطاق اللامركزية الإدارية، وتتمثل جميع إدارات الدولة في المناطق الإدارية المختلفة، بهدف تنظيم نشاط مرافق الدولة العامة وتفعيتها، وتسهيل العمل الإداري.

- ضرورة توسيع النطاق الأقليمي للامركزية الإدارية، بحيث تصبح على مستوى القضاء، فتعطى هذه الإدارة الأقليمية شخصية معنوية، واستقلالاً مالياً وإدارياً، ويتولى إدارتها مجلس منتخب، ينتخب رئيسه من بين أعضائه.

- تحقيق الإنماء الموازن، وذلك بأن ينظر إلى إقليم الدولة كوحدة إنمائية متكاملة، بحيث لا تنمو منطقة على حساب منطقة أخرى، ولا قطاع اقتصادي على حساب قطاع اقتصادي آخر.

- ضرورة إنشاء مؤسسة « وسيط الجمهورية» الذي يعمل على تحسين العلاقة بين الدولة والمواطن، وضرورة إقرار مشروع القانون المتعلق بإنشاء « وسيط الجمهورية» وإقامة ندوات توضيحية، لشرح دوره، في المؤسسات التعليمية، وفي أجهزة الإعلام المرئي والمسموع، باعتبار « وسيط الجمهورية» في بعض الدول المتقدمة هو « حامي المواطن».

- أصبحت الحكومة الإلكترونية ضرورة حتمية في لبنان، بحيث تشمل علاقات إلكترونية متعددة ما بين الحكومة والمواطن (G 2 C)، وبين الحكومة والأعمال (G 2 B)، وبين الحكومة والحكومة (G 2 G). إذ إن تبني نظام الحكومة الإلكترونية يلزم وجود تصميم شديد وانفتاح كامل.

بل تضم تقديرات رؤسائهم وتقارير المفتشين عن سلوكياتهم الوظيفي ومظاهر حياتهم الاجتماعية وثرائهم.

- إن الإصلاح الإداري الحقيقي لا يبني على قطع بعض رؤوس الفساد وإنراج النصوص وحسب، بل يتعدى ذلك إلى: اعتماد أساليب التنظيم العلمي للعمل الإداري. وتقليل عدد الوزارات والمؤسسات العامة.

- ضرورة تعزيز أجهزة الرقابة ودعمها بالحصانة الالزمة وبالعناصر الكفوءة، علمًا، وأخلاقاً واحتصاصاً، وتحقيق اللامركزية الإدارية، في مناطقهم، والتلازم بين الإدارة العامة والمالية العامة وتفاعلها.

- ضرورة إعداد كادات إدارية وفق معايير حديثة، عن طريق التشديد على وجوب إعداد الموظفين وتدريبهم، واعتماد الاختصاص العلمي بحسب الوظائف.

- ضرورة تأهيل الموظفين في المعهد الوطني للإدارة بين فيهم السياسيين، لأنهم يصلون إلى مراكز إدارية أو سياسية لا تكتنفهم من إدارة وزارة.

- في ما يتعلق بالإصلاح الإداري، إن أهم مشكلات لبنان الرئيسية، من الناحيتين الاقتصادية والمالية هي: الدين العام وعجز المالية العامة؛ وعجز الحساب الجاري في ميزان المدفوعات؛ وارتفاع الفوائد على الليرة اللبنانية، وتباطؤ النمو، وهذا الخلل المالي يستوجب التصحیح من خلال تقليل عجز الموازنة عن طريق، إصلاح النظام الضريبي، ولا بد عند إقرار أية ضريبة أن نركز على الأهداف المتوجة منها، وأن تكون هذه الأهداف مالية محض.

- إن اعتماد الضريبة الموحدة، يستوجب، مبدأ الشفافية لدى الحكومة، بحيث تناول ثقة المواطنين في تحمل أعباء العجز؛ ووضع هيكلية جديدة للإدارة الضريبية، واعتماد التقنية الحديثة، بحيث لا ترك مجالاً للاستنساب والعشوانية.

- لكي تكون المخصصة ناجحة يجب أن تخضع لشروط أهمها: إبعادها عن

وبإمكانه في مجال التنمية الإدارية، العمل على تغيير سلوك المواطن، خلال إطلاعه بشكل مستمر على ما يجري من نشاط تنموي وإصلاحي. إن الإعلام الإداري الذي هو فن قائم بحد ذاته لا تعرف الإدارة كيفية التعامل معه. إذ إن وضع الإعلام الإداري في الصحف هو إعلام حكومي له أبعاد سياسية ولا يوفر أجوبة قاطعة عن تساؤلات المستفيدين من خدمات الإدارة، ناهيك عن عدم وجود وسائل إعلامية متخصصة في الشؤون الإدارية.

- ضرورة تغيير قانون الإحصاء المركزي بحيث يصبح من يتخرج من كلية العلوم كإحصائي، أو من معهد العلوم التطبيقية والإقتصادية يجد لنفسه وظيفة في هذه الإدارة كإحصائي.

- ضرورة إعتماد الأساليب الإحصائية السليمة، إذ يتطلب الأداء الجيد أن تعمد الإدارة العامة على أعلى المستويات، إلى اتخاذ إجراءات محددة لتحديد تصوراتها والمسارات والعمليات. ولكي تتمكن من ذلك عليها أن توفر المعطيات في مختلف الحصول بواسطة الطرق الإحصائية والتكنولوجية. وهذه المعلومات والمعطيات لا تؤمن إلا بواسطة الإحصاء وطرقه العملية.

الأجهزة اللبنانية

مكتب وزير الدولة لشؤون التنمية الإدارية
مركز مشاريع ودراسات القطاع العام

- يجببذل جهود إضافية في مجال تنمية الموارد البشرية، وتأهيل موظفي القطاع العام عبر إخضاعهم لمشاريع تدريبية عامة على أساسيات استخدام الكمبيوتر وإدارة الشبكات وقواعد البيانات.

- يجب تطوير الإطار التشريعي والقانوني الملائم للعمليات الإلكترونية الحكومية وتطبيق عدد من القوانين، لا سيما قانون إثبات التوقيع الإلكتروني، وقانون الحكومة الإلكترونية، وقانون حرية الحصول على المعلومات، وقانون التجارة الإلكترونية.

- إن اعتبار الوظيفة مهنة يصعب على رب العمل، الذي هو الدولة فصل الموظف منها، إلا في حالات معينة ينص عليها القانون، يؤدي إلى التراخي الوظيفي واللامبالاة، إذ إن بعض المواطنين غير الطموحين يفضلون «تراب» الوظيفة العامة على «ذهب» القطاع الخاص، لأن الوظيفة في الدولة ثابتة، بينما في القطاع الخاص، غالباً ما تكون تحت رحمة مزاج أفراد، بسبب عدم توصلنا بعد إلى بناء المؤسسات بمفهومها الحديث.

- إن مسؤولية رجال السياسة في فساد الإدارة لا يعفي الدولة من مسؤوليتها عن التفاس في توعية المواطن وتشقيقه، من حيث تغيير المفاهيم السائدة حول علاقته بالدولة بوجه عام، وبالإدارة بنوع خاص، وكذلك في تنمية الموارد البشرية، من خلال تطبيق مبدأ التدريب المستمر للموظفين.

- إن للتربية دوراً أساسياً في مجال التوعية على مفهوم المواطنة، وعلى مفهوم الدولة الذي يعتبر الانتماء إليها الأساس في سلم إنت�اءات الإنسان. والتوعية هذه تبدأ في المدرسة مع تدريس مادة التربية المدنية بشكل سليم. وعلى مؤسسات التعليم العالي أن تقوم بتأمين الجهاز البشري المؤهل للقطاعات كافة بما فيها الإدارة، وتؤمن البنى التحتية لعملية الإصلاح الإداري.

- أصبح الإعلام عنصراً أساسياً في تشكيل رأي عام واع ومؤثر وفاعل،